الضوابط الشرعية لتحقيق

الأخوة الإيمانية

فضيلة الشيخ الدكتور
سعيد عبد العظيم
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

دار الإيمان
إسكندرية

الضوابط الشرعية لتحقيق

الأخوة الإيمانية

فضيلة الشيخ الدكتور

سعيد عبد العظيم

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

دار القمة
للتوزيع الكتاب والشريط والتسجيل
تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
إسكندرية ت ٥٤٥٧٧٦٩

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا تقبل منا
إنك أنت السميع العليم

محفوظة
جميع الحقوق

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
إسكندرية ٥٤٥٧٧٦٩

رقم الإيداع ٤٩١٢ / ١٩٩٧
الترقيم الدولى
977-5191-030-0

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية
تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

مقدمة الطبعة الثانية :

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، وعلى آله وصحبه ومن ولاه .

أما بعد :

فقد استصرخت امرأة – انتهكت حرمتها – وعلم المعتصم فركب ولم ينتظر وتبعه جيشه وفتح عَمُورية ، ثم سأل أين التي تستصرخ ، ومن قبل كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتخوف من أن تتعثر شاة بوادي الفرات فيُسأل عنها يوم القيامة لما لم يمهد لها الطريق ، فكيف يكون تخوفه لو تعثر مسلم أو قُتِل دون وجه حق ؟!! .

هكذا كانت القيادة وتأدية الأمانة ، وإن الله ليزع بالسلطان ما لم يزع بالقرآن كما قال عثمان بن عفان رضي الله عنه لقد هان أمرنا على أنفسنا وعلى أعداءنا ، وصرنا حربًا على إسلامنا وعلى من أظهر شعائر الدين نصفه بالإرهاب والتطرف لكونه أطلق لحيته ، أو قصَّر ثوبه ، أو نادى بتطبيق شرع الله والعودة لكتاب الله ولسُنَّة نبيه ﷺ !! ، ونُمد يد العون لأعداء الإسلام في الوقت الذي يرمِّلون فيه نساءنا ويُيتيمون أطفالنا ، وينتهكون أعراضنا، ويستولون على بلادنا ، ولا يرقبون فينا إلاً ولا ذمة !! ، وبينما يتكلم البعض على قيمة التلاحم بين القائد وشعبه ، وأن يكون الشعب نسيجًا واحداً بجميع فئاته وطبقاته ، وأن تستشعر أمتنا بشعور الجسد الواحد ، كلمات طيبة لكن لا واقع لها ولا رصيد ، إذ أنها تفتقر للأساس والمنهج الذي تقوم عليه ، وإلا فكيف يتم ذلك ونحن نحذر العودة لدين الله ونتخوف من إثارة الحماس الديني ، حتى ولو كانت حماسة وقتية فارغة من المعنى والمضمون ، نفعل ذلك بينما يعتز الرئيس الأمريكي بوش

بإظهار شعائر دينه والتكلم بلغة الدين فهو يصرِّح بأنه مبعوث العناية الإلهية ويختم حديثه بدعوات وتراتيل توراتية ، وحث مجلس الشيوخ الشعب الأمريكي على الصيام والدعاء لنصرة الأمريكان على العراق ، ومن قبل صرح بوش الوالد أن أمريكا تمتلك المكانة الأخلاقية لإقامة النظام العالمي الواحد !!! .

فنحن أحق بالصلاة والصيام والدعاء والدعوة لإقامة نظامنا العالمي ، ونحن أولى بإظهار شعائر ديننا الحق ، وحث الأمريكان والدنيا بأسرها بأن يدخلوا في السلم كافة وأن يُسلموا وجوههم لله من قبل أن يأتي يوم لا مرد فيه من الله .

لقد تخلينا عن دورنا ومهمتنا وضاعت قوتنا – لا بسبب قلة العدد والعتاد – ولكن بسبب إضاعتنا لدين الله، صرنا حربًا على الإسلام وأهله، نتلاعب بالشرائع والشعائر تلاعب الصبيان بالكرة ، تشرذمنا وتفرقنا بالأهواء والآراء والنظم الوضعية والقوانين الطاغوتية الكفرية ، وأُلقى في قلوبنا حُب الدنيا وكراهية الموت ، وهذا هو الذي تسلط الكفار بسببه على رقاب البلاد والعباد ، وكما قال تعالى عن المسلمين يوم أُحد ﴿ **أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥)** ﴾ [آل عمران : ١٦٥] ، وشرعت الآيات توضح أسباب الانكسار يومئذ ﴿ **وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ** ﴾ [آل عمران : ١٥٢] ، والسُنن لا تعرف المحاباة ولا المجاملات ، وقال تعالى عن بلعام بن باعوراء : ﴿ **وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥)**

وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ﴾ [الأعراف : ١٧٥ ، ١٧٦] ، فهذا مثل من لم يرفع رأسًا بدين الله يصير كالكلب ، ويصبح الشيطان كالقيد في رقبته .

وحكم الأفراد هو حكم الدول والجماعات ، وما تمكن الشيطان من بلعام بسبب قوته فكيده ضعيف ، وكذلك أولياء ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء : ٧٦] ، وضعف بلعام لم يكن بسبب ضعف بنيانه وإنما بسبب انحرافه عن منهج الله ، وما نزل بلاء إلا بذنب ، ومعصية الجيش أضر عليه من سيوف أعداءه .

أتى رجل لأحد العلماء يقول له : إن بني فلان قد اجتمعوا عليَّ وصاروا يداً واحدة ، فقال ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح : ١٠]، فقال: إن لهم مكراً ، قال :﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ ﴾ [فاطر : ٤٣] ، فقال الرجل : هم فئة كثيرة ، فرد عليه العالم﴿ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ٢٤٩].

فالمسائل كل المسائل عادت على الطاعة والمعصية ، فالخيرات والبركات والنصر والعز والتمكين تناله بطاعة الله والعمل بدين الله ، قال تعالى : ﴿ لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ (٣٧) ﴾ [المدثر : ٣٧] ، فما تقدم من تقدم إلا بطاعة الله ، وما تأخر من تأخر إلا بمعصية الله ، وكيف يلتئم لنا شمل وتجتمع لنا كلمة ، وتتوحد الصفوف ويكون بأسنا على عدو الله وعدونا ، وقد صار ديننا وراءنا ظهريًّا ؟! .

لماذا لم نأخذ الدرس من أفغانستان ، ولماذا نُلدغ من نفس الجحر أكثر

من مرة ؟!،فقد انتهى الجهاد الأُفغاني وانكسرت شوكة الروس الشيوعيين ، وظهر بوضوح أن الإسلام العام المجمل لا يكفي ، فسرعان ما غلبت النعرة القبلية وسط الأفغان وتعددت الولاءات فهذا الأفغاني صوفي ، والثاني شيعي ، والثالث شيوعي ... والعاشر أمريكاني ، وصاروا حربًا على أنفسهم وفتنة لكل مفتون ، وتكرر المشهد اليوم في العراق ، فقد غاب الإسلام الذي كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، وأصبحت البعثية العلمانية القومية اللادينية هي البدل ، فهل يُستبعد أن تُصبح بغداد لقمة سائغة للأمريكان ؟! ، لقد داست أمريكا وانجلترا على الشرعية الدولية ، والقانون الدولي ، والأمم المتحدة ، ومجلس الأمن ، مما يوضح تفاهة هذه المعاني وعدم جدواها ، وأن منطق القوة وحكم الغابة هو الذي يسود ، فلا وجود للعدل ولا لحقوق الإنسان ، بل هو الكيل بمكيالين ، وشعارات وهتافات يرددها أعداء الإسلام لتحقيق مآربهم ومصالحهم الدنيوية ، وعندما أتى هؤلاء لغزو العراق واحتلالها زعموا أنهم يبحثون عن أسلحة الدمار الشامل تارة ، وأنهم سيخلصون البلاد والعباد من الديكتاتور صدام حُسين ، وأنهم سينشرون الحرية والديمقراطية في ربوع العراق ، ومن المعلوم أن اليهود يمتلكون هذه الأسلحة وتمدهم أمريكا بها ، فهم يحرمون على غيرهم ما يحلونه لأنفسهم، والفرق واضح هو إضعاف هذه الأمة وإذلالها ، ثم الحرية الحقة هي التي تُصاغ في قالب العبودية وإلا كانت أشبه بالسيارات التي تنطلق بلا فرامل،ومن لم يكن عبدًا لله صار عبدًا لغير الله ، ولذلك قال سبحانه : ﴿ **أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ** ﴾[الفرقان : ٤٣] ، وقال إبراهيم لابيه :﴿ **يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ** ﴾[مريم : ٤٤] ، وقال النبي ﷺ : « **تعس عبد الدرهم ، تعس عبد الخميصة ، تعس عبد**

القطية » ، وقال ربعي بن عامر رضي الله عنه لرستم قائد الفرس : « إن الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الآخرة ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام » .

فالحرية التي يتشدقون بها هي قمة العبودية لغير الله ، ثم الديمقراطية عند أهلها وأرباب الدنيا صارت الانقسامات عندهم ثنائية ، ديكتاتورية وديمقراطية ، رأسمالية واشتراكية ... والإسلام ليس له نصيب عندهم ولا في حساباتهم .

لابد من قراءة التاريخ قراءة واعية وفق ما جاء في كتاب الله في وسُنَّة رسول الله ﷺ ، وحينئذ سندرك أن سُنن التدافع ماضية في الخلق بين الإيمان والكفر ، والحق والباطل ، والسُنَّة والبدعة ، وهذه الأمة تعود إلى حالة الجاهلية الأولى أو أشر ، فهي تركت دينها ولم تعتز بإسلامها ، وتكون حربًا على نفسها ، كما حدث في حرب بُعاث وغيرها ، وسرعان ما يتسلط عليها عدوها كما حدث في استيلاء الروم على الشام ، ومن طالع الانقسامات بين أبناء الشعب العراقي من جهة وسهولة تسلط الأمريكان على هذا البلد من جهة أخرى لعلم مصداق ذلك ، لقد كانت بغداد عاصمة الخلافة مطمعًا لأعداء الإسلام عبر العصور حتى أن بعض الطوائف الضالة قد أعانت التتار على الاستيلاء عليها ، ولا يُستبعد تكرار ذلك مع الأمريكان ، فيحكى أن نصر الدين الطوسي الشيعي تولى الوزارة في زمن الخليفة المستعصم « العباسي » ليحقق لطائفة الشيعة مآربها ، ثم هيأ لهؤلاكو دخول بغداد ، بعد أن دلة على مداخلها وهو الذي أشرف على مذابح المسلمين مع هولاكو .

وبعد أن تسلمت الشيعة زمام الحكم في إيران في العصر الحاضر ،

أعلن الخطيب الشيعي في الإذاعة والتليفزيون بأنهم سيفتحون مكة وبغداد قريبًا ، ولا ندري كيف تحولت الأكثرية السُنِّية في العراق إلى أكثرية شيعية ؟! إن طوائف الضلالة والفرق النارية قد تكون حربًا على الإسلام وأهله ولا يمكن أن يلتئم بهم شمل أو تتوحد بهم كلمة ، فإذا كنا جادين في السعي لرأب الصدع وجمع الأمة على كلمة سواء فلابد من العودة لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، حتى نكون من الطائفة الناجية المنصورة .

وقد أخبرنا الصادق المصدوق ﷺ عن الروم الذين يجمعون الجموع ويحشدون الحشود لقتال أهل الإسلام ، فلتنظر الأمة التي تتشرف بالانتساب لدين الله ما الواجب عليها تجاه ذلك .

عن يسير بن جابر قال : هاجت ريح حمراء بالكوفة ، فجاء رجل ليس له هجيري [١] ، إلا يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة قال : فقعد وكان متكئًا فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقسم ميراث ولا يُفرح بغنيمة ، ثم قال بيده هكذا ، ونحاها نحو الشام ، فقال : عدو يجمعون لأهل الإسلام ويجمع لهم أهل الإسلام ، قلت : الروم تعني ؟ قال : نعم وتكون عند ذاكم القتال ردة شديدة ، فيشترط المسلمون شرطة « أول طائفة من الجيش » للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيفئ هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب ، وتفنى الشرطة ، ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يمسوا فيفيء هؤلاء كل غير غالب ، وتفنى الشرطة ، فإذا كان يوم الرابع نهض إليهم بقية أهل الإسلام ، فيجعل الله الدبرة « الهزيمة » عليهم ، فيقتلون مقتلة ، إما قال :

---

(١) **هجيري** : كلام يكرره باستمرار .

لا يُرى مثلها ، وإما قال : لم يُر مثلها حتى أن الطائر ليمر بجنباتهم فيما يخلفهم حتى يخر ميتًا ، فيتعاد بنو الأب كانوا مئة فلا يجدونه بقى منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح ، أو أي ميراث يقاسم ، فبينما هم كذلك إذ سمعوا ببأس هو أكبر من ذلك ، فجاءهم الصريخ : إن الدجال قد خلفهم في ذراريهم فيرفضون ما في أيديهم ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة ، قال رسول الله ﷺ : « **إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم ، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ ، أو من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ** »(١) [رواه مسلم] .

وهذا القتال يقع في الشام في آخر الزمان قبل ظهور الدجال ، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق - بين حلب وأنطاكية** - أو بدابق - قرب حلب - **فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ ، فإذا اتصافوا قالت الروم : خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم ، فيقول المسلمون : لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا فيقاتلونهم...** »(٢) [رواه مسلم] .

لقد تعجل البعض ظهور الأمارات والعلامات ، فمن قائل إن المهدي قد ظهر !! وآخر يقول الحرب الدائرة مع الأمريكان اليوم هي حرب الروم !! وإن صدام حُسين هو السفياني !!! ... .

والواجب علينا أن نترك الواقع يفسر لنا الأمارات والعلامات ، فهي ستحدث وفق خبر النبي ﷺ بلا تكلُّف ولا تعجل ولا تمهل ، وعلينا أن نستعد للقاء الله وتُعد للأمر عُدته اللائقة به ، وقد ﴿ اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ

---

(١) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (٥١٦٠) .
(٢) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (٥١٥٧) .

﴿ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ (١) ﴾ [الأنبياء : ١] .

لقد ألقت الأحداث الجارية بظلال اليأس والقنوط على قطاعات عريضة من المسلمين هنا وهناك ، وما يليق ذلك ونحن نطالع قول ربنا : ﴿ إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ (٨٧) ﴾ [يوسف : ٨٧] ، وقوله تعالى : ﴿ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٢١٦) ﴾ [البقرة : ٢١٦] ، وقوله جل وعلا : ﴿ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ١٩] ، وقال في قصة الإفك : ﴿ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النور : ١١] ، فقضاء الله لعباده المؤمنين خير ورحمة وتمحيص للذنوب وللصفوف ، وفيه بعث لروح الإيمان والجهاد في النفوس وتعميق لمفهوم الولاء والبراء ليحيى من حيَّ عن بينة ويهلك من هلك أيضاً عن بينة .

نحتاج في هذه اللحظات الحرجة التي تمر بها أمتنا أن نكون يداً واحدة على عدو الله وعدونا ، وأن نتحقق بمثل ما كان عليه سلفنا الصالح من علم نافع وعمل صالح ، وأن نعلم أن المستقبل للإسلام بغلبته ، وظهوره على الأديان كلها ، – كما بشرت بذلك الأحاديث الصادقة – وأن الأيام دول ، فالأعداء يُدالون علينا مرة ونُدال عليهم أخرى ، ثم تكون العاقبة لنا ، نحتاج لمعرفة سُنن الله في خلقه وعباده ، وأن نأخذ بكل أسباب القوة المستطاعة والمقدورة ، وأعظمها قوة الإيمان وعمق اليقين ، وأننا لن نغلب من قلة بإذن الله ، فلا داعي لليأس والقنوط ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد : ١١] .

اللهم انصر الإسلام وأعز المسلمين ، ودمر الشرك والمشركين ، اللهم من أرادنا وأراد الإسلام والمسلمين سوءٍ فأشغلْه بنفسه، واجعل كيده في نحره،

واجعل تدبيره تدميره يا سميع الدعاء ، اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ، ويكذبون رسلك ويقاتلون أوليائك ولا يؤمنون بوعدك ، اللهم خالف بين كلمتهم وألقِ في قلوبهم الرعب ، اللهم اكفناهم بما شئت ، اللهم إنا ندرأ بك في نحورهم ، ونعوذ بك من شرورهم ، اللهم أنج المسلمين المستضعفين في كل مكان ، واربط على قلوبهم ، وسدد رميهم ، وثبت أقدامهم ، وانصرهم على عدوك وعدوهم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فضيلة الشيخ الدكتور

سعيد عبد العظيم

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

المقدمة :

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفرُهُ ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، من يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) ﴾ [النساء : ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١) ﴾ .

[الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل مُحدثة بدعة ، وكلِّ بدعة ضلالة ، وكلِّ ضَلالةٍ في النارِ .

يمر المسلمون بمرحلة تستوجب من كل من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ، أن يسعى جاهداً لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية ، سواءً كان حاكمًا أو محكومًا ، رجلاً أو امرأة ، كبيراً أو صغيراً ، حتى نرضى ربنا ونؤدي واجبنا ورسالتنا ، ونكون يداً واحدةً على عدو الله وعدونا ، في وقت تتربص بنا قوى الشر والكفر ، قد أعلنوها حربًا على الإسلام وأهله ، وكم اجتمعوا قديمًا قالوا : ﴿ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا

وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَىٰ (٦٤) ﴾ [طه : ٦٤] ، ﴿ وَانطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَىٰ آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ (٦) ﴾ [ص : ٦] .

وكذلك صنعوا اليوم فأقاموا النظم والهيئات العالمية ، التي راح المسلمون يدورن في فلكها نتيجة تفرقهم وضعفهم بدلاً من أن يسعوا لإقامة نظامهم العالمي الذي ارتضاه لهم ربهم وخالقهم ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف : ١٥٨] ﴿ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ (٨٧) وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ (٨٨) ﴾ [ص : ٨٧ ، ٨٨] .

فلسنا جزءاً من النظام العالمي الجديد لكي نوافقه ، بل نحن أصحاب رسالة ودين ، لابد من إبلاغه إلى الخلق كافة ﴿ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾ .

[الأنعام : ١٩] .

ولا ننكر أن أسباب ضعفنا – التي مكنت الأعداء من رقابنا – كثيرة ، ودواعي فرقتنا الحاضرة عديدة ، ولكن هذا كله ، لا يمنعنا من الأخذ بالأسباب ، والاهتمام بالبدايات فلا نجعل الخلاف بيننا في الأقوال والمذاهب وفي الملك والسياسات والأغراض الشخصية حائلاً يحول بيننا وبين تحقيق الأخوة الدينية والرابطة الإيمانية .

بل نجعل الخلافات كلها تبعًا لهذا الأصل الكبير ، فمصلحة الإجتماع ، مصلحة كلية وطلب الدين بالوحدة والألفة ومنعه لنا من التفكك يأتي على ذلك أجمع ويقدم على كل شيء ، وكما هو معلوم فالمصالح العامة تتبعها المصالح الخاصة ، ولابد من نكران الذات ، وإحلال العقلية الجماعية مكانها اللائق بها ، فالإخاء الخاص لا يعني نسيان الإخاء العام ، والإهتمام بالمسجد لا ينبغي أن يشغلنا عن الإهتمام بأمور المسلمين في شتى بقاع الأرض ، والمحلية في حِسنا لا تتعارض مع عالمية العدوة ، وأن نكون على

مستوى إسلامنا وديننا في كل آنٍ وحين ، حتى وإن عُذب الأول وسجن الثاني ، وكان الثالث مستضعفاً ، فهذا لا يغير من الحقائق شيئًا ، فالمستقبل لدين الله بغلبته وظهوره على الأديان كلها ، وهذا يستلزم أن يعود المسلمين أقوياء في معنوياتهم ومادياتهم وسلاحهم ، وعلينا من الآن أن نسعى في إزالة الضغائن والعدوات الواقعة بينهم ، وأن يكون صوت المسلمين واحداً يتكلم به ويدعو إليه العلماء والكبراء ، مما يسهل هذا لأمر أن نعلم أن هذا السعي ، هو من أفضل الأعمال ، وأنه أفضل من استغراق الزمان بالصوم والصلاة ، فأصل الجهاد اتفاق الكلمة وارتباط المسلمين بالأخوة الدينية ارتباطًا وثيقًا ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** ﴾ [الحجرات : ١٠] ، وهذا الارتباط من أعظم أسباب النصر : ﴿ **هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (٦٢) وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٦٣)** ﴾ [الأنفال: ٦٢ ، ٦٣] ، فالتأييد هنا حدث بأمر سماوي وأمر معنوي ، وهو اجتماع المسلمين وتآلف قلوبهم وحصول التحاب الذي يوجب لكل منهم أن يري مصلحته ومصلحة إخوانه واحدة والغاية واحدة ، فالواجب على رؤساء الدين والدنيا العمل لتحقيق هذا الإرتباط ، لأنه من مقتضيات الإيمان ، وكلما قوي إيمان العبد عُرف مقدار نفع هذا الأمر ، بل التفكك والتحزب والتعصب المقيت دليل ضعف العقل أيضًا ، قال تعالى : ﴿ **تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ** ﴾ [الحشر : ١٤] .

وهذه هي حالة المجتمع الإسلامي اليوم في أقطار الدنيا ، يضمر بعضهم لبعض العداوة ، وإن جامل بعضهم بعضًا فإنه لا يخفى على أحد أنها مجاملة ، والسبب ضعف العقل ، فالناس إن لم يجمعهم الحق شعبهم الباطل ، وإذا لم توحدهم عبادة الرحمن ، مزقتهم عبادة الشيطان ، وإذا لم

يستهويهم نعيم الآخرة تخاصموا على متاع الدنيا ، يا قوم : إن الرابطة هي الإسلام ، نصير به كالجسد الواحد ، وبدونه نرتكس لمثل حالة الجاهلية الأولى أو أشد تفرقًا وضياعًا ، وفي الحديث : « **لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض** » [متفق عليه من حديث ابن عباس وغيره] .

إن رابطة الدين تتلاشى أمامها رابطة النسب والعصبية ، والتفرق من خصائص أهل الجاهلية ، فأين من يعقل قوله سبحانه : ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)** ﴾ [آل عمران : ١٠٣] ، لن نؤتى من قلة عدد،لكن سنؤتى بسبب الذنوب والمعاصي ومن أعظمها التفرق والاختلاف :﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٦٤)** ﴾ [الأنفال : ٦٤] .

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسرًا ... وإذا افترقن تكسرت آحادًا

لقد كان درس الوحدة من أعظم الدروس التي خرج بها المسلمون من يوم بدر وأُحد ، قال تعالى : ﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١)** ﴾ [الأنفال : ١] ، ولما قال البعض يوم أُحد ﴿ **أَنَّىٰ هَٰذَا** ﴾ كانت الإجابة : ﴿ **قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ** ﴾ [آل عمران : ١٦٥] ، ثم شرعت الآيات توضح الأسباب : ﴿ **حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ** ﴾

[آل عمران : ١٥٢] .

ويوم بني قريظة ، صف النبي ﷺ من صلى في الطريق ومن لم يصلي العصر إلا في بني قريظة – صفًا واحدًا ثم قاتل بهم الأعداء : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ**

﴿ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الصف : ٤]، فأين من يخرج هوى النفس ويقول : والله أنا كنت أظلم ، أو يقول : حقي لأخي ، ويمتثل قول النبي ﷺ في المتخاصمين : « **خيرهما من يبدأ بالسلام** » ، وأين أولي الأحلام والنهى على مستوى الفرد والجماعة والدولة ، الذين يعظمون حرمات الله ، ويسعون لسد الثغرات وإقامة الواجبات ، ويصلون الدنيا بالآخرة والأرض بالسماء ، لا نشك أنهم كثير بإذن الله ، سيبدأون مستعينين بالله ، ورعاية الله وتوفيقه تحوطهم وتبارك سعيهم ، حتى وإن كان الطريق محفوفًا بالمخاطر والعقبات ، فمسيرة آلاف الأميال تبدأ بخطوة واحدة ، وبداية السيل قطرة ، ولا يحقرن أحدكم من المعروف شيئًا ، وابدأوا بأنفسكم – رحمكم الله – إصلاحًا وتهذيبًا وسيرًا في طريق الوحدة والاتحاد ، وليكن الحق رائدكم والحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها التقطها ، وشيخ الإسلام حبيب إلى أنفسنا والحق أحب إلينا منه ، ولا تكتفوا بالحماسات والشعارات ، فلابد من إعمال القواعد الشرعية لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية حتى تؤتى دعوتكم المباركة ثمارها بإذن الله وكلنا على ثغرة من ثغور الإسلام ، فليحذر أن يؤتى الإسلام من قبله ولنحسن التوكل على خالق الأرض والسموات ، ومن قلوب العباد بيده سبحانه دون أحد سواه ، وندعوه جلَّ في علاه أن يجعل صمتنا فكرًا ، ونطقنا ذكرًا ، ونظرنا عبرًا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين

فضيلة الشيخ الدكتور
سعيد عبد العظيم
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

ومبررات هذا الاهتمام

المعرفة بالشرع والواقع،تدعو كل مسلم أن يقوم لله بحقه نصحًا وبيانًا، وحرصًا على سلامة هذه الأمة من التفكك وعوامل الإنهيار ، فهي الأمة الخاتمة ، والمرحومة ، وهي خير أُمَّة أُخرجت للناس ، إن اعتصمت بالوحي الصادق واستقامت على كتاب ربها و سُنَّة نبيها ﷺ ، وتابعت خير القرون فيما كانوا عليه من علم نافع وعمل صالح ، وحرص على تحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية ، قال تعالى : ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٦٣) ﴾ [البقرة : ١٦٣] ، وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢) ﴾ [الأنبياء : ٩٢] .

أولاً : الدواعي الشرعية :

عندما يرتفع الإنسان بإسلامه عن حضيض الحزبية والعصبية وسائر النعرات القبلية ، وتتسع نظرته باتساع دعوة الإسلام ، وتكون دوافعه وبواعثه إيمانية ، لابد أن يقدِّر معنى التضامن الإسلامي حق قدره ، ويسعى في سبيل تحقيقه باذلاً الغالي والرخيص ومحتسبًا ذلك عند من لا تخفى عليه خافية لعلمه أن ذلك من أهم الواجبات والفرائض اللازمة .

وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ ابن باز - رحمه الله - :

« ومن المعلوم أنه لا يتم أمر العباد فيما بينهم ، ولا تنتظم مصالحهم ولا تجتمع كلمتهم ولا يهابهم عدوهم إلا بالتضامن الإسلامي الذي حقيقته التعاون على البر والتقوى والتكامل والتناصر ، والتعاطف والتناصح ، والتواصي بالحق والصبر عليه ، ولا شك أن هذا من أهم الواجبات الإسلامية والفرائض اللازمة ، وقد نصت الآيات القرآنية

والأحاديث النبوية على أن التضامن الإسلامي بين المسلمين أفراداً وجماعات ، حكومات وشعوباً من أهم المهمات ، ومن أهم الواجبات التي لابد منها لصلاح الجميع وإقامة دينهم وحل مشاكلهم وتوحيد صفوفهم وجمع كلمتهم ضد عدوهم المشترك ، والنصوص الواردة في هذا الباب من الآيات والأحاديث كثيرة جداً ، وهي وإن لم ترد بلفظ التضامن فقد وردت بمعناه ، وما يدل عليه عند أهل العلم ، والأشياء بحقائقها ومعانيها لا بألفاظها المجردة ، فالتضامن معناه التعاون والتكاتف والتكافل ، والتناصر والتناصح والتواصي ، ومما أدى هذا المعني من الألفاظ ، يدخل في ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله سبحانه ، وإرشاد الناس إلى أسباب السعادة والنجاة ، وما فيه صلاح أمر الدنيا والآخرة » . ا . هـ .

[١] إعلان الوحدة الكبرى للدين :

الإسلام هو الدين الذي ارتضاه سبحانه للعالمين ، من لدن آدم حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، قال سبحانه : ﴿ **إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ** ﴾ [آل عمران : ١٩] ، وقال : ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٨٥)** ﴾ [آل عمران : ٨٥] ، والإسلام بمعناه العام إسلام كل شيء لخالق كل شيء ، وهو الهدى والتقى والبر والإيمان ، وما بُعث به رسول الله ﷺ من العلم النافع والعمل الصالح ، ويأتي بمعنى التذلل والخضوع الكامل ظاهراً وباطناً والتخلص من الشرك ، بكل صوره وأشكاله : ﴿ **بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢)** ﴾ [البقرة : ١١٣] .

وهو دين جميع الأنبياء والمرسلين ، قال تعالى : ﴿ **وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ**

الصَّالحِينَ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٣٢) أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤) ﴾ [البقرة : ١٣٠ – ١٣٤] .

وأمر باتباع ملة إبراهيم ، ونهى عن التهود والتنصر ، فقال سبحانه : ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥) ﴾ [البقرة : ١٣٥] ، وأمر بالإيمان الجامع ، كما أنزل على النبيين وما أوتوه والإسلام له وأن تصبغ بصبغة الله وأن نكون له عابدين ورد على من زعم أن إبراهيم وبنيه وإسرائيل وبنيه كانوا هوداً أو نصارى ، بل كان فرعون يوقن أن الإسلام هو دعوة موسى عليه السلام :﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لا إِلَٰهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٩٠) ﴾ [يونس : ٩٠] .

وقال تعالى في سورة الأنبياء :﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَٰهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥) ﴾ [الأنبياء : ٢٥] ، وقال بعد أن قص قصصهم :﴿ إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢) ﴾ الأنبياء : ٩٢] ، وقال في آخرها :﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٨) ﴾ الأنبياء : ١٠٨] .

وقد دعا سبحانه أهل الكتب إلى الإيمان بهذا الدين الواحد، فقال : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ

بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) ﴾البقرة : ١٣٦] ، فالدين واحد وإن تعددت الشرائع ، وشريعة الإسلام حاكمة ومهيمنة على سائر الشرائع ، ففي الحديث : « **أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، ليس بيني وبينه نبي ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد** »[١] .

والواجب على كل من سمع برسول الله ﷺ أن يؤمن به ويتبعه ، يقول رسول الله ﷺ : « **والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ، يهودي ولا نصراني ، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أُرسلت به ، إلا كان من أصحاب النار** »[٢] [رواه مسلم] .

[٢] لا نفرق بين أحد من رسله :

توعد الله تبارك وتعالى أولئك الذين يكذِّبون واحداً من الرسل فقال : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١)** ﴾[النساء : ١٥٠ ، ١٥١] .

وقال في وصف رسُوله والمؤمنين ﴿ **آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥)** ﴾البقرة : ٢٨٥] ، فلا يصير الإنسان مؤمناً إلا إذا آمن بجميع الأنبياء والمرسلين ، إذ الكفر بواحد منهم عن غرض وهوى وعصبية ، كُفر بهم جميعاً ، إذ الإيمان لا يتجزأ ، ولأن جميع الرسول – عليهم السلام – جاؤوا بكلمة التوحيد ، وكلهم قال لقومه : ﴿ **اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ** ﴾ .

[الأعراف : ٥٩ ، ٦٥ ، ٧٣ – هود : ٥٠ ، ٦١ ، ٨٤] .

---

(١)رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، كتاب أحاديث الأنبياء (٣١٨٧) .

(٢)رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، كتاب الإيمان (٢١٨) .

إن الآية الأولى تنطبق على اليهود والنصاري، قال قتادة – رحمه الله – في تفسيرها : « أولئك أعداء الله ، اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بالتوراة وموسى ، وكفروا بالإنجيل وعيسى ، وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى ، وكفروا بالقرآن وبمحمد ﷺ ، فاتخذوا اليهودية والنصرانية ، وهما بدعتان ليستا من الله ، وتركوا الإسلام ، وهو دين الله الذي بعث به رسله » ا . هـ .

وقد تنازع الناس فيمن تقدم من أمة موسى وعيسى ، هل هم مسلمون أم لا ؟ ، قال ابن تيمية – رحمه الله – : « وهو نزاع لفظي ، فإن الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ المتضمن لشريعة القرآن ، ليس إلا أمة محمد ﷺ ، والإسلام اليوم عند الإطلاق يتناول هذا ، وأما الإسلام العام المتناول لكل شريعة بعث الله بها نبياً فإنه يتناول إسلام كل أمة متبعة لنبي من الأنبياء » ا . هـ .

[٣] وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة :

بعث الله نبيه ﷺ بالهدى ودين الحق كما قال سبحانه في سورتي التوبة والصف :﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣٣) ﴾ [التوبة : ٣٣ – الصف : ٩] ، وقال في سورة الفتح :﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا (٢٨) ﴾ [الفتح : ٢٨] .

قال علماء التفسير - رحمهم الله - :

« الهدى هو ما بعث الله به نبيه ﷺ من العلوم النافعة والأخبار الصادقة ، ودين الحق هو ما بعثه الله به من الأعمال الصالحة والأحكام العادلة ، وقد بيَّن الله سبحانه أن الإيمان بما بعث به نبيه ﷺ من الهدى

ودين الحق والعمل بذلك هو الصراط المستقيم الذي من سار عليه واستقام عليه وصل إلى شاطئ السلامة وفاز بالجنة والكرامة ومن حاد عنه واتبع هواه باء بالصفقة الخاسرة وسوء المصير » .

وقد دلت الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان على أن السُبل التي نهى الله عن اتباعها هي البدع والشبهات والشهوات المحرمة والمذاهب والنحل والمنحرفة عن الحق وسائر الأديان الباطلة ، ومن ذلك ما رواه الإمام أحمد والنسائي بإسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : خطَّ لنا رسول الله ﷺ خطًا بيده ثم قال : « **هذا سبيل الله مستقيمًا** » ، وخطَّ خططًا عن يمينه وشماله ثم قال : « **هذه السُبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه** » ، ثم قرأ ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣)** ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

فالإعتصام بالكتاب والسُنَّة هو سبيل النجاة والعاصم من الخلاف والفرقة ، وهو أيضًا سفينة نوح عليه السلام ، من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك ، ﴿ **فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ (٣٢)** ﴾ [يونس : ٣٢] ، والحق واحد وهو أبلج وعليه نور ، والباطل كثير متشعب وهو لجلج وعليه ظلمة ، فاعرف الحق تعرف أهله ، واعرف الباطل تعرف من آتاه ، وخذ الحق من كل من آتاك به ، ورد الباطل عن صاحبه كائنًا من كان ، واسلك طريق الهدى ولا يضرك قلة السلاكين ، وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغتر بكثرة الهالكين ، وقد قال الله تعالى : ﴿ **فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)** ﴾ [النساء : ٦٥] ، وقال : ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا**

قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِينًا (٣٦) ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

وحكى الشافعي إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، فمن بعدهم على أنه من استبانت له سُنَّة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس أيًا كان .

[٤] الاجتماع والائتلاف من أصول هذه الدعوة المباركة :

تحدث شيخ الإسلامة ابن تيمية – رحمه الله – في خلاف الأمة في العبادات ومذاهب أهل السُنَّة والجماعة ، وذكر أنواع الفساد الذي حصل بسبب هذا الخلاف والتنازع كالجهل والظلم واتباع الظن وما تهوى الأنفس ، إلى أن قال : « الرابع » التفرق والإختلاف المخالف للإجماع والاجتماع ، حتى يصير بعضهم يبغض بعضًا ويعاديه ويحب بعضًا ويواليه على غير ذات الله ، وحتى يقضي الأمر ببعضهم إلى الطعن واللعن والهمز واللمز ، وببعضهم إلى الاقتتال بالأيدي والسلاح ، وببعضهم إلى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلي بعضهم خلف بعض ، وهذا كله من أعظم الأمور التي حرمها الله ورسوله ﷺ ، والإجتماع والإئتلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ .

[آل عمران : ١٠٢ – ١٠٦] .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : « تبيض وجوه أهل السُنَّة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة » ، وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السُنَّة التي شرعها رسول الله ﷺ لأمته ، ومن أهل الفرقة

بالمخالفة للجماعة التي أمر الله بها ورسوله .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ١٥٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ .

[الحجرات : ١٠] .

وقال تعالى : ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ .

[النساء : ١١٤] .

وهذا الأصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعًا وأن لا نتفرق هو من أعظم أصول الإسلام ، ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه ، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم ، ومما عظمت به وصية النبي ﷺ في مواطن عامة وخاصة مثل قوله : « **عليكم بالجماعة ، فإن يد الله مع الجماعة** » (١) ، وقوله ﷺ : « **فإن الشيطان مع الواحد ، وهو مع الإثنين أبعد ...** » (٢) .

وباب الفساد الذي وقع في هذه الأمة بل وفي غيرها هو التفرق بين أمرائها ، وعلمائها ، من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم ، وإن كان بعض ذلك مغفوراً لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطؤه أو لحسناته الماحية أو توبته أو لغير ذلك ، لكن يعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ، ولهذا كان امتياز أهل النجاة « أهل السُنَّة والجماعة » عن

---

(١) رواه الترمذي في كتاب الفتن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (٢٠٩٢).

(٢) رواه الترمذي في الفتن من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وقال : حديث حسن صحيح غريب.

أهل العذاب من هذه الأمة ويذكرون في كثير من السُنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره ، وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسُنَّة الذي يجب تقدم العمل به هو الإجماع فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة .

وقال - رحمه الله - في توحد الملة وتعدد الشرائع وتنوعها :

« إذا كان الله تعالى قد أمرنا بطاعته وطاعة رسوله ﷺ وأولي الأمر منا، وأمرنا عند التنازع في شيء أن نرده إلى الله والرسول ، وأمرنا بالاجتماع والائتلاف ، ونهانا عن التفرق والإختلاف ، وأمرنا أن نستغفر لمن سبقنا بالإيمان وسمَّانا المسلمين ، وأمرنا أن ندوم عليه إلى الممات ، فهذه النصوص وما كان في معناها توجب علينا الإجتماع في الدين ، كاجتماع الأنبياء قبلنا في الدين وولاة الأمور فينا هم خُلفاء الرسول ﷺ ... » إلى أن قال : « فالأصول الثابتة بالكتاب والسُنَّة والإجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عنها ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض ، وهم أهل السُنَّة والجماعة ، وما تنوعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الأنبياء » ا . هـ .

[٥] الإسلام دعوة عالمية في مواجهة دعاوى كفرية :

أمر رسول الله ﷺ أن يصدع في المشركين بقوله تعالى : ﴿ **قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا** ﴾ [الأعراف : ١٥٨]، وكانت الآيات المكية تنزل عليه بهذا المعنى ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ (١٠٧)** ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] ﴿ **إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ (٨٧) وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ (٨٨)** ﴾ [ص ، ٨٧ ، ٨٨] ، وقد رأينا كيف بيَّن لخباب بن الأرت رضي الله عنه سُنن من قبلنا في الصبر واحتمال الأذى ، قال له : « **والله ليتمَّن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب**

على غنمه ولكنكم تستعجلون »[١] .

وقد حدث ما أخبر به الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه ، وانتشرت هذه الدعوة في أرجاء المعمورة،ودخل الناس في دين الله أفواجًا ، فأعزهم الله بعد ذلة ، وجمعهم بعد فُرقة،وكانت هذه الأمة ﴿ **خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾[آل عمران: ١١٠]، وهذا كله يُلقى على عاتق هذه الأمة واجبات عظام ومسؤوليات كبيرة ، ينبغي أن تقدرها حق قدرها وأن تحملها بقوة لتقوم بدور القيادة والريادة لهذه البشرية والشهادة على سائر الأمم .

قال تعالى : ﴿ **هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ** ﴾[الحج : ٧٨] ، ولن تتم هذه القيادة وهذه الشهادة إلا بعودة صادقة إلى منابع القوة والعز والتمكين ، وذلك بالتمسك بهذا الدين عقيدة وعبادة وشريعة كاملة للحياة ، وعندئذ يتحقق وعد الله سبحانه : ﴿ **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥)** ﴾[النور : ٥٥] .

ونحن في سعينا أخذنا بأسباب إقامة نظامنا العالمي ، لابد من معرفة أننا لسنا وحدنا في الساحة ، **فهناك طوائف كثيرة كفرية ، تسعى هي الأخرى لفرض نظامها الذي نراه ، ومن هؤلاء :**

(أ) اليهود - لعنهم الله - يسعون لإقامة الدولة العالمية[٢] :

إن إقامة دولة لليهود في فلسطين جاء ثمرة لأمور عديدة ، فهذه الدولة

---

(١)رواه البخاري من حديث خباب ﷺ في كتاب المناقب (٣٣٤٣)وفي كتاب الإكراه (٦٤٣٠).

(٢)راجع كتابنا « دولة إسرائيل الكبرى ، واتفاق غزة وأريحا » .

هي ثمرة الجهد اليهودي المنظم ، وثمرة هيئة الأمم المشبوهة ، وثمرة الخيانة لبعض زعماء العرب ، وهي ثمرة التآمر الماسوني الصهيوني الذي أقصى السلطان عبد الحميد وأتى بأتاتورك والحرب العالمية الأولى ، وهي ثمرة التآمر البريطاني ووعد بلفور ، ثم هي قبل كل شيء وبعده انتقام رباني بسبب نسياننا لديننا ، إنهم لم يكتفوا بانتزاع الحق من أهله والاستيلاء على المقدسات في غفلة من أصحابها ، بل استطاعوا أن ينتزعوا الاعتراف بدولة إسرائيل من المسلمين !! ، وأن يقيموا علاقات طبيعية معهم ، ويفرضا سياسة الأمر الواقع في صورة سلام ذليل مهين تُوِّج في النهاية باتفاق غزة – أريحا ، بين الجانب الفلسطيني والجانب اليهودي ، وهكذا أراد لهذه القضية الإسلامية الكبرى أن تنتهي وتموت ، فمن لا يملك يعطي من لا يستحق ، وبينما يحرص اليهود على جمع شتاتهم من كل بلاد العالم لإقامة دولة إسرائيل الكبرى وهدم المسجد الأقصي لإقامة هيكل سليمان على أنقاضه ، وبحيث تصبح القدس عاصمة لهذه الدولة العالمية ، ويتكلم ساستهم وزعماؤهم بلغة الدين المحرف والمبدل ، فلا مساومة عندهم على القدس « أورشليم » وأرض فلسطين هي أرض الميعاد ، وشعبهم هو شعب الله المختار ، بل هم ما تنازلوا عن أريحا إلا لأن التوراة المغيَّرة تقول لهم :

ملعون من عمّرها ، ويفقد بكره من أقام فيها ، وفي المقابل وجدنا أنفسنا نخجل من إظهار شعائر ديننا الحق ، بل يعترينا الخجل ونتجرع المرارة عندما نرى آثار الفرقة والخلاف في جوانب كثيرة من حياتنا ، فالحدود المصطنعة التي حالت دون اتصال المسلم بأخيه والنعرات الزائفة كالوطنية والقومية ... وغياب المنهج الإسلامي وعدم تطبيق الشريعة ،

وغيرها كثير من سياسات فرَّق تسُد ، مما مكن الأعداء من رقابنا وسهَّل عليهم افتراسنا واحدة تلو الأخرى ، فالسوري والعراقي والأردني ، لا يفكر إلا في حدود مصلحته الوطنية ، زعموا !!! .

أما قضية الإسلام والمسلمين وإقامة الشرع والدين والإحساس والشعور بشعور الجسد الواحد فقد غاب من حياتنا ، وما لجرح بميت إيلام ، ولذلك فلا غرابة أن يُدار أمرنا على موائد اللئام بهذه الكيفية ، فقد ذهبت الوفود إلى مؤتمر السلام ، وكل يتحدث عن نفسه ، لا يصح له أن يتحدث عن غيره ، واليهود طرف في مواجهة هؤلاء جميعًا ، وهكذا أصبحت كل صور المذلة والمهانة والضياع وكأنها أمور واقعية ، لا ننتبه لها وإذا انتبهنا فلن نلقى لها بالاً !! .

وهل تصلح هذه الشرذمة وهذا التفرُّق لاسترداد المسجد الأقصى ، أُولى القبلتين ، وثالث الحرمين ﴿ **سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** ﴿١﴾ ﴾ [الإسراء : ١] .

لا نستغرب إذا تلاعب اليهود بنا كما يتلاعب الصبيان بالكرة ، فقد غابت الخلافة والوحدة الإسلامية ، وضيعنا الإسلام ، ولا تصلح هذه البدائل المهزوزة في مواجهة اليهود كالإشتراكية والديمقراطية والفرعونية والبعثية والنصيرية والكتاب الأخضر .

وختامًا نقول :

إن عدونا الجاثم على صدورنا ، وفي بقاعنا المقدسة ومن يؤيده من يهود العالم وكثير من مسيحي الغرب ودول العالم ولا سيما أمريكا وروسيا وإخطبوط الماسونية العالمي ، لا يمكن أن يرهبنا إذا اعتصمنا بجناب الله

وعدنا إلى إسلامنا واستشعرنا أنه لا حول ولا قوة إلا بالله .

(ب) النظام العالمي الجديد « القديم » :

كان الجهاد الأفغاني بمثابة أول مسمار في نعش الشيوعية العالمية ، فقد انصرفت روسيا « القوة العظمى الثانية » إلى أمورها الداخلية تاركة حلفاءها ، مما أدى لتراجع الدب الروسي أمام أمريكا « وإن كانت الشيوعية والرأسمالية وجهان لعملة يهودية واحدة » ، وهذا مهد الطريق للهيمنة الأمريكية كقوة استعمارية تفرض نظامها على شعوب العالم ، واعتبرت أمريكا نفسها شرطي العالم الذي يسعى لفرض القانون الدولي والنظام العالمي والشرعية الدولية !!! .

وأنها تملك المكانة الأخلاقية لنشر السلام والحرية في العالم ، وكانت بداية الحديث عن الإرهاب الدولي ، ثم تجارة المخدرات ثم الأصولية والأصوليين ، ووصفوا الأصولي بأنه يدين بالولاء والتبعية لمنهج الإسلام وحده ، ولا يقبل بالهيمنة الأمريكية ووصاية الغرب ، وأنه يؤمن بأن الإسلام هو وحده ، وأن تعاليمه التي تعود لأكثر من ألف وأربعمائة سنة يمكن أن يقوم على أساسها دولة في القرن العشرين ، وأنهم يرفضون الإسلام المُعلَّب المودرن ، الذي صُمم في لندن أو بارس أو واشنطن ، وأن الأصولية تهدد كل الأنظمة الوادعة والصديقة ، وذكروا أن الغرب اكتشف أن التطرف الديني أخطر بكثير من الشيوعية ، ولا يخفى على أحد ما الذي فعلته أمريكا في فيتنام ، وكيف قتلوا « ربع مليون شخص في ظهرهم أثناء انسحابهم » ، وإمدادهم اليهود بترسانة أسلحة لقتل الفلسطينيين ودعمهم الإنقلابات هنا وهناك ، وكان آخر ذلك محاولاتهم الاستيلاء على الصومال تحت اسم زرع الأمل !! .

إن الحرب دائرة بين الإسلام وأعدائه ، وقد أسفر هؤلاء الأعداء عن وجوههم القبيحة وكثرت تصريحاتهم في الآونة الأخيرة ، بأن الإسلام هو العدو الذي يعد له حلف الأطلنطي العُدة للقضاء عليه ، والله غالب على أمره ومُتم نوره ولو كره الكافرون ، فاليهود والأمريكان وأوروبا لا يقولون للشيء كن فيكون ، وكلهم في قبضته سبحانه ، وقد رأينا الدمار الذي ألحقه فيضان المسيسيبي وإعصار أندرو بالأمريكان ، ولعل الله يلحق بهم مصيراً مثل الذي لقيه الروس على يد المجاهدين في أفغانستان ﴿ **فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ (٤٤) فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٤٥)** ﴾[الأنعام : ٤٤ ، ٤٥]، ﴿ **وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا** ﴾[الإسراء: ١٦] ، فهيا بنا نعد لهم كما يعدون لنا ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ** ﴾ [الأنفال : ٦٠] ، فنحن أحق منهم بإقامة النظام العالمي الواحد .

(جـ) الوحدة الأوروبية « معاهدة ماستريخت » :

أقامت أوروبا سوقًا أوروبية مشتركة وشاركت في حلف الأطلنطي ، ولم تكتف بذلك ، بل سعت في إتمام معاني الوحدة الأوروبية فأبرمت معاهدة ماستريخت ، لأنها رأت أن لديها مقومات هذه الوحدة فَنُظُمُها ديمقراطية متشابهة ، ومصلحتها واحدة ، والعصر الذي نعيش فيه هو عصر التكتلات والتجمعات القوية ، فلا مكان لضعيف في عالم الغابات ، وأوروبا عندما سعت لتحقيق وحدتها كانت تسير سيراً حثيثًا ، في سبيل تفتيت المسلمين وإضعافهم وتفريق كلمتهم ، ونظرة سريعة على ما حدث في العراق وفلسطين وما يحدث في البوسنة والهرسك وروسيا يدل على

ذلك ، ولا نقول : هم يكيلون بمكيالين ، بل هو مكيال واحد ، **فالأطماع والحروب الصليبية لم تنته :**

﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾ .

[آل عمران : ١١٨] .

﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾ .

[البقرة : ٢١٧] .

نحن لا نستغرب لموقف هؤلاء الأعداء ، ولا ننتظر منهم غير ذلك ، فسُنن التدافع بين الحق والباطل والإيمان والكفر ماضية في الخلق ﴿ **وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ** ﴾ [البقرة : ٢٥١] ، ﴿ **وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ** ﴾ [البقرة : ١٢٠] ، ولكن الغرابة ممن يملك كل مقومات الوحدة الإسلامية ، ثم هو لا يسعى في تحقيقها ، وهل ليس بمقدورنا أن نقيم سوقًا إسلامية مشتركة ، وقوة عسكرية رادعة وعملة موحدة ، وخصوصًا ونحن نملك عقيدة وشريعة وتاريخًا ولغة وغاية ومصالح ... واحدة ، وأعدادنا كبيرة ومليارتنا المودعة في بنوك أوروبا وأمريكا كثيرة ... !!! .

بل لك أن تحزن أكثر عندما تجد الوحدة بين بلدين إسلاميتين تموت قبل أن تولد ، وتحمل في طايتها عوامل فشلها ، لأنها لم تقم على أساس من الإسلام ﴿ **أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٢٢)** ﴾ [الملك : ٢٢] ، ﴿ **وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا (٧٢)** ﴾ [الإسراء : ٧٢] .

[٦] مبشرات ونذر :

بُعث رسول الله ﷺ على حين فترة من الرسل بشيراً ونذيراً وداعيًا إلى

الله بإذنه وسراجًا منيرًا ، فبلَّغ البلاغ المبين ، وتركنا على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، لم ينتقل ﷺ إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن دلَّ أمته على كل خير ، وزجرها ونهاها عن كل شر ، ودعا أمته والدنيا بأسرها إلى دين الوحدة والتوحيد ، فتعجب المشركون من هذه الدعوة وقالوا: ﴿ أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ (٥) ﴾ [ص : ٥] ، ورد عليهم القرآن بقوله: ﴿ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [يوسف : ٣٩] .

وقد سلك النبي ﷺ مسلك البشارة والنذارة فكان يبشر مَن آمن بالجنة ، وينذر مَن خالف بالعذاب ﴿ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (٤٦) ﴾ الأحزاب : ٤٥ ، ٤٦] ، ولما انتقل ﷺ إلى المدينة وحَّد بين الأوس والخزرج من جهة ، وبين المهاجرين والأنصار من جهة أخرى ، وأرسى دعائم الوحدة والتوحيد ، ودخل الناس في دين الله أفواجًا ، ثم كانت الإنطلاقة الكبرى شرقًا وغربًا ، وامتلك المسلمون مُلك كسرى وقيصر ، وغيَّر ربُنا بسلفنا الصالح وجه الأرض ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد : ١١] ، وقد توالت البشارات الصادقة التي تستحث النفوس المؤمنة على مواصلة الطريق في الاعتصام بالوحي المنزل والتشبه بخير القرون فيما كانوا عليه من وحدة وتوحيد .

(أ) وعد بطائفة ناجية :

عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « **لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خزلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس** »(١) [رواه مسلم] ، وفي لفظ : « **من يُرد الله به خيرًا يفقهه في الدِّين ، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون**

(١) رواه مسلم من حديث معاوية رضي الله عنه كتاب الإمارة (٣٥٤٨) .

على الحق ظاهيرن على من ناوأهم إلى يوم القيامة » [١] [رواه مسلم] .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « **لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة ، قال : فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام ، فيقول أميرهم : تعال صلِ بنا ، فيقول : لا ، إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله هذه الأمة** » [٢] [رواه مسلم] .

وعن عبد الرحمن بن شماسة المهري قال : كنت عند مسلمه بن مخلد وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال عبد الله : لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق وهم شر من أهل الجاهلية ، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم ، بينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر ، فقال له مسلمة : يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله ، فقال عقبة : هو أعلم ، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول : « **لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله ، قاهرين لعدوهم ، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك** » ، فقال عبد الله : أجل ، « **ثم يبعث الله ريحًا كريح المسك مسها مس الحرير ، فلا تترك نفسًا في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس ، عليهم تقوم الساعة** » [٣] [رواه مسلم] .

قال البخاري في وصف هذه الطائفة : « هم أهل العلم » .

وقال الإمام أحمد : « إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم؟ » .

وقال القاضي عياض : « إنما أراد أحمد أهل السُنَّة والجماعة » .

وذكر ابن تيمية : « أن أهل السُنَّة هم الطائفة المنصورة » .

---

(١) رواه مسلم من حديث معاوية رضي الله عنه كتاب الإيمان (٣٥٤٩) .
(٢) رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه كتاب الإيمان (٢٢٥) .
(٣) رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كتاب الإمارة (٣٥٠٠)

وقال النووي : « يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين » ، وعدَّد أنواعهم فقال : « إنهم شجعان مقاتلون ، فقهاء ، محدَّثون زهاد ، آمرون بالمعروف ، وناهون عن المنكر ، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين ، بل قد يكونون متفرقين في أنحاء الأرض » .

وحرص المسلم على أن يكون من الطائفة الظاهرة الناجية المنصورة ، لا يمنعه من أن يدعو الآخرين إلى سبيل ربه ، فالمسلم مرتبط ارتباطًا عضويًا بكل مسلم آخر، تتهاوى أمام هذا الإرتباط الجبال وتعبر البحار والمحيطات، وتُلغى الحدود وتتحطم العصبيات ، جاء في كتاب معالم الإنطلاقة الكبرى (ص ٧٨) : « أهل السُنَّة والجماعة إذن هم الجمهور الأكبر والسواد الأعظم من أمة محمد ﷺ ، ممن تمسكوا بكتاب ربهم وسُنَّة نبيهم ﷺ ، وأحبوا أصحابه ووالوهم وأخذوا عنهم الحديث النبوي الشريف علمًا وعملاً ، فقهًا وسلوكًا ،فهم الذين يرفعون شعار القرآن والسُنَّة والإجماع ، فيتمسكون بجماعتهم ويلمون شملها ، ويحافظون على إئتلافها ، وينضوون تحت رايتها بعيدين عن رايات وشعارات الفِرق الضالة من أهل الشذوذ والتفرق والأهواء والإختلاف ، وداخل جماعة أهل السُنَّة يتفاوت الناس في العلم والعمل والخير والشر والعدل والظلم والصبر والبغي والكف والعدوان ، ولكنهم خلال ذلك يعلمون أن الاعتصام بالأخوة والموالاة والإئتلاف هو أصل جماعتهم وعماد دينهم وحقيقة هويتهم ورحمة ربهم لهم » .

(ب) تجديد دين الأمة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « **إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يُجدد لها دينها** » [أخرجه أبو داود والحاكم والطبراني في الأوسط بإسناد صحيح] .

قال الخطيب في التاريخ : « وقد اعتمد الأئمة هذا الحديث فروينا في المدخل للبيهقي بإسناده إلى الإمام أحمد أنه قال بعد ذكره إياه : « فكان في المائة الأولى عمر بن عبد العزيز ، وفي الثانية الشافعي » ، وقد يحدث هذا التجديد على يد فرد ، وقد يتم على يد جماعة من أهل السُنَّة تتوافر فيهم صفات الطائفة الناجية الظاهرة المنصورة ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، فاحرص أن تكون واحداً من هؤلاء الذين يُجدد الله بهم دينه ، ويُعلي بهم كلمته ، ويفتح بهم أعينًا عُميًا ، وآذانًا صُمًا ، وقلوبًا غُلفًا ، وتفقه في دينك قبل أن ترأس وتسود ، وتربى على عُلو الهمة ، فهذه هي تربية القادة والسادة التي نفتقدها ضمن ما نفتقده ، لا تربية العبيد ، ففي دعاء المؤمنين ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان : ٧٤] .

وانظر لقول هند بنت عتبة رضي الله عنها عندما دخل عليها أحد أقاربها وكانت تحمل صغيرها معاوية ، فقال لها : إن عاش معاوية ساد قومه ، قالت : ثكلته إن لم يسُد إلا قومه . فإن فاتك شيء من هذه التربية ، فاستدرك وأحسن تربية أولادك ومن حولك ، فدعوتك دعوة عالمية ، ينبغي أن تكون على مستواها في شمولية النظرة وسعة الحركة ، واسأل الله من فضله ، عساه يؤلف بك شتات قلوب العباد ، وينصر بك دينه ، وليس ذلك على الله بعزيز .

(جـ) عودة الخلافة الراشدة :

أجمع العلماء على وجوب نصب الخلافة لإقامة الدين وسياسة الدنيا به ، ولم يخالف في ذلك إلا الأصم حيث أنه كان عن الشريعة أصم كما قال الإمام القرطبي ، والأدلة في ذلك كثيرة من كتاب الله وسُنَّة رسول الله ﷺ مثل قوله تعالى :﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾

[البقرة : ٣٠] ، وقد آل الأمر في النهاية إلى الخلافة العثمانية التي وُصفت بخلافة الجهل والفقر والمرض ، إلا أنه مهما قيل عنها فلها حسناتها التي لا ينبغي أن تُغفل ، فقد حمت الخلافة العثمانية العالم الإسلامي أكثر من أربعمائة عام من الغزو الصليبي ، وتكفي مواقف السلطان عبد الحميد « آخر سلاطين الدولة العثمانية » ، الذي ضحى بعرشه ولم يُفرط في قضية فلسطين ، وقال قولته المشهورة : « بلِّغوا الدكتور هرتزل – اليهودي – ألا يبذل بعد اليوم شيئًا من المحاولة في هذا الأمر – التوطن بفلسطين – فإني لست مستعداً أن أتخلى عن شبر واحد من هذه البلاد لتذهب إلى الغير ، فالبلاد ليست ملكي ، بل هي ملك شعب روى ترابها بدمائه ، فليحتفظ اليهود بملايينهم من الذهب ، وإن الدولة العلية لا يمكن أن تختبئ وراء حصون بُنيت بأموال أعداء الإسلام ، ولست مستعداً لأن أتحمل في التاريخ وصمة بيع بيت المقدس لليهود وخيانة الأمانة التي كلَّفني المسلمون بحمايتها ، إن ديون الدولة ليست عاراً لأن غيرها من الدول الأخرى مدين – مثل فرنسا – إن بيت المقدس قد افتتحه المسلمون أول مرة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولست مستعداً أن أتحمل في التاريخ وصمة بيعها لليهود وخيانة الأمانة » .

وقد جرت محاولات لاغتيال السلطان عبد الحميد– رحمه الله – وإسقاطه حتى تم لهم ذلك بانقلاب سنة ١٩٠٨م ، فهدموا دولة الخلافة واستوطنوا فلسطين وانتزعوها من غير مال ولا مقاومة تُذكر ، وكثرت نعرات الوطنية والقومية هنا وهناك ، وعاد الأمر غريبًا كما بدأ غريبًا ، فالواجب علينا تكاتف الجهود والعمل لإعادة الخلافة الإسلامية ، وقد بشَّرت الأحاديث بأنها ستكون خلافة على منهاج النبوة ، يقول النبي

ﷺ : « تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ، فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون مُلكًا عاضاً فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكًا جبريًا فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ، ثم سكت » .

[رواه أحمد وغيره ، وصححه الألباني] .

وعن أبي قبيل قال : كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، وسئل أي المدينتين تُفتح أولاً : القسطنطينية أو رومية ؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق ، قال : فأخرج منه كتابًا ، قال : فقال عبد الله : بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب ، إذ سُئل رسول الله ﷺ : أي المدينتين تُفتح أولاً : القسطنطينية أو رومية ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : « مدينة هرقل تُفتح أولاً ، يعني قسطنطينية » .

[رواه أحمد والحاكم ، وصححه ووافقه الذهبي] .

قال الألباني - رحمه الله - :

« ورومية هي روما كما في معجم البلدان وهي عاصمة إيطاليا اليوم ، وقد تحقق الفتح الأول على يد محمد الفاتح العثماني كما هو معروف ، وذلك بعد أكثر من ثمانمائة سنة من إخبار النبي ﷺ ، وسيتحقق الفتح الثاني بإذن الله تعالى ولا بد ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ (٨٨) ﴾ [ص : ٨٨] ، ولا شك أيضاً أن تحقيق الفتح الثاني يستدعي أن تعود الخلافة الراشدة إلى الأمة المسلمة .

(د) أبشروا فالمستقبل للإسلام :

ورد في الحديث : « **إن الله زوى** - أي جمع وضم - **لي الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، إن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها** » [رواه مسلم] ، وقال رسول الله ﷺ : « **ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ، ولا يترك الله بيت مدر** [١] **ولا وبر إلا ودخله الله هذا الدين ، بعز عزيز أو بذل ذليل ، عزاً يعز الله به الإسلام ، وذلاً يُذل به الكفر** » .

[رواه ابن حبان وغيره ، وصححه الألباني] .

وفي الحديث أيضًا : « **لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى** » ، فقال عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله إن كنتُ لأظن حين أنزل الله ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣٣) ﴾ [التوبة : ٣٣ - الصف : ٩] ، أن ذلك تاماً ، قال ﷺ : « **إنه سيكون من ذلك ما شاء الله** » [٢] [رواه مسلم] .

فلا داعي لليأس حتى وإن أصبح أمرنا يُدار على موائد اللئام ، وتكالب علينا أراذل الأمم ، كما تتكالب الأكلة على القصعة ، فالمستقبل للإسلام بغلبته وظهوره .

قال الألباني - رحمه الله - :

« هذا ومما يجب أن يُعلم بهذه المناسبة أن قوله ﷺ : « **لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم** » [رواه البخاري في الفتن من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا] . فهذا الحديث ينبغي أن يُفهم على ضوء الأحاديث المتقدمة وغيرها ، مثل أحاديث المهدي ونزول عيسى عليه السلام فإنها تدل على أن هذا الحديث ليس على عموم بل هو من

---

(١) **المدر** : الطين اليابس .

(٢) رواه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها كتاب « الفتن وأشراط الساعة » (٥١٧٤) .

العام المخصوص ، فلا يجوز إفهام الناس أنه على عمومه فيقعوا في اليأس الذي لا يصح أن يتصف به المؤمن ﴿ **إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ** ﴾[يوسف ٨٧]، أسأل الله أن يجعلنا مؤمنين به حقًا » ا . هـ .

فهيا بنا نوحد صفوفنا لتسلم راية قيادة البشرية ، وهذا يتطلب عمل الفريق بداية ونهاية ، مع معرفة كل منا بدوره ، فقد نحتاج لأن نجدف وسط أمواج عاتية حتى نصل إلى بر الأمان ، ونخشى أن يؤول بنا الحال لفُرقة وخلاف كفُرقة الأفغان بعد انتصارهم على الروس الملاحدة ، نسأل الله أن يُوحِّد صفوفهم وأن يجعل بأسهم على عدوه وعدوهم .

(هـ) كثرة الفتن :

أحاديث الفتن كثيرة جداً ، فقد حذر النبي ﷺ أمته من الفتن وأمر بالتعوذ منها ، وأخبر أن آخر هذه الأمة سيصيبها بلاء وفتن عظيمة وليس هنالك عاصم منها إلا الإيمان بالله واليوم الآخر ، ولزوم جماعة المسلمين ، وهم أهل السُنَّة وإن قلوا ، والإبتعاد عن الفتن والتعوذ منها ، فقد قال ﷺ : « **تعوذوا بالله من الفتن ، ما ظهر منها وما بطن** » (١) .

وأكثر الفتن التي ظهرت في المسلمين كان منبعها من المشرق ، من حيث يطلع قرن الشيطان وهذا مطابق لما أخبر به نبي الرحمة ﷺ ، فقد جاء في الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول : « **ألا إن الفتنة ها هنا ، ألا إن الفتنة ها هنا ، من حيث يطلع قرن الشيطان** »[رواه الشيخان] .

وفي رواية لمسلم أنه قال : « **رأس الكفر من ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان ، يعني المشرق** » (٢) .

---

(١) رواه مسلم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٥٥١٢)
(٢) رواه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في كتاب الفتن وأشراط الساعة (٥١٧٠)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : دعا النبي ﷺ : « **اللهم بارك لنا في صاعنا ومدِّنا ، وبارك لنا في شامنا ويمننا** » ، فقال رجل من القوم : يا نبي الله وفي عراقنا ، قال : « **إن بها قرن الشيطان وتهيج الفتن وإن الجفاء بالمشرق** » .

قال ابن حجر - رحمه الله - :

« وأول الفتن كان منبعها من قبل المشرق ، فكان ذلك سببًا للفُرقة بين المسلمين ، وذلك ما يحبه الشيطان ويفرح به ، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة .

قال يوسف بن عبد الله الوابل في رسالة أشراط الساعة :

« فمن العراق ظهر الخوارج ، والشيعة الروافض ، والباطنية والقدريّة ، والجهمية والمعتزلة ، وأكثر مقالات الكفر كان منشؤها من المشرق ، من جهة الفرس كالزرادشية والمانوية والمزدكية والهندوسية والبوذية ، وأخيراً وليس آخراً القاديانية والبهائية ، إلى غير ذلك من المذاهب الهدامة ، وأيضًا فإن ظهور التتار في القرن السابع الهجري كان من المشرق وقد حدث على أيديهم من الدمار والقتل والشر العظيم ما هو معروف في كتب التاريخ ، وإلى اليوم لا يزال المشرق منبعًا للفتن والشرور والبدع والخرافات والإلحاد ، فالشيوعية الملحدة مركزها روسيا والصين الشيوعية وهما في المشرق ، وسيكون ظهور الدجال ويأجوج ومأجوج من جهة المشرق ، نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن » ا . هـ .

فتن كثيرة هي بمثابة النُذُر ، وكلها داعية للإعتصام بحبل الله المتين وذكره الحكيم وأن تكون يداً واحدة حتى يسهل علينا الخلاص من شرها .

(و) أخبار الافتراق ووجوب لزوم الجماعة :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على إحدى أو اثنتى وسبعين فرقة ، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة** » .

[رواه أبو داود والترمذي وأحمد وصححه الألباني] .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل ، حذو النعل بالنعل ، حتى إن كان منهم من يأتي أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك ، وإن بني إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة** » قالوا: ومن هي يا رسول الله ؟ ، قال : « **ما أنا عليه وأصحابي** » [رواه الترمذي وحسنه] .

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة ، وسبعون في النار ، وافترقت النصاري على اثنتين وسبعين فرقة ، فإحدى وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، والذي نفس محمد بيده ، لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، واحدة في الجنة ، واثنتان وسبعون في النار** » قيل يا رسول الله : من هم ؟ ، قال : « **الجماعة** » .

[رواه ابن ماجه ، وقال الألباني : هذا إسناد جيد] .

والروايات في هذا المعنى كثيرة تقرر افتراق هذه الأمة من بعده على بضع وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، وهي الجماعة أو الفرقة الناجية التي على مثل ما عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ، وإن كانت الفرقة كونية

قدرية ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ [هود : ١١٨ ، ١١٩] ، إلا أن الواجب العمل لإنهائها وبتر وحسم دواعيها شرعًا ، وقد كثرت النصوص التي تأمر الناس بالالتزام بالسُنَّة وتُوجب عليهم لزوم الجماعة وتنهاهم عن الشذوذ والفرقة ، وقوله تعالى : ﴿ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ أي للإختلاف خلقهم وهو رواية عن الحسن وابن عباس رضي الله عنهم ، وقيل للرحمة ، روي ابن وهب عن طاووس أن رجلين اختصما إليه فأكثرا ، فقال طاووس : اختلفتما وأكثرتما ، فقال أحد الرجلين : لذلك خُلقنا ، فقال طاووس : كذبت . فقال : أليس الله يقول : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ ، قال : لم يخلقهم ليختلفوا ، ولكن خلقهم للجماعة والرحمة . قيل : للرحمة والاختلاف خلقهم .

قال الحسن - رحمه الله - :

« الناس مختلفون على أديان شتى إلا من رحم ربك ، فمن رحم ربك غير مختلف ، فقيل له ﴿ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ ، قال : خلق هؤلاء لجنته ، وخلق هؤلاء لناره ، وخلق هؤلاء لعذابه ، ولا تعارض بين الأقوال ، فالبعض تكلم بالأمر الكوني ، والبعض تكلم بالأمر الشرعي ، والقول الثالث : جمع بين القولين ، فأهل طاعة الله المنفذون لأمره الشرعي ، هم أهل رحمته سبحانه ، وأما أهل الإختلاف المفارقون للحق الذي شرعه فهم لم يخرجوا عن قضائه وقدره وحكمته الكونية ، وكما هو مقرر فلا يجوز الإحتجاج بالقدر في المعايب ، وإنما يكون الإحتجاج بالقدر في المصائب فقط ، إذ المعايب لابد من الإنتهاء عنها شرعًا » .

(ز) كيف الأمر إذا لم تكن الجماعة :

تحت التبويب ساق الإمام البخاري حديث حذيفة رضي الله عنه قال : كان

الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ، فقلت : يا رسول الله ، إنا كنا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ ، قال : « **نعم** » ، قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : « **نعم وفيه دَخَن** » ، قلت : وما دخنُه ؟ قال : « **قوم يهدون بغير هديي ، تعرف منهم وتُنكر** » ، قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ ، قال : « **نعم ، دعاة على أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها** » ، قلت : يا رسول الله صفهم لنا ، قال : « **هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا** » ، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ ، قال : « **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم** » ، قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟، قال: « **فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك** » (١) [رواه البخاري] .

ومن عجيب الأمر أن بعض المعاصرين راح يستدل بهذا الحديث على بطلان الدعوات المعاصرة – بما فيها تلك التي تنهج منهج سلفنا الصالح – والتي يتعاون أفرادها على البر والتقوى ، وتسعى في نشر الحق في الخلق وإعادة الأمر إلى نصابه، ولعل هذا الفريق رأى ذلك علاجاً لقضية الخلاف ، فكان كالمستجير من الرمضاء بالنار ، ووقع فيما فر منه بل أشد ، وإلا فكيف تقام الواجبات وتُسد الثغرات وتصادم عشرات النصوص بهذه الكيفية ، إن الاجتماع على حق محمود في كل عصر ووقت والمذموم هو التفرق والاختلاف والاجماع على باطل ، ولا يجوز إنزال نصوص الشريعة كحديث حذيفة رضي الله عنه على غير منازلها وواقعها المساوي لها ، إن الحديث إنما ينطبق على أهل البدع ، الدعاة على أبواب جهنم ، وهم الذين يتمثلون في واقعنا في المنافقين الذين يصدون عن سبيل الله كالعلمانيين

---

(١) رواه البخاري من حديث حذيفة في كتاب المناقب (٣٣٣٨) والفتن (٦٥٥٧) .

والقوميين والحزبيين بالإضافة إلى أهل البدع كالخوارج والروافض والطرق الصوفية الضالة ونحوهم .

لا ندري كيف ساغ لهذا الفريق الذي أبطل العمل الجماعي المعاصر مستدلاً بحديث حذيفة رضي الله عنه ، أن يعطل تلك الطاعات التي لا يطيق الأفراد القيام بها ، والتي لا يمكن إتمامها بأي صورة إلا بالاجتماع حول قيادة واحدة وعمل واحد ، وهل يرضى أن يكون الكل أشبه بالجزيرة المستقلة والكيان القائم بذاته المعتد بنفسه ، وتصبح الجهود مبعثرة ، وكيف يُبارك في مثل هذه الإنفرادية التي أبت إلا أن تواجه الخطأ بخطأ ، بدلاً من علاج آفات العمل الجماعي الموجود أو المحتملة ، فكان السعي في هدمه بالكلية ، وشأن هؤلاء كمن يقتل المريض لإراحته بزعمه وحتى لا يسمع أنينه المزعج !! .

إن الخلاف شر كله ، والتعاون مع أقرب الناس إلى الحق محمود ، ولابد من نصيحة نوجهها للنفس والآخرين ، دون تشهير أو بتر للحقائق ، حتى يصطلح كل فريق على حقه ، وينصرف الكل للعمل لدين الله .

كلام الإمام الجويني - رحمه الله - في غياث الأمم :

قال الجويني « إمام الحرمين » : « وإذا لم يصادف الناس قواماً بأمورهم يلوذون به فيستحيل أن يؤمروا بالقعود عما يقتدرون عليه من دفع الفساد فإنهم لو تقاعدوا عن الممكن عمَّ الفساد البلاد والعباد » .

وقد قال بعض العلماء - رحمه الله - :

لو خلا الزمان عن السلطان فحق على قُطَّان كل بلدة ، وسكان كل قرية أن يقدموا من ذوي الأحلام والنهى وذوي العقل والحجا ، من يلتزمون امتثال إشاراته وأوامره وينتهون عند مناهيه ومزاجره ، فإنهم لو لم يفعلوا

ذلك ترددوا عند إلمام المهامات وتبلدو عند إطلال الواقعات » .

وقال أيضًا : « فإذا شغر الزمان عن الإمام وخلا عن السلطان ذى خبرة وكفاية ودراية فالأمور موكولة إلى العلماء وحق على الخلائق على اختلاف طبقاتهم أن يرجعوا إلى علمائهم ويصدروا في جميع قضايا الولايات عن رأيهم ، فإن فعلوا ذلك فقد هدوا إلى سواء السبيل ، وصار علماء البلاد ولاة العباد ، فإن عسر جمعهم على واحد ، استبد أهل كل صقع وناحية باتباع عالم ، وإن كثر العلماء في الناحية ، فالمتبع أعلمهم ، وإن فُرض استواؤهم ففرضهم نادر لا يكاد يقع، فإن اتفق فإصدار الرأي عن جميعهم مع تناقض المطالب والمذاهب محال ، فالوجه أن يتفقوا على تقديم واحد منهم ، فإن تنازعوا ، وتمانعوا وأفضى الأمر إلى شجار وخصام ، فالوجه عندي في قطع النزاع الإقراع ، فمن خرجت له القرعة قُدِّم » ا . هـ .

وكلام الإمام الجويني إنما هو في حالة الاستطاعة والقدرة بحيث تتحقق المصلحة وتندفع المضرة والمفسدة ، والواجبات تسقط بالعذر والعجز ، وعدم الاستطاعة ، وشرع الله مصلحة كله ، وحيثما كانت المصلحة المعتبرة فثم شرع الله ، وعلى القول بجواز إقامة الحدود في الحالة التي ذكرها الجويني ، فلابد من النظر في عواقب الأمور ومراعاة مقتضى الحال ، وعدم الإكتفاء بإقامة الحد مع تخلف الشروط والأسباب والهيئات التي يجب توافرها وإلا فلا داعي للإقدام ، وقد شاهدنا الكثير من المفاسد بسبب التهور والإندفاع في غير موضعه .

شغور الزمان عن الإمام :

ذكر الدكتور صلاح الصاوي في كتابه جماعة المسلمين : أن المقصود بشغور الزمان عن الإمام : انعدام الحكومة الشرعية التي تحمل الكافة على

مقتضى النظر الشرعي في عصر من العصور،أو في جزء من أرض الإسلام ، لا يمتد إليه سلطان الإمام ، ويتخذ في الواقع العملي إحدى صورتين :

الأولى : انعدامها حساً :

كما لو مات الإمام عُزل لسبب يقتضيه ، ولم يعقد أهل الإختيار البيعة لغيره ، وبقيَ الناس من بعده أوزاعًا متفرقين ، لا يجمعهم ضابط ، ولا يربط شتات رأيهم رابط .

الثانية : انعدامها شرعاً :

كما لو ارتد الإمام عن الإسلام ، أو بدل الشرائع وغير الأحكام فسقطت بذلك بيعته ، وانحلت عقدة إمامته ، وإن بقى في موقعه قابضًا على أزمة الأمور ، وذلك لأن الحاكم يستمد شرعيته من أمرين : من بيعة الأمة له ، ومن تحكيمه لشريعة الله ، وإقامته في الأمة كتاب الله ، وإذا كان أهل السُنَّة قد تجاوزوا أمر البيعة في حالات الضرورة،وأقروا بولاية المتغلب، حقنًا للدماء وجمعًا للكلمة ، فقد انعقد إجماعهم على أن من لم يقم في الأمة كتاب الله فلا شرعية لحكمة ، ولا انعقاد لبيعته ، ولا نفوذ لولايته ، لأن تفرق الأمة على الحق أولى من اجتماعها على الباطل .

وقد ذكر أن واقع الأمة يتفاوت في هذه القضية من بلد إلى آخر وبالتالي يتفاوت الحكم عليها بتفاوت واقعها ، وبيَّن أنه حينما كانت السيادة للشريعة في بلد من البلاد فلم تصل الأمة لهذه المرحلة ، مهما شاب الحكم من خلل أو تفريط ، والإصلاح حينئذ يكون بالنصح والتوجيه ، وحينما تستبدل الشريعة بالمناهج الوضيعة ، تصبح السيادة لتلك المناهج ، وتتراجع الشريعة إلى مجرد اعتقاد يعتقده بقية من الصالحين ، أو دعوة يحملها فريق من المسلمين يدعون إليها ويُفتنون

بسببها في دينهم ودنياهم ويصبحون بها من الفئات المحجوبة في أنظمة هذه المواقع ، عندئذ تصبح الولايات المعقدة في ظل المناهج التي تفصل الدين عن الدنيا وتحكم بين الناس بغير ما أنزل الله ، ولايأتي باطلة وذلك يعني بالضرورة شغور الزمان عن الإمام وخلوة من الحكومة الشرعية التي تناط بها سائر الولايات العامة ويجب أن يدين لها الناس بالطاعة .

ووضح أن الأمر في هذه الحالة ينتقل إلى أهل الحل والعقد ، وهم العلماء والرؤساء ووجوه الناس ، وذلك لأن الأمة مخاطبة بإقامة الشرائع والإمام نائب عنها ولأن للأمة الحق في عزل الإمام ، وخلص إلى أنه ينبغي أن تكون الأمة والجماعات الإسلامية في هذا الوضع جماعة واحدة ، يرأسها أهل الحل والعقد ويتفقوا فيما بينهم على من يقودهم ، وأن الجماعات ينبغي أن تكون مرحلة وسطى للوصول إلى الحل الأمثل .

[٧] إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم : فكيف إذا كانوا ألف والحاجة أهم ؟ :

قال ابن تيمية - رحمه الله - :

« يجب أن يُعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها ، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولابد لهم عند الإجتماع من رأس ، حتى قال النبي ﷺ : « **إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم** » ، رواه أبو داود من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما ، وروى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحد** » .

فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الإجتماع القليل العارض في السفر تنبيهًا بذلك على سائر أنواع الاجتماع ، ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة ، وكذلك سائر ما أوجبه الله من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجُمع والأعياد ، ونصر المظلوم ، وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة .

فالواجب اتخاذ الإمارة دينًا وقربة يُتقرب بها إلى الله ، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله ﷺ من أفضل القُربات وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرياسة أو المال بها ، وقد روى كعب بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « **ما ذئبان جائعان أرسلا في زريبة غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه** » .

[قال الترمذي : حديث حسن صحيح] .

فأخبر أن حرص المرء على المال والرياسة يُفسد دينه مثل أو أكثر من فساد الذئبين الجائعين لزريبة الغنم [الفتاوى جـ ٢٨ ص ٣٩٠ – ٣٩٢] .

وتحت باب « وجوب نصبة القفاء والإمارة وغيرهما » ساق الإمام الشوكاني – رحمه الله – إمارة السفر ثم قال : « وفيها دليل على أنه يُشرع لكل عدد بلغ ثلاثة فصاعداً أن يؤمروا عليهم أحدهم لأن في ذلك السلامة من الخلاف الذي يؤدي إلى التلف ، فمع عدم التأمير يستبد كل واحد برأيه ، ويفعل ما يطابق هواه ، فيهلكون ، ومع التأمير يقل الإختلاف وتجتمع الكلمة ، وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار يحتاجون لدفع التظالم وفصل التخاصم أولى وأحرى وفي ذلك دليل لقول من قال : إنه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحاكم » نيل الأوطار (ج ٩ / ص ١٥٧) .

وكلمات العلماء كثيرة في هذا المعنى ، ولا يُشترط هنا إعطاء صفقة اليد ، والطاعة حينئذ عرفية مشروطة كما في إمارة السفر ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، وإنما الطاعة في المعروف ، ولا حرج في تسمية من يقوم بأمر غيره بالأمير أو الرئيس أو القيم أو الإمام .

ولا يُشترط في ذلك وجود دار إسلام كما قال البعض ، فقد بايع النبي ﷺ الأنصار بيعة العقبة قبل هجرته إلى المدينة ، وقد تأمر خالد بن الوليد رضي الله عنه في غزوة مؤته من غير إمرة كما ورد عند البخاري .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :

« هذا أصل فيه جواز التأمر في الحرب بغير تأمير » ، وقال الطحاوي « هذا أصل يؤخذ منه أن على المسلمين أن يقدموا رجلاً إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أن يحضر » .

ثانياً : الدواعي الواقعية :

[١] استقراء السنن الكونية :

إن الإنسان بطبعه كائن اجتماعي كما قالوا ، يميل للاجتماع بغيره لقضاء مصالحه ونيل مطالبه التي لا تتم إلا بالتعاون مع غيره ، وأن يكون فرداً من مجموع ، ولو نظرنا في أمر المسجد لوجدناه يحتاج من يؤم ومن يؤذن ومن ينظف ومن يفتحه ويتعاهده ، والدروس التي تتم فيه تتطلب إعلاناً بميعاد الدرس وحث الناس على الحضور وتهيئة المكان ، وكلهم له أجره ، إذ السهم الواحد يدخل به ثلاثة الجنة ، فإذا لم يصنعه الأول ولم يعده الثاني ، لن يجد الثالث ما يرمي به ، بل المصنع والشركة لكي تؤدي دورها ، لابد أن يكون العاملون فيها أشبه بالفريق ، كل واحد له دوره وفق النظام المعمول به ، وإذا انتقلنا إلى النمل والنحل وجدنا أن الأمر لا

يختلف ، فهذه ملكة وهذه شغالة وهؤلاء عمال وهؤلاء ذكور ، يعملون عمل الفريق في الخلية لكي نستخلص العسل في النهاية ، ولا يمكن أن نتحصل على ذلك العسل من عمل الملكات فقط ، وكفاك المسلم عندما يجتمع مع إخوانه على البر والتقوى ، إن كان في المقدمة أو في الساقة أو في المؤخرة ، فهو يتعامل مع ربه ويُخلص الأمر له سبحانه ، والإنسان إن لم يعلم شرعًا ، فعقله وفطرته وما يشاهده في الكون من حوله يدفعه دفعًا للإجتماع بمن هو على شاكلته ، والطيور على أشكالها تقع ، وذلك لتحقيق معنى القوة والنصرة على الأعداء وتتميم الواجبات كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيره من المهمات ، بل الصدقات لا يمكن إيصالها لمستحقيها كمسلمي البوسنة وغيرهم إلا إذا كانت الحلقات موصلة ، فكيف بما هو أعظم من ذلك .

[٢] واقع الأمة الإسلامية :

في محاضرة قيمة بعنوان : « الوحدة الإسلامية أُسسها ووسائل تحقيقها » تحدث الدكتور/ أحمد بن سعد الغامدي عن واقع الأمة الإسلامية فقال :

أولاً : في العقيدة :

[أ] انحرافات إلحادية .

[ب] انحرافات في الجانب النظري – العلمي – من العقيدة .

[جـ] انحرافات طائفية قديمة .

[د] انحرافات طائفية حديثة .

ثانياً : في العبادة :

[أ] الغلو المفرط في أدائها .

[ب] الإهمال المطلق لها .

[جـ] عدم الإلتزام بالأداء الصحيح لها .

ثالثاً : في الشريعة :

[أ] محاربة الشريعة واستبدال القوانين الوضعية بها .

[ب] محاولة التوفيق بين الشريعة الإسلامية والأنظمة الوضعية .

وقد ذكر أسباب هذا الواقع فقال :

[١] الجهل بدين الله .

[٢] الغزو العسكري لبلدان المسلمين .

[٣] الغزو الفكري .

أولاً : الانحرافات العقائدية

[أ] انحرافات إلحادية :

هدف أصحابها استبدال المبادئ الكافرة بعقيدة الإسلام وهم طوائف متعددة ويسلكون طرقًا متنوعة .

يقول الأستاذ مصطفى صبري : « ومن البلية أن الحركات التي تُثار في الأزمنة الأخيرة ترمى إلى محاربة الإسلام في بلاده بأيدي أهله والتي لا شك أنه أخبث أفانين الكفر » .

ويقول في مكان آخر : « لكن البلاد الإسلامية عامة ومصر خاصة مباءة اليوم لفئة تملكوا أزمة النشر والتأليف ، ينفثون من أقلامهم سموم الإلحاد غير مجاهرين بها وربما يتظاهرون بالدين » .

ويقول الدكتور / محمد محمد حسين بعد عرضه للدعوات الهدامة :

« كانت هذه الدعوات تسلك إلى أهدافها مسالك متباينة وتلبس أثوابًا مختلفة ولكنها جميعًا ترمى في آخر الأمر إلى توهين أثر الإسلام في النفوس وتفتيت وحدته التي استعصت على القرون الطوال » .

[ب] انحرافات في الجانب النظري[1] - العلمي- من العقيدة :

وذلك فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته وأفعاله ، فقد وجدت الإتجاهات المنحرفة التي تتنكر لهذا الجانب أو لبعضه فأوَّلت الآيات القرانية والأحاديث المتواترة وردت الأحاديث الأخرى ، والتي تُعرف الناس بربهم

---

(١) دلت الشريعة الإسلامية على هذا الجانب من جوانب التوحيد، وهو يترتب عليه عمل وسلوك ، ولا يشابه الأمر هنا مع النظريات البشرية التي لم تثبت أو لا يترتب عليها عمل ، ومن الممكن أن يستعاض عن الجانب النظري بالخبري .

عزَّ وجل ، وكان أول من أظهر هذه البدعة الضالة – بدعة الحديث في أسماء الله وصفاته وتأويلها – الجعد بن درهم – فأوَّل الاستواء والكلام لله عز وجل وتبعه على ذلك المعتزلة الذين أصبحوا فيما بعد فرقة مستقلة في منهجها وفهمها تقابل أهل السُنَّة .

قال الشهرستاني : « الفريقان من المعتزلة والصفاتية متقابلان تقابل تضاد » :

وقد أتى القوم من ضلال عقولهم القاصرة وظنهم أن إثبات تلك الصفات الواردة في كتاب الله عز وجل وسُنَّة رسوله ﷺ يقتضي التشبيه بالمخلوق ، وينتج من هذا المذهب أن القرآن الكريم والسُنَّة النبوية لم يستطيعا بيان مراد الله عز وجل من خلقه من أقرب الطرق ، فتعددت بذلك الفِرق وانقسم المسلمون إلى متابع لهذه الطائفة ، ومخالف لها ، وحدث في تاريخ الأمة الإسلامية بسببها حوادث ومشكلات ، ولا زالت آثار هذه الطائفة قائمة في المجتمع الإسلامي إلى اليوم .

[جـ] انحرافات طائفية قديمة :

لا زالت قوية ونشطة رغم انحرافها وفساد معتقداتها ، ومن تلك الطوائف : « طائفتا الشيعة والصوفية » :

فالأولى : تقوم على عقيدة تخالف عقيدة الإسلام التي جاء بها رسول الله ﷺ ، فمن ذلك إسباغ صفات الألوهية على أئمتهم وإدعاؤهم أنهم يعلمون الغيب وأن يتلقون الوحي من السماء وفي كلا الأمرين إساءة إلى الله عز وجل وتكذيب لدينه ، وأخيراً فإنهم يتهمون أصحاب رسول الله ﷺ بالخيانة والردة عن الإسلام ، وهذا يؤدي إلى إبطال الإسلام .

فأما ادعاؤهم علم الغيب لأئمتهم فقد ورد في أهم مصادرهم بألفاظ صريحة في أبواب مستقلة ، فقد ورد في كتاب « أصول الكافي » – وهو أهم كتاب عندهم – عناوين تؤكد ذلك منها : « باب إن الأئمة يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيارهم » ، ومنها : « باب إن الأئمة إذا شاؤا أن يعلموا علموا » ، ومنها : « باب إن الأئمة عليهم السلام يعلمون ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء » .

وأما إدعاء نزول الوحي على الأئمة فيذكرون عن جعفر الصادق ، أنه قال وهو يتحدث عن مصادر علم الأئمة : « وأما النقر في الأسماع فأمر الملك » أي صوت الملك فعلم الغيب لا يُظهر الله عز وجل عليه إلا أنبيائه ورسله ، كما جاء ذلك في كتاب الله عز وجل حيث يقول : ﴿ **عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا (٢٦) إِلاَّ مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا (٢٧)** ﴾ [الجن : ٢٦ ، ٢٧] .

ولذلك فإن الشيعة تعتقد أن الأئمة يأتيهم خبر السماء كما روي ذلك الكليني مؤلف أصول الكافي ، فقال : « إن المفضل سأل أبا عبد الله – أي جعفر الصادق بقوله : جُعلتُ فداك – يفرض الله طاعة عبد على العباد ويحجب عنه خبر السماء ؟ ، قال : لا الله أكرم وأرحمْ وأرأف بعباده من أن يُفرض طاعة عبد على العباد ، ثم يُحجب عنه خبر السماء صباحًا ومساءً » .

ويعلق الشارح على هذا القول : « ولذلك الإمامية ذهبوا إلى أن الإمامة لا تصلح إلا لمن له منزلة النبوة » .

هذه بعض عقائدهم المنحرفة والتي تجعل لهم اتجاهًا آخر وديناً يُخالف

دين المسلمين .

الثانية : الصوفية فقد ابتدعت تقديس الأفراد ورفع التكاليف عن بعض الناس كما أعادت إلى الأذهان تلك الطقوس الكنسيه التي أفسدت الدين النصراني حيث اتخذت من البشر وسائط عند الله بها تقضي الحاجات ، وتغفر الزلات إلى عشرات أخرى من الانحرافات ، فأما دعوى سقوط التكاليف فإنهم يزعمون أن للإنسان درجة إذا وصل إليها سقط عنه التكاليف .

قال ابن تيمية - رحمه الله - :

« ومن هؤلاء – أي الصوفية – من يحتج بقوله تعالى : ﴿ **وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ** ﴿٩٩﴾ ﴾ [الحجر : ٩٩] ، ويقول معناها : اعبد ربك حتى يحصل لك العلم والمعرفة ، فإذا حصل ذلك سقطت العبادة ، وربما قال بعضهم : اعمل حتى يحصل حال فإذا حصل لك حال تصوفي سقطت عنك العبادة » .

ويقول عنهم كذلك : « والغالبية في المشايخ قد يقولون : إن الولي محفوظ والنبي معصوم ، وكثير منهم إن لم يقل ذلك بلسانه فحاله حال من يرى أن الشيخ أو الولى لا يُخطئ ولا يُذنب » .

ويقول الدكتور / إبراهيم هلال وهو يتحدث عن نتائج غلو الشيعة والصوفية في ذِكر فضائل الأولياء : « ولعل أبرز مظاهر هذا التفضيل ما يدعيه بعض الصوفية من حلول الله فيهم أو اتحادهم به مما يتضمن القول بألوهيتهم وتصرفهم في الأكوان وفي الناس » .

ولعل هذا هو السبب وراء التقديس وصرف العبادة إلى الأولياء المتمثل في بناء القباب على قبورهم والطواف حولها ودعاء أصحابها والذبح والنذر

لهم إلى غير ذلك من صور العبادات التي لا يكاد يسلم منها بلد من بلدان المسلمين إلا من رحم الله عز وجل .

وقد كان هذا الانحراف في الفكر الصوفي من الأسباب المباشرة لظهور الشرك في الأمة بتقديس الأموات وطلب الحاجات منهم ، واتخاذ قبورهم مزارات ، وأماكن عبادة ، فزاحم تعظيم الأموات توحيد الله عز وجل في القلوب ، فكثرت الأضرحة وتعدد الفِرق والأحزاب لكل حزب ضريح به يستغيثون وعنده يذبحون وإليه عند نزول الحوادث يلجأون .

[د] انحرافات طائفية حديثة :

تتمثل في طوائف مستقلة كالبهائية والقاديانية ونحوها من الطوائف التي خرجت على عقيدة الإسلام بدعوى النبوة لزعمائها ونزول الوحي عليهم وهي تتستر في كثير من البلدان باسم الإسلام وهي خارجة عليه لمخالفته لعقيدة « ختم النبوة » التي هي جزء من عقيدته ، فإن زعيم البهائية : « حسين بن عليّ المازندراتي » يزعم أنه نزل عليه الوحي وجمعه في كتاب سماه الأقداس ، وكذلك زعيم القاديانية « غلام أحمد بن غلام مرتضى » له كتاب اسمه : تذكرة وحي مقدس ، يزعم أنه أوحى به إليه ، وقد كُتب بأربع لغات وهو : العربية ، والفارسية ، والأردية ، والإنجليزية .

وليست هاتان الطائفتان هما الوحيدتان في إدعاء نزول الوحي بل هناك طوائف أخرى وأشخاص آخرون ادعوا نزول الوحي كزعيم البلاليين « اليجا محمد عليّ » في أمريكا وغيره .

ثانيًا : انحرافات عبادية

[أ] الغلو المفرط في أدائها :

والذي كان يتمثل فيما سبق في طائفتي الخوارج والصوفية حيث كان لكل منهما غلو مفرط في جانب أو جانب منها ، فالخوارج شددوا على أنفسهم وحمّلوها فوق طاقتها من قيام بالليل وصيام بالنهار ، حتى ظهر ذلك على ملامح وجوههم ومظاهر أجسادهم ، وقد وصفهم النبي ﷺ بعد زيارة لهم فقال : « **فدخلت على قوم لم أرى قط أشد منهم اجتهاداً ، جباههم قرحة من السجود وأياديهم كأنها ثفن** – غلظ ركبة البعير من أثر البروك – **الإبل عليهم قمص مرحضة** – بليت من كثرة استعمالها – **مشمرين مسهمة** – أي متغيرة وجوههم من السهر » .

وقد أشار النبي ﷺ إلى هذه الطائفة بقوله : « **يخرج قوم من أمتي يقرؤن القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء ، يقرأون القرآن ، يحسبون أنه لهم وهو عليهم ، ولا تجاوز صلاتهم تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية** » [1] [رواه مسلم وأبو داود] .

وأما الصوفية فقد بالغوا في الذِّكر والزهد وعاشوا في ظلمات الخلوات للوصول إلى « درجات اليقين » التي يسقط عندها عنهم كل التكاليف الشرعية بزعمهم ، وقد أنكر ابن عقيل – رحمه الله – عليهم هذه الأهواء والبدع فقال : « ما أعجب أموركم في التدين : إما أهواء متبعة أو رهبانية

---

(١) رواه مسلم في كتاب الذكاة من حديث عليّ رضي الله عنه (٧٧٣) وأبو داود في كتاب السُّنَّة (٤١٣٩)

مبتدعة » .

[ب] الإهمال المطلق للعبادات والاكتفاء بالتلفظ بالشهادتين :

وهذا الإنحراف كان من ثمرات الإرجاء الذي لا يُعطي للعمل اهتماماً إذ أن الإيمان يثبت عند المرجئة بالقول فقط – عند بعضهم – وبالإعتقاد عند البعض الآخر .

وكان جهم بن صفوان هو أول من زعم أن « الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط ، والكفر هو الجهل به فقط » ، وذكر البغدادي أن المرجئة : إنما سمو مرجئة لأنهم أخروا العمل عن الإيمان .

[جـ] عدم التزام كثير من المسلمين بالأداء الصحيح للعبادات :

فترى أحدهم يؤدى هذه العبادات ولا يلتزم فيها بشروطها وواجباتها وأوقاتها .

ثالثًا : في الشريعة

[أ] محاربة الشريعة واستبدال القوانين الوضعية بها :

وهذا من آثار الاستعمار العسكري والفكري الذي فرَّق الأمة وأفسد عقليتها بحضارته وصناعته وكفره وجحوده ، فوجد في المسلمين من يتحمس لقوانينه وفكره ويدعوا إلى تطبيقها ومتابعتها ، وقد حظيت هذه الفئة بعناية الاستعمار ورعايته وسُلِّم له زمام المجتمعات التي كان يسيطر عليها ، فخلفها فيها وقام على تطبيقها وتنفيذها بكل دقة .

[ب] محاولة التوفيق بين الشريعة الإسلامية والأنظمة الوضعية :

فيؤخذ من الشريعة ما يتعلق بالأمور الشخصية وتكمل بقية الجوانب من القوانين الوضعية .

وقد ذكر الأستاذ / محمد الخضر الحسين عن أسلوب دعاة هذا المبدأ فقال : « فاخترع هؤلاء طريقًا حسبوه أقرب إلى نجاحهم وهو : أن يدَّعوا أن الإسلام : توحيد وعبادات ويجحدوا أن يكون في حقائقه ماله مدخل في القضاء والسياسة وجمعوا على هذا ما استطاعوا من الشُبه لعلهم يجدون في الناس جهالة أو غباوة فيتم لهم ما بيتوا » .

ويقول الأستاذ / مصطفى صبري عن هذه المحاولة والتي تعني فصل الدين عن الحكم والسياسة :

« لكن حقيقة الأمر أن هذا الفصل مؤامرة بالدين للقضاء عليه ، وقد كان في كل بدعة أحدثها العصريون المتفرنجون في البلاد الإسلامية كيد للدين ومحاولة الخروج عليه ، لكن كيدهم في فصله عن السياسة أدهى

وأشد من كل كيد في غيره فهو ثورة حكومية على دين لشعب ، هذا عرض موجز لواقع المسلمين الذي قد أصيب في كل جانب من جوانبه مما كان له أسوأ الأثر على وحدة الأمة واجتماع كلمتها ، فقد أصيبت الأمة في عقائدها ، وعباداتها ، وشريعتها ، وما لم يصحح هذا الواقع على ضوء التوجيهات الواردة في كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ ، فلن تقم للأمة قائمة ولن تجتمع لها كلمة » (١) .

(١) انتهى باختصار يسير من مقالة « الوحدة الإسلامية » للدكتور / أحمد بن سعد الغامدي .

الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية

رغم مظاهر الضعف وحالة التشرذم التي تعاني منها أمتنا إلا أنه لا يجوز اليأس والقنوط من رحمة الله ، ولا نستبعد أن يجتمع القرآن والسلطان كما حدث في منتصف القرن الثاني عشر الهجري : ظهرت في الجزيرة العربية هذه الدعوة الإصلاحية الكبيرة التي تزعمها الشيخ محمد ابن عبد الوهاب – رحمه الله – والتي كان لها أبلغ الأثر في العالم الإسلامي ، حيث انتشرت دعوته انتشاراً هائلاً لأنها تمسكت بمبادئ السلف ، ولم يقتصر أمرها على أهل الجزيرة العربية فحسب ، بل امتدت إلى خارجها ووجدت لها أنصاراً في الملايو وأندونيسيا والهند ووادي النيل وشرق وشمال وغرب أفريقيا ، بل ذهب الأمر إلى أكثر من ذلك حينما قامت في تلك الآونة دولة إسلامية في أفريقيا على أساس الدعوة الإصلاحية التي نادى بها الشيخ ، وقد هيأ الله لهذه الدعوة محمد بن سعود – مؤسس الدولة السعودية – فناصرها وساعد الشيخ – محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – على نشرها فجزاهما الله عن الإسلام والمسلمين خيراً .

ولم تكن دعوة الشيخ دعوة إلى دين جديد ، بل كان هدفها الرجوع لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، ولذلك جعلت وحدانية الله فوق كل شيء ، وحررت الدين من البدع والخرافات التي شوهته ، وقد تعرضت هذه الدعوة المباركة لهجوم شديد ، سرعان ما انكشف زيفه .

يقول أحمد جودت – المؤرخ التركي –[هو من خصوم دعوة الشيخ]: « إن الرد على الوهابيين يستوجب من الذين يتصدن لهم ثقافة واسعة

ومعرفة بأحوال البلاد العربية الدينية والسياسة والاجتماعية ، ووقوفًا على علوم الدين ، واطلاعًا واسعًا على الحركات الفلسفية ، ومقدرة على الجدل والإقناع ، وأسلوبًا بارعًا في الكتابة ، وكل أولئك مفقود عند العلماء الذين قاموا يردون على الوهابية ردودًا مشحونة بالسخف والهراء ، ويقدمون إليها بأيديهم الوسيلة إلى السخر منهم ومحاربتهم بسلاحهم » .

قد دعا السلطان العثماني عبد الحميد لفكرة « الجامعة الإسلامية » في أواخر القرن الثالث عشر الهجري ، وما لبثت أن احتضرت بعد سنوات قليلة من قيامها ثم كانت نهايتها مع الحرب العالمية الأولى ، ونحن اليوم بحاجة لاستقراء الواقع ، ومراجعة التجارب التي تمت لاستخلاص الدروس والعظات والعبر ، وحتى نتعرف على أسباب النجاح وعوامل الفشل ، دون الدخول في النوايا التي لا يعلمها إلا الله ، وحسبنا أن نردد قوله تعالى : ﴿ **تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٤١)** ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

مسائل الاتفاق وصور الوحدة المعلنة !!!

كلها صور ومسائل هزلية ، إذا قورنت بالمطلوب لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية ، على غرار الشجب والاستنكار الذي نتفق عليه في مواجهة الاعتداء على المسلمين في البوسنة والهند ، وروسيا وكشمير وبرما ... !!! ، والصالح منها لم يعد له رصيد في حياتنا ؛ فالإسلام هو ديننا ، وهو أيضًا الدستور الرسمي للبلاد !!! ، بينما لا واقع له في حياة البلاد والعباد ، ونظرة سريعة تدلك على الإنفصال المريب بين الدين والدولة والإسلام والمسلمين والدنيا والآخرة ، والأرض والسماء ، وبعض العبادات والبعض الآخر ، وبين بعض الرجال والبعض الآخر ، بل هو انفصال بين الروح والجسد ، والظاهر والباطن .

إن ربنا واحد ، وديننا واحد ، ونبينا واحد ، وقبلتنا واحدة ؛ بل قد نجتمع حولها في بيت الله الحرام ، من كل فجٍ عميق ، وأوب سحيق دون وعي بدروس الوحدة وغيرها ؛ فاللغات واللهجات والسياسات قد حالت دون ذلك ، قد تُقام مؤتمرات إسلامية يحضرها العلماء والقادة تتمخض عن قرارات هشة في أغلب الأحيان ، الجيد منها لا يجد له تنفيذًا ولا تطبيقًا ، وقد أصبح الانضمام إلى الهيئات الدولية كالأمم المتحدة وغيرها قاسمًا مشتركًا بين الدول العربية والإسلامية ، وكل يسارع بتنفيذ قراراتها ومطالبها حتى وإن خالفت دينه وأدت إلى تفتيت وحدة الأمة ؛ فإذا انتقلنا إلى قطاع الدعوات الموجودة والمنتشرة على الساحة وجدنا إدراكًا لأهمية الوحدة والاتحاد مع وجود الحماسة والعاطفة ومعرفة التحديات الكبيرة التي تواجهة الأمة ، وكلها فيما يبدو وكأمر مُجمل تقول بالرجوع للكتاب

والسُنَّة ، وتتعامل مع الواقع دون ترك لدعوتها انتظاراً لاجتماع ووحدة ، فقد يتم ذلك في وسط الطريق أو نهايته مع حرصها على سياسات مد الجسور وطرح المبادرات التي تحقق الوحدة من وجهة نظرها ، مع وجود التفاوت فيما بينها قُربًا وبُعداً من الضوابط الشرعية .

مبادرات للوحدة افتقدت الأسس الصحيحة

أولاً : قنطرة بين عقيدة السلف والخلف :

النوايا الطيبة دون عمل يواكبها لا تكفي ؛ فكيف إذا انضاف لها سوء الصنيع ؟ ، وقد رأى البعض أن عمل قنطرة بين عقيدة السلف والخلف في الأسماء والصفات يسوغ له ، وأن ذلك من شأنه أن يحقق الوحدة ، وهذا خطأ عظيم ، فنحن لا نملك التغيير ولا التبديل في دين الله : ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [يونس : ١٥] ، والواجب على كل مسلم أن يعتقد اعتقاد الحق ، الذي كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، اعتقاد الطائفة الظاهرة الناجية المنصورة .

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف

وما لم يكن يومئذ ديناً فليس باليوم ديناً كما قال الإمام رحمه الله ، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها ، وفيما يتعلق بأسماء الله وصفاته ، نؤمن بجميع ما وصف الله به نفسه وما وصفه به رسول الله ﷺ في الكتاب والسُّنَّة الصحيحة تفصيلاً وإجمالاً ، إثباتًا بلا تمثيل وتنزيهًا لا تعطيل ، على أساس :﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] ، فنثبت السمع والبصر دون تشبيه الخالق بالمخلوق ، وذلك لأن ذاته سبحانه لا تُشابه ذوات المخلوقين ، وكذلك صفاته جلَّ وعلا لا تُشابه صفات المخلوقين .

والواجب علينا الكف عن التأويل في هذا الباب ، فهذا إجماع السلف الذي لا تجوز مخالفته ، إذ اجماعهم حجة على من بعدهم وطريقة السلف أسلم وأعلم وأحكم ، أما تأويل الصفات كقولهم استوى أى استولى ،

واليد بمعنى القدرة ، والنزول بمعنى نزول الأمر ، فكل ذلك بدعة وليس من عقيدة أهل السُنَّة والجماعة ، والكلام على الصفات فرع على الكلام في الذات فكما أن إثبات ذات الرب إثبات وجود ، لا إثبات تكييف ؛ فكذلك إثبات الصفات إثبات وجود لا إثبات تكييف ، والسلف يثبتون الصفة دالة على معناها مع تفويض الكيفية إلى الله تعالى ، ولا يجوز التفريق بين بعض الصفات وبعض ، بل الكلام في بعضها كالكلام في جميعها ، إثبات بلا تشبيه ، وتنزيه بلا تعطيل ؛ فليست مقتصرة على سبع أو ثلاث عشرة كقول الأشاعرة ؛ بل كل ما ورد في الكتاب والسُنَّة الصحيحة يجب الإيمان به كالاستواء والعلو والنزول والكلام والرؤية في الآخرة – والضحك والفرح واليدين والوجه والقدم – كل ذلك على ما يليق بالله تعالى .

وتفويض السلف تفويض كيف لا تفويض معنى ، ومن نسب إليهم تفويض المعنى وأن آيات الصفات من المتشابه – بمعنى أنه لا يُعلم معناه بالكلية – وأن ظاهره غير مراد ؛ فقد جمع بين التعطيل والجهل بعقيدة السلف ، فمن عقيدة السلف أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود ، وأن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة بأبصارهم ، ولن يرى أحد ربه بعينيه في هذه الحياة الدنيا حتى يموت ، وأن الله استوى على عرشه استواءً يليق بعظمته بغير كيف وأنه ينزل سماء الدنيا في ثلثي الليل الآخر يقول : « **من يسألني فأعطيه ، مَنْ يستغفرني فأغفر له ، مَن يدعوني فأستجيب له** » .

ثانيا : مؤتمرات التقريب بين الأديان والسنة والشيعة :

الدعوة إلى زمالة الأديان أو وحدتها ، دعوة خبيثة فاجرة ، من شأنها

تخدير مشاعر المسلمين تجاه اليهود والنصارى ، وإقرار معاني التبديل والتغيير التي حدثت في التوراة والإنجيل ، كما أنها ستكون سببًا في صرف اليهود والنصارى عن الدخول في الإسلام ، لأن كثيرًا من اليهود والنصارى قد سئموا مما يُسمى عندهم بالمسيحية أو اليهودية التي هي من صنع الأحبار والرهبان ، وليست الدين الصحيح الذي أنزله الله على موسى وعيسى – عليهما السلام – فالدعوة إلى الصداقة بين أهل الأديان أو زمالتهم دعوة مارقة فاسدة ، وقد جاور النبي ﷺ اليهود في المدينة جادلوه وخاصموه ودعاهم إلى الإسلام والإيمان ، ولم يدعهم للتوفيق بين الإسلام واليهودية أو إلى التقريب بينهما ، ولو علم في ذلك خيرًا لفعله ، وقدم عليه وفد نجران فحاجوه في النصرانية ، ودعاهم صلوات الله وسلامه عليه إلى الإسلام ، ونزل عليه قول تعالى : ﴿ **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤)** ﴾ .

[آل عمران : ٦٤] .

ثم دعاهم إلى المباهلة « أي يُنزل الله لعنته على الكاذب » فخافوا وأشفقوا على أنفسهم ، فعرض عليهم إما الإسلام أو الحرب أو الجزية ، فاختاروا دفع الجزية ، وشبيه بدعوة التقريب بين الأديان ، دعوات التقارب بين آل السُنَّة والفرق الضالة كالشيعة ، فلا تقارب ولا تقريب إلا بأن تتحول السُنَّة إلى شيعة ، أو الشيعة إلى سُنَّة ؛ فالشيعة لهم إسلامهم الخاص بهم والذي يفترق عن الكتاب والسُنَّة ، وما كان عليه سلف الأمة ، نبئونا بعلم كيف نتقارب مع الخوميني مثلاً ، وهو يذكر في كتاب الحكومة الإسلامية « أن للإمام مقامًا محمودًا ودرجة سامية ، وخلافة

تكوينية تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات الكون » [١] ، ويقول : « قد ورد عن الأئمة قولهم : « إن لنا مع الله حالات لا يسعها مَلَكٌ مقرب ولا نبي مُرسل » .

ويتكلم في مسألة ولاية الفقيه الشيعي ، ينقل قول الإمام الغائب !! : « وأما الحوادث الواقعة فأرجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله » .

ويتكلم عن عصمة الأئمة فيقول : « ومن هنا فقد شدد أئمتنا المعصومون » وهم لا يعترفون إلا بحكم النبي وعليّ – بزعمهم – ويتهمون الأمة في كل عصورها بالانحراف بما فيها عهد الخلفاء الراشدين.

يقول الخوميني : « بهذا جرت السيرة على عهد الرسول وعلى عهد أمير المؤمنين » ، ويقول : « ولم تكن حكومة معاوية تمثل الحكومة الإسلامية من قريب ولا بعيد » ، ويقول : « لقد حاول الشيعة منذ البداية تأسيس دولة العدل الإسلامية ، ولأن هذه الدولة أو هذه الحكومة وجدت فعلاً في عهد النبي وفي عهد الإمام عليّ عليه السلام فإننا نؤمن بأنها قابلة للتجديد ، لكن الظالمين عبر التاريخ منعوا توضيح الإسلام في أبعاده جميعها » .

وهذا قليل من كثير ذكره ، يتضح منه الضلال المبين ، فهل سيتركونه إذا أردنا الوحدة أو التقارب معهم ، أم سيصرون عليه ؟ ، وحينئذ لا يسعنا إلا أن نردد قول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿ **وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٢٤) قُل لاَّ تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٢٥) قُلْ يَجْمَعُ**

---

(١) راجع كتاب « معارج القبول » ، و « البداية والنهاية » ، و « العواصم من القواصم »

بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ (٢٦) ﴾[سبأ : ٢٤ -٢٦] .

[١] حماسة تأتي على حساب الضوابط الشرعية :

يقول الشيخ / سعيد شعبان أمير حركة التوحيد الإسلامي بلبنان في كتابه مفهومنا القرآني للوحدة الإسلامية (ص ٥٦ ، ٥٧) :

« منذ اليوم الأول الذي قام فيه الإمام الخوميني بالثورة في إيران وسمعنا أقواله ، فهمنا مراميه ومقاصده ، وجدنا أنفسنا مضرين شرعًا لأن نكون إلى جانبه ، لا لأنه شيعي ، ولا لأنه فارسي ، بل لأنه مسلم على دين الله ، فنحن ورثنا المذهب السُنّي عن آبائنا وورثنا القومية والعروبة في أصل نسبنا ، ولكن الإسلام لا ينظر إلى المذاهب فهي من صنع البشر ، ولا ينظر إلى القوميات ، « **الناس بنو آدم ، وآدم من تراب** » .

[أخرجه الترمذي] .

نحن في الأصل كما قال الله تعالى : ﴿ **كَلاَّ إِنَّا خَلَقْنَاهُم مِّمَّا يَعْلَمُونَ** (٣٩) ﴾ [المعارج : ٣٩] .

ثم قال : « وإنني أقول بأن أكثر ما يؤخذ علينا في علاقتنا مع الثورة الإسلامية أننا نتولى أقوامًا يطعنون بالصحابة وببيت النبوة ، ونقول لهم نحن في مقابل الوحدة الإسلامية نفعل كما فعل الحسن بن عليّ رضي الله عنهما ، الذي أراد للأمة أن لا تسيل دماؤها جميعًا ، رضى أن يبايع إنسانًا يعتبر لدى الجميع خارجًا على الإمام، فهل كانت وحدة المسلمين يومها وحدة تقوم على الظلم؟،هل يحق للحسن أن يبايع خليفة ظالمًا ويجر كل المسلمين إلى الظلم؟، إنني أقول وبكل محبة أن ما يربطنا بإخواننا الشيعة هو الإسلام ما يفرقنا هو الاختلاف ونحن لا نقترب منه ، إن الذي جمعنا على الثورة

الإسلامية هو حب الله ورسله والمؤمنين فنحن نحب في الله، نحب الإمام السُنَّة والشيعة في الله ونحن نعمل على وحدة الكلمة وننسى كما قلنا لكم الشتيمة تصل إلى آذاننا فنجعلها وراء آذاننا وتحت أقدامنا . ا . هـ .

هذا الكلام شبيه بكلام بعض قادة إحدى الدعوات المعاصرة عندما أيدوا دولة الرافضة وأفادوا بوجوب تقريب السُنَّة من الشيعة وليس تقريب الشيعة إلى الحق ، ولم يوجهوا لهم مجرد اللوم لكفرهم بالقرآن والسُنَّة وسبهم لخيرة الأمة ، اللهم إلا عندما أيدت دولة الرافضة قتل المسلمين في سوريا ومذابح حماة هناك !! ، هكذا تضيع الضوابط الشرعية في زحمة السياسة والحماسات الفارغة ، **وزيادة في التوضيح نقول :**

﴿ **أ** ﴾ من وقَّر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الدين ، البدعة أظلم من المعاصي ، وهي بريد الكفر ، قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ** ﴾ [الأنعام : ١٥٩] ، قال الشاطبي – رحمه الله – : « وأيضًا فإن فرقة النجاة وهم أهل السُنَّة مأمورون بعداوة أهل البدع والتشريد بهم والتنكيل بمن انحاز إلى جهتهم بالقتل فما دونه ، وقد حذر العلماء من مصاحبتهم ومجالستهم حسبما تقدم ، وذلك مظنة إلقاء العداوة والبغضاء ، لكن الدرك فيها على من نسب في الخروج من الجماعة بما أحدثه من اتباع غير سبيل المؤمنين لا على التعادي مطلقًا ، كيف ونحن مأمورون بمعاداتهم وهم مأمورون بموالاتنا والرجوع إلى الجماعة ؟ .

﴿ **ب** ﴾ أوثق عُرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله ، والمسلم قد يترك حظ نفسه ، ولكنه لا يفرط في حق ربه ، ولذلك ما مست يد النبي ﷺ امرأة ولا خادمًا ولا دابة ، إلا أن تنتهك محارم الله ، فإذا

انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم ﷺ ، كما روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

﴿ جـ ﴾ أثنى النبي ﷺ على الحسن رضي الله عنه وقال : « إن ابني هذا سيد ، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » ، ومعاوية رضي الله عنه ليس كالشيعة ، لا يجوز اللمز ولا الغمز فيه ، وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: قيل لعائشة رضي الله عنها : إن ناساً يتناولون أصحاب رسول الله ﷺ حتى أبا بكر وعمر ، فقالت : « **وما تعجبون من هذا ، انقطع عنهم العمل ، فأحب الله أن لا يقطع عنهم الأجر** » ، وروى ابن بطة بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : «**لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ ، فلمقام أحدهم ساعة** – يعني مع النبي ﷺ – **خير من عمل أحدكم أربعين سنة** » ، صححه الألباني ، وفي رواية وكيع : «**خير من عبادة أحدكم عمره** » .

﴿ د ﴾ أمر الشيعة لا يقتصر على سب الصحابة فحسب – راجع ما ذكرناه عنهم وما نقلناه عن الخوميني – وقد قال أبو أيوب السختياني : « إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من صحابة رسول الله ﷺ ، فاعلم أنهم أرادوا أن يجرحوا شهودنا ليعطلوا العمل بالكتاب والجرح بهم أولى ، وهم زنادقة » .

﴿ هـ ﴾ جاء في الحديث الذي رواه مسلم: «**لعن الله من آوى مُحدثًا**» [1] قال أبو السعادات : فإنه إذا رضى بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكر عليه فقد آواه » فتأمل . . . .

---

(١) رواه مسلم من حديث عليّ في كتاب الأضاحي (٣٦٥٧) .

﴿ و ﴾ قد يكون القول كفراً يطلق القول بتكفير قائله ؛ فيقال : من قال كذا فهو كافر ، أما الشخص المعين فلا يُكفَّر إلا بعد قيام الحجة الرسالية عليه ، وهذه الحجة يقيمها عالم أو ذو سلطان مُطاع ، حتى تنتفي الشبهات وتقطع المعاذير .

﴿ ز ﴾ لم يزد عليّ في خلافه مع معاوية رضي الله عنهما على أنه قال : « إخواننا بغو علينا » ، وقال : « قتلاي وقتلى معاوية في الجنة » ، والصحابة رضي الله عنهم هم خيار أولياء الله المتقين ، والواجب علينا أن نُمسك عما حدث وشجر بينهم .

﴿ ح ﴾ كيف نقطع صلتنا بسلفنا الصالح تحقيقًا لوحدة مزعومة مع الشيعة ، ونستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير : ﴿ **مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ** ﴾ [الأحزاب : ٤] .

[٢] شبهة تتعلق بقوله تعالى : ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝٢ ﴾ :

[الروم : ١ ، ٢] .

ليس معنى بغضنا للشيعة ولعقائدهم المنحرفة ، ألا نحب انتصارهم على من هم أسوأ منهم كالأمريكان مثلاً ، فنحن نحب الخير والصلاح ، ونكره ونبغض الشر والفساد ، ونقبل الحق من كل من جاء به ، ونرد الباطل على صاحبه كائنًا من كان ، ونؤيد أولى الطائفتين بالحق وننا صرها لأخذ الحق لها ، وقد قال النبي ﷺ عن حلف الفضول : « **لو دُعيت به في الإسلام لأجبت** » ، وهو حِلف كان في الجاهلية وتم في دار عبد الله بن جدعان لنصرة المظلوم ، وليس معنى نصرته أن تقر باطله أو أن توافقه في كفره ، وقد كان المسلمون يحبون ظهور الروم على الفرس ، لأنهم وإياهم

أهل كتاب ، وذلك قول الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ ﴾ [الروم: ٤ ، ٥] ، وكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث ، فلما أنزل الله هذه الآية ﴿ الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ ﴾ [الروم: ١-٣] ، خرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه يصيح في نواحي مكة بها .

قال النحاس : « وقول آخر وهو أولى : أن فرحهم إنما كان لإنجاز وعد الله تعالى ، إذ كان فيه دليل على النبوة لأنه أخبر تبارك وتعالى بما يكون في بضع سنين ، فكان فيه » .

قال ابن عطية : « ويشبه أن يعلِّل ذلك بما يقتضيه النظر من محبة أن يغلب العدو الأصغر لأنه أيسر مؤنة ، ومتى غلب الأكبر كثر الخوف منه ؛ فتأمل هذا المعنى مع ما كان ﷺ ترجاه في ظهور دينه وشرع الله الذي بعثه به وغلبته كل الأمم ، وإرادة كفار مكة أن يرميه الله بملك يستأصله ويريحهم منه ، وقيل سرورهم إنما كان بنصر رسول الله ﷺ على المشركين لأن جبريل عليه السلام أخبر بذلك النبي ﷺ يوم بدر » .

قال القرطبي : « ويحتمل أن يكون سرورهم بالمجموع من ذلك ، فسروا بظهورهم على عدوهم وبظهور الروم أيضًا ، وبإنجاز وعد الله » .

ثالثًا : محاولات تأصيلية مبتورة :

محاولات تجميع كلمة المسلمين تأخذ أشكالاً وصورًا متعددة ، تراها في الشعارات والهتافات المرفوعة ، وفي أسماء الدعوات ، في السعي بالقول والفعل الحسن ، الذي يُجَمِّع ولا يُفرِّق ، أحيانًا تظهر في صورة

الأصول التي يُتفق عليها ويُعمل بها ، والأصول عندا لناس ، منها الصحيح ومنها الفاسد ، والمفترض في الأصل أن تتضافر حوله نصوص الشريعة ، وقد حاول البعض قديمًا وحديثًا وضع أصول خالف بها الكتاب والسُنَّة وما كان عليه سلف الأمة ، مثل الشيعة والخوارج ، والمعتزلة والصوفية ، فقد لوى هؤلاء أعناق النصوص لتوافق بدعتهم ، بدلاً من استخلاص الأصل من نصوص الشريعة ، وضعوا الأصل من بنات عقولهم ، ثم راحوا يُفتشون في النصوص عساهم يجدون ما يدل على ما ذهبوا إليه ، فكانت النصوص من جملة الحق الذي أريد به باطل كما قال عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه للخوارج ، وعلى نفس المنوال سار البعض فميَّع قضايا الشريعة بهدف التجمع ، ومن جملة هذه المحاولات :

[١] نجتمع على ما اتفقنا عليه، ويعذر كل منا أخاه فيما اختلفنا فيه !! :

الغاية يجب أن تكون مشروعة ، والوسيلة إليها ينبغي أن تكون محمودة ، فإذا أردنا الوحدة فعلينا بالاتباع وعدم الابتداع كما ورد في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه : « **فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة** » .

[أخرجه الترمذي وأحمد وصححه الألباني] .

القاعدة الموجودة في هذا الحديث أغلى من الذهب ، فالناس إن لم يجمعهم الحق شعبهم الباطل حتمًا لا محالة ، قال تعالى : ﴿ **الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ** ﴾ [الأنعام : ١] .

فالحق واحد لا يتعدد والباطل كثير لا ينحصر ، تعرف ذلك من التعبير بالظلمات « جمع ظلمة » والنور « مفرد » فاعرف الحق تعرف أهله ، واعرف الباطل تعرف من أتاه ، اسلك طريق الهدى ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين .

جاء في مجلة صوت الدعوة التي تصدرها الدعوة السلفية بالأسكندرية - العدد التاسع ص ١٣ - ما يلي :

« واندفع البعض الآخر في سبيل علاج الأمر - أي الفُرقة والخلاف - كما يظنه إلى التهوين من شأن الخلاف أيًا ما كان نوعه ، وجعل غايته وهدفه أن يجتمع كل من انتسب إلى الإسلام سُنِّيهم ومبتدعهم في إطار شعار واحد ومنهج فضفاض واسع يتسع للتناقضات في فهم الإسلام والعمل به في إطار قاعدة سماها ذهبية ، هي أن نجتمع فيما اتفقنا فيه ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه، ونسي في غمار حماسته الموقف الواجب الذي دل عليه الكتاب والسُنَّة وإجماع سلف الأمة من أهل البدع ، أهل الفرق النارية التي أخبر بها الرسول ﷺ ، وحتى ظن البعض إمكان التقارب بين أهل السُنَّة ، وبين شر أهل البدع كالرافضة أو غلاة الصوفية ونحوهم ؛ بل ربما قَبِل التقارب مع أهل البدع المعاصرة كالعلمانيين الحزبيين الديمقراطيين ، وإن لم يحظ رفاقه في الصحوة الإسلامية بنصيبهم من هذا التقارب ومن حظهم في تطبيق تلك القاعدة المسماة الذهبية » ا . هـ .

تشبيه غريب وتهكم مريب :

تحت عنوان « قصة جمال عبد الناصر وعبد الحكيم عامر وعمرو بن العاص » كتب بعض الأفاضل يقول [١] :

---

(١) راجع كتاب « قافلة الإخوان المسلمون » (ص ١٧٤) جـ (٤) الأستاذ / عباس السيسي .

يروى التاريخ حين حدث خلاف بين عليّ بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان أن وافقا على تشكيل لجنة محايدة للتحكيم تفصل بين الطرفين المتنازعين واجتمعت اللجنة المكونة من عمرو بن العاص عن معاوية بن أبي سفيان ، وأبي موسى الأشعري عن عليّ بن أبي طالب ، واتفقت اللجنة على أن يقوما في اللقاء العام الذي سوف تشهده جماهير المسلمين لإعلان الحكم « فيعزل كل منهما صاحبه » وفي اللقاء وقف أبو موسى الأشعري ونادى بعزل عليّ بن أبي طالب وقام بعده عمرو بن العاص ونادى بتثبيت معاوية بن أبي سفيان ، وثار أبو موسى لهذا الخداع وشتم عمراً وشتمه عمرو واشتعلت الفتنة .

والذي حدث في هذه الواقعة هو الذي حدث في واقعة عبد الناصر وعبد الحكيم عامر ، إذ أن الإثنين جمالاً وعبد الحكيم قبلا التنازل برضاهما درءاً للفتنة واختار زكريا محيي الدين رئيساً للدولة حتى تحدد الأمور ، وقبل عبد الحكيم عامر التنازل ومضى ، وفي نفس الوقت أعطيت الفرصة لجمال عبد الناصر ليلقي بيانه على الشعب إذاعياً وتليفزيونياً فقامت الجماهير ترفض تنازل جمال عبد الناصر ، وبهذا عزلت الجماهير عبد الحكيم عامر وثبتت جمال عبد الناصر ... هكذا قالوا !! » . ا . هـ .

هذا الكلام الذي نقلناه فيه تشبيه غريب تهكم مُريب بصحابة رسول الله ﷺ ، ما كان يليق به أن يُورط نفسه فيه ، ولو راجع كتاب العواصم من القواصم أو غيره من الكتب التي لم تتلوث بتزوير التاريخ وتشويه الخلافة والصحابة ، لما كان قد نقل هذا الكلام – سامحه الله – له الحق في أن يُثني على أفراد جماعة الإخوان الذين أبلوا بلاءً حسناً ، ويعذرهم فيما بدر منهم ، ولكن ليس له الحق في أن يصور الصحابة رضي الله عنهم في هيئة

الشتامين المخادعين طلبًا للرئاسة !! ، سبحانك هذا بهتانٌ عظيم ، كنا نتمنى أن يكون الخطأ مستوراً إذا وقع ، فتكون النصيحة بيننا وبينه ، أما أن يكون في كتاب منشور ، فلا يسعنا إلا الذَّبُّ عن صحابة رسول الله ﷺ ، وكل إنسان يؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ ، وكل صحابي أفضل من كل ما جاء بعده ، ويكفيهم شرف الصحبة .

قال الإمام النووي - رحمه الله - : « واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فاحش المحرمات ، سواء من لابس الفتن منهم وغيره » .

وقال القاضي عياض - رحمه الله - : « وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ، ومذهبنا ومذهب الجمهور أن من فعل ذلك يعزر » .

وقال الإمام أحمد - رحمه الله - : « أنه يجب على السلطات تأديبه وعقوبته ، وليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ويستتيبه » .

فهل نعذر الأستاذ الفاضل في تشبيهه وتهكمه ؟!! ، وإذا تم ذلك ، فهل نمتنع عن إسداء واجب النصيحة ؟!! ، وهل النصيحة حينئذ تفرق كلمة المسلمين ؟!! .

[٢] البدعة الإضافية لا إنكار فيها !! :

البدعة الإضافية هي التي لها شائبتان ، إحداهما لها من الأدلة متعلق فلا تكون من هذه الجهة بدعة والأخرى ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية ، فلما كان العمل الذي هو باعتبار سُنَّة وباعتبار آخر بدعة مشوباً غير خالص لأحد الطرفين وضع له هذه التسمية « وهي البدعة الإضافية » أي أنها بدعة نسبية حسب ما تضاف إليه ، فهي سُنَّة بالنسبة لإحدى الجهتين لأنها مستندة إلى دليل ، وبالنسبة للجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل أو غير مستندة إلى شيء أصلاً ، وهذا النوع

من البدع ، هو مثار النزاع غالبًا بين المتكلمين في السُنن والبدع ومن أمثلته صلاة الغائب وصلاة ليلة النصف من شعبان ، وصلاة بر الوالدين وحفظ الإيمان ، وصلاة مؤنس القبر ، والتلحين في الأذان ، وقراءة الصمدية مائة ألف مرة ، والتأذين للعيدين ، وصلاة الكسوف . . . .

ومن ينكر البدعة الإضافية على صاحبها ينكرها على أساس الاعتبار الثاني وهو كونها غير مشروعة – أما من يعترض عليه من أهل البدع – فإن اعتراضه ينشأ عن الجهل وعدم الدراية بحقيقة البدعة ، وما يقصده المنكر لها ، وعلى هذا ينكر هذا النوع من البدع أن يكون حكيمًا فطنًا بصيرًا ينبه الناس إلى هذا التفصيل برفق ولين ، ولا يكون مثار فتنة وشقاق بين المسلمين ، يوضح له أن العبادات أمور توقيفيه دون زيادة ودون نقصان ، وأن الفعل في مكانه سُنَّة ، والترك أيضًا في موضعه سُنَّة ، طالما وجد المقتضى وانتفى المانع ، فقد ترك النبي ﷺ تلاوة القرآن بصوت جهري قبل صلاة العصر والفجر والجمعة ، وترك الأذان للعيدين وترك تلاوة القرآن على الموتى ، مع قدرته على فعل ذلك كله وعدم وجود ما يمنعه ، فلما ترك ذلك تبينا أن الترك سُنَّة ، والمبتدع بدعة إضافية قد خلط عملاً صالحًا وآخر سيئًا ، وهو يرى أن الكل صالح ، وفي الحديث : « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد** » [متفق عليه] ، وفي رواية : « **من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد** » [أخرجه مسلم] ، ولفظ : « **كل بدعة ضلالة** » الوارد في حديث العرباض بن سارية وجابر بن عبد الله للعموم لأن كل من صيغ العموم ولا مخصص له .

قال الحافظ - رحمه الله - في فتح الباري (١٣/٢٥٤) :

« وهذه الجملة قاعدة شرعية كلية بمفهومها ومنطوقها ، أما بمنطوقها

فكأن يقال : حكم كذا بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، فلا تكون من الشرع لأن الشرع كله هدى، فإن ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان ، وانتجتا المطلوب » .

[٣] والدعاء إذا قرن بالتوسل إلى الله تعالى بأحد من خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء وليس من مسائل العقيدة !! :

وهذا الكلام مما أنكر على الأستاذ البنا – رحمه الله – فهذا الأمر من مسائل العقيدة والتوحيد وليس من مسائل الفروع .

وقديمًا قالوا : « وما كل خلاف جاء معتبراً ولكل جواد كبوة ، ولكل عالم زلة » ، فالتوسل إلى الله تعالى بذوات بعض المخلوقين أو بجاههم لا يجوز في دين الله ، الجائز المشروع هو التوسل باسم من أسماء الله تعالى أو بصفة من صفاته كقولنا « يا حي يا قيوم » ، أو التوسل بالعمل الصالح كما في قصة الثلاثة الذين دخلوا الغار فأطبقت عليهم الصخرة ، أو التوسل بدعاء بعض الصالحين كتوسل الصحابة رضي الله عنهم بدعاء العباس عم رسول الله ﷺ زمن عمر رضي الله عنه ، وتوسلهم بدعاء يزيد بن الأسود الجرشي زمن معاوية عندما أجدبت السماء ، فلو كان التوسل برسول الله ﷺ بعد وفاته جائزاً لما ترك الصحابة الفاضل وتوسلوا بالمفضول ، ولكنهم عن علم وقفوا وببصر نافذ كفّوا ، لمعرفتهم بعدم جواز التوسل بالأموات ، وقد قال أبو حنيفة وأصحابه :« لا يُسأل بمخلوق ولا يقول : « أسألك بحق أنبيائك »، وكره الإمام أبو حنيفة –رحمه الله – أن يقول : « بمعاقد العز من عرشك أو بحق خلقك »، وقال أبو يوسف : « أكره أن يقول : بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك، بحق البيت الحرام والمشعر الحرام »،قال القدوري :« المسألة بخلقه لا تجوز لأنه لا حق للخلق على الخالق فلا تجوز اتفاقًا » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« وهذا من أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما يقتضى المنع أن يسأل الله بغيره » ، وقال أيضاً : « إن السؤال بمجرد ذوات الأنبياء والصالحين غير مشروع ، وقد نهى عنه غير واحد من العلماء ، وقالوا : إنه لا يجوز » ، وذكر أيضاً أن قولهم : « أسألك بجاه نبينا أو بحقه ليس فيه سنة عن النبي ﷺ بل السُنَّة تدل على النهى عنه » أ . هـ .

فالتوسل بجاه وذوات الصالحين بدعة مذمومة – على الوجه الراجح – ينبغي إنكارها كما تقدم في أحاديث النهي عن الابتداع مثل قول النبي ﷺ : « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد** » [متفق عليه] ، فكيف يقال بعد ذلك بجواز مثل هذا التوسل !! واحتجاج البعض بإحدى الروايتين عن الإمام أحمد وتجويز العز بن عبد السلام ، التوسل بالنبي ﷺ ، فهذه الأقوال لو قبلت وثبتت عنهما فلابد من قصرها على ذات النبي ﷺ ، كما قال ابن تيمية : « لا على عموم المخلوقين كما هو الحال عند المبتدعة ، الصحيح أن الحجة فيما جاء في كتاب الله وما ثبت عن رسول الله ﷺ ، وما أجمع المسلمون عليه ، فكل إنسان يؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ .

وخلاصة القول :

أن التوسل في الدعاء بذات المخلوقين أو حقهم أو جاههم يعتبر أمراً مبتدعاً ووسيلة من وسائل الشرك ، والخلاف فيه يعتبر خلافًا في مسائل العقيدة لا في مسائل الفروع ، فالدعاء هو العبادة ، والعبادة توقيفية والابتداع ممنوع ، وكل بدعة ضلالة كما مر بنا [١] .

---

(١) رجع كتاب « التوسل والوسيلة » لشيخ الإسلام – وكتاب « التوسل » للشيخ الألباني –حفظه الله – .

رابعاً : سلفية المنهج وعصرية المواجهة !!

هذه العبارة شاعت على ألسنة الكثيرين ، وقد تحمل في طياتها إتهاماً للمنهج السلفي بالقصور عن استيعاب حقائق العصر والتعامل مع الواقع ، والجمود في مواجهة التطور الحادث ، وهذا الفهم نرفضه ، حتى وإن كان صاحبه ينادي بأهمية المنهج السلفي كعقيدة ... لأن هذا الفهم يدل على قصور واضح في معرفة طبيعة هذا المنهج فليس معنى الرجوع لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، أن نجمد على وسائل التطور الأولى ، فمن سمات هذه الدعوة التطور لا الرجوع للوراء ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء : ٩] . ، وقال : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال : ٦٠] .

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف** » (١) .

فأخذنا بأسباب القوة ومراعاة ظروف العصر لا يتنافى مع استمساكنا بعقيدتنا وأخلاقنا الإيمانية ، وإذا كان البعض يُعبر الآن بمصطلحات الأصالة المعاصرة ، فالأصالة هي « الحافظة على جوهر الدعوة باستنادها إلى الأصول والأدلة الشرعية والتمسك بمبادئها الأساسية » ، والمعاصرة هي « تكافؤ الدعوة مع العصر الذي تعيش فيه بحيث تعالج واقعة وتلبي متطلباته » ، فليست الأصالة تحجراً في العقول وليست المعاصرة أيضاً ميوعه في المواقف ولا ذوباناً في الشخصية ، وليست الغاية من الدعوة إرضاء الناس وتحقيق رغباتهم ، وإنما هي هدايتهم ودلالتهم على الصراط المستقيم ، قال تعالى :

---

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب القدر (٤٨١٦) .

﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٢٠) ﴾ [البقرة : ١٢٠] .

إن المعاصرة ليس معناها التفريط في طاعة الله كحالة من يصافح النساء أو يحلق لحيته أو يتساهل في حجاب زوجته أو يألف أنغام الموسيقى المحرمة ، والأصالة لا تعني التشديد في غير موضعه أو تنفير الناس من الدعوة أو منع المرأة من الخروج من بيتها إذا دعت الحاجة أو الضرورة ومع تأدبها بالآداب الشرعية ، أو منع زي دون زي من انطباق المواصفات الشرعية على هذا وذاك ، وكذلك فمن غير المقبول أن تقتصر الدعوة على النهي عن شرك القبر مع إغفال وإهمال هذا الشرود عن منهج الله المتمثل في النظم الوضعية والقوانين الطاغوتية الكفرية والنحل والفلسفات المارقة كالوجودية والفرعونية والاشتراكية ، والديمقراطية العلمانية التي تفصل الدين عن الدولة .

حسبنا أن ننكر الشرك في كل صوره وأشكاله سواء ما وجد منه قديمًا أو يتواجد منه حديثًا ، ويكفينا أن نقول : سلفية المنهج سلفية المواجهة ، فهذا المنهج يستوعب الماضي والحاضر والمستقبل كذلك ، ولا نحتاج معه لابتداع ولا لاختراع إذا تعرفنا على الفرق بين العبادات والمعاملات ، **وهذا يقودنا إلى ذكر بعض الضوابط باختصار شديد** [١] :

[١] المحافظة على الأصول الشرعية محافظة تامة ، والتمسك بالسُّنَّة النبوية وسُنَّة الخلفاء الراشدين والعض عليها بالنواجذ .

---

(١) راجع كتابنا « تحصيل الزاد لتحقيق الجهاد » (١٣٤-١٤١) من مطبوعات دار الإيمان الأسكندرية .

[٢] اجتناب البدع اجتنابًا كاملاً والحذر منها كل الحذر .

[٣] التمييز بين المناهج الدعوية الثابتة وبين الأساليب والوسائل وتجنب مبدأ « الغاية تبرر الوسيلة » .

[٤] مراعاة الاختلاف في الأحكام الشرعية فلا ينزل الأمر المختلف فيه منزلة الأمر المتفق عليه .

[٥] البعد عن الغلو والتشدد وتجنب التقصير والتساهل والتزام التوسط والاعتدال في التمسك بالدين .

[٦] الرجوع في حكم المسائل المستجدة إلى أهل العلم والاختصاص وتحقيق التوازن بين « الأصالة والمعاصرة » .

الضوابط الشرعية لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية

[أ] وحدة المنهج .

[ب] البصيرة .

[جـ] مراعاة أدب الخلاف وفقهه .

[د] الحرص على الطاعات .

[هـ] الحذر من البدع والمخالفات .

[و] الحذر من وساوس شياطين الإنس والجن .

[ز] إعذار الناس فيما عذرهم فيه ربهم .

[حـ] الدعاء .

[ط] ابدأ بنفسك أولاً .

هذه هي الضوابط الشرعية التي نراها لازمة لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية ، ذكرتها بإجمال وإختصار، وهي بحاجة لتفصيل لتوضيح أهميتها .

[أ] وحدة المنهج :

غياب المنهج الواحد الذي يُعمل به ويُحتكم إليه ، أدى إلى فُرقة وخلاف وشر كبير بين الأفراد والدول والجماعات ، وما أكثر المناهج والرايات والشعارات المرفوعة التي غدت ديناً عند أهلها ، شب عليها الصغير وشاب عليها الكبير ، فهذه الدولة بعثية ، وهذه نصيرية ، والثالثة

تدين بالكتاب الأخضر ، والرابعة فرعونية ، والخامسة شيوعية أو علمانية أو ديمقراطية .

وقد استبدلت شريعة الله بشرائع الغاب ، من نظم وضعية وقوانين كفرية ، فالقانون الذي يحكم هنا قد يكون فرنسيًا ، والذي يحكم هناك قد يكون انجليزيًا ، وقد تعددت صور الولاء ومعظمها لغير الله ، فقد يكون ولاءً أمريكيًا أو روسيًا ، وأصبحت اللهجات المحلية بديلاً عن اللغة العربية ، بل نادى البعض بالفرنسية وغيرها ، ناهيك عن اختلاف العادات والتقاليد ، وفي وجود ذلك كله أو بعضه كيف تحدث الوحدة أو يتم الاتحاد بين الدول الإسلامية فإذا انتقلنا إلى الأفراد والجماعات ، وجدت مَن يعيش بعقائد الصوفية المرجئة والشيعة والمعتزلة والخوارج .

ومجموعات لا يُستهان بها أصبحت حياتها مادية طاغية ، لا تفكر إلا في الدرهم والدينار والعب من الشهوات ، وغدا دينها وراء ظهورها ، بل ظهرت طائفة شنت الحرب على الإسلام باسم الإسلام ، ووقفت في خندق أعداء الإسلام والمسلمين ، ومن هؤلاء من أعلن إلحاده وزندقته ، ونادى بالنحل المارقة والفلسفات الكافرة ، وفي دائرة أهل السُنَّة ، ما زالت الرايات المرفوعة والأساليب الدعوية والاجتهادات والآراء تُشكل حائلاً وحاجزًا دون تحقيق الوحدة بين صفوفها .

جاء في مجلة صوت الدعوة السلفية (١٣) :

« وعلى الطرف الآخر – الطرف الأول الذي أراد التجميع ولو أدى إلى تمييع الدين – لم يستوعب البعض وجود أي خلاف بينه وبين غيره في أي مسألة ، وقامت المعارك ووقعت المفاصلة وتبادل التهم على قضايا ومسائل وسعت السلف والعلماء على مر العصور دون نقصان الحب والمودة والإخوة

الإيمانية ، ولقد كان لكتابات بعض العلماء الذين عُرف عنهم حدة الأسلوب والنقد اللاذع لمخالفيهم من العلماء كابن حزم – رحمه الله – أثر كبير في هذا الفريق من أبناء الصحوة المعاصرة فاقتفى نفس الطريق في التعامل مع المخالف ، ولم يتأثر بالقدر الكافي ، بالأسلوب الأرقى والأفقه والأكثر تأدبًا بآداب الإسلام العامة والخاصة الذي سلكه علماء السلف المتقدمين ، ومن سار على نهجهم من المتأخرين .

وفي الحين رأى فيه البعض أن تعدد الجماعات الإسلامية شر كله لما يرى من سلبيات هذا التعدد من الصراعات والتناقضات والمنافسات التي تجر إلى كثير من المعاصى بل الكبائر،كالغيبة والنميمة والتعصب الأعمى وغيرها ، رأى البعض أن التعدد ليس بممنوع ولا مذموم ، بل ربما كان مطلوبًا ، لا يلزمنا السعى إلى تحقيق الوحدة بين الإتجاهات الإسلامية لأن تعددها أمر لا حرج فيه شرعًا ، وكان هذا الرأى قد غاب عنه ما يكون من آثاراً سلبية نتيجة للتعدد ، ليس على أبناء الجماعات وسلوكياتهم ، بل على الرجل المسلم العادي الذي لم يضع قدميه بعد على طريق الالتزام » ا . هـ .

لا ننكر أن الوضع القائم بين الأفراد والدول والجماعات – فتنة شديدة – ولكن لا يسعنا البكاء ولا التباكي على ما وصل إليه حال المسلمين ، بل لابد من سعي جاد لإنهاء الفُرقة بكل أشكالها مع الاستعانة بخالق الأرض والسموات .

[١] العودة للشريعة وإقصاء القوانين الوضعية شرط لوحدة الأمة الإسلامية :

الدنيا بصفة عامة ، وهذه الأمة بصفة خاصة ، لا يصلحها إلا الاستعانة على شرع الله ، بل هي عندما تترك دين ربها تعود لمثل حالة الجاهلية الأولى

شراً وفساداً وفرقة وخلافًا ، وقد حرص الاستعمار على إحلال نظمه ودساتيره وقوانينه محل دين الله ، في البلاد الإسلامية المستعمرة ، وقد أدى ذلك إلى تفريق وحدة هذه الأمة كنتيجة للمصادر المتنوعة والقوانين المختلفة ، في الوقت الذي كانوا يحاولون هم توحيد قانونهم ، وقد ذكر الأشقر في كتابه « الشريعة الإلهية لا القوانين الوضعية » .

كيف انقسمت الأمة إلى مجموعات ، مجموعة متأثرة بالقانون الفرنسي وهي مصر وليبيا والجزائر والمغرب ولبنان ، ومجموعة تحكمها القوانين الإنجليزية وهي السودان والعراق والأردن والمجموعة الثالثة لم تتأثر بأي قانون وحافظت على التراث الإسلامي وهي السعودية ، ولا يخفى على أحد أن السبب في فشل مجالس التعاون والوحدة الثنائية أو الثلاثية التي تقوم وسرعان ما تموت ، هو غياب المنهج الواحد والشريعة الواحدة ، فعلى حكام المسلمين أن يسعوا في إقامة الدين وسياسة الدنيا به ، ولابد من إقصاء القوانين الوضعية والعودة للتحاكم بكتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ ، وهذا مطلب كل مسلم في مشارق الأرض ومغاربها فنحن لا نرضى بالشريعة الإسلامية بديلاً ، وعندما تتوحد النظم والمناهج ، وتنتهي الحدود المصطنعة التي صنعها الاستعمار لتفريق المسلمين [١] ، ويخضع الحاكم والمحكوم لشرع الله ، لا نستبعد أبداً رجوع الخلافة الإسلامية الواحدة ، التي تنبثق عنها الولايات ، وقد ذكر الصنعاني في كتاب سُبل السلام ، أن وجود الخلافة العباسية في بغداد والفاطمية في مصر وخلافة الأندلس ، من قبيل الأمر الواقع ، الذي لا يُقاس عليه ، فالأولى أن تكون

---

(١) خير مثال على ذلك دول الخليج .

خلافة واحدة تنظم شمل المسلمين ، وبداية الغيث قطرة ، ومسيرة آلاف الأميال تبدأ بخطوة واحدة ، وأول خطوة على طريق النصر تكون بالعودة إلى الله وتحكيم شرعه ، فالقوانين الوضعية عاجزة عن تحقيق الأهداف المرجوة منها وهي التي مكنت لأعداء الله في ديار المسلمين ، ولنعلم أن لا لقاء بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية ، ولا صلاح للأمة العربية إلا بتطبيق الإسلام .

يقول ابن تيمية - رحمه الله -:

« إذا حكم ولاة أمر بغير ما أنزل الله وقع بأسهم بينهم ، وساق حديث رسول الله ﷺ : « ما حكم قوم بغير ما أنزل الله إلا وقع بأسهم بينهم » ، قال : وهذا من أعظم أسباب تغير الدول كما قد جرى مثل هذه مرة بعد مرة في زماننا وغير زماننا ، ومن أراد الله سعادته جعله يعتبر بما أصاب غيره فيسلك مسلك من أيده الله ونصره ويجتنب مسلك من خذله الله وأهانه فإن الله يقول في كتابه : ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ ﴾ [الحج : ٤٠] ا . هـ .

إن القوانين الوضعية باطلة ، والحكم بغير ما أنزل الله يوجب غضب الله ، فاعتبروا يا أولي الألباب .

[٢] الحذر من رايات التكتل الجاهلية [١] :

لم يقتصر الكفار على راية واحدة يرفعونها للمسلمين بدل إسلامهم ، ولم يقتصروا على خطة واحدة – كما يقول عليّ بن نفيع العلياني في كتابه « أهمية الجهاد » – بل رفعوا العديد من الشعارات والرايات وأطلقوا الكثير من السهام على الفريسة ، فإن أخطأها الأول أو العاشر لم يخطئها

---

(١) بتصرف شديد من كتاب « أهمية الجهاد » .

العشرون ، والذي لا يروقه القومية يجذبه شباك الوطنية أو الإنسانية أو زمالة الأديان ، أو التعايش السلمي أو الاشتراكية ولا ينجو إلا من اعتصم بالكتاب والسُنَّة ، وهذه الرايات دعاوى جاهلية ، يصدق عليها قول النبي ﷺ إثر رجوعه من غزوة المريسيع – بني المصطلق – : « **دعوها فإنها منتنة ، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم** » (١) ، وهذا يظهر بوضوح في دعوة القومية العربية التي يقول عنها أحد الكتاب عن أهدافها : « وتحارب الجهل والفقر والمرض والظلم وكل عصبية إلا عصبية القومية ، وتفصل الدين عن السياسة ، وتحرم على رجال الدين الاشتغال بها وتُعلم العربي أينما كان أن يتعصب بعنف لأمرين : قوميته والحق ويشرحها بقول : « العروبة نفسها دين عندنا نحن القوميين العرب ، المؤمنين العريقين من مسلمين ومسيحيين ؛ لأنها وجدت قبل الإسلام وقبل المسيحية ، في هذه الحياة الدنيا مع دعوتها إلى أسمى ما في الأديان من أخلاق ومعاملات وفضائل وحسنات » ، الأستاذ محمود تيمور « نبوة هذا العصر » ، ويقول جورج كيرك مؤلف كتاب « موجز تاريخ الشرق الأوسط » : « إن القومية العربية ولدت في دار المندوب السامي البريطاني » .

لقد كانت القومية العربية سبباً في فصل العرب عن بقية المسلمين ، وأصحبت الدول التي تنتسب لها متقطعة أسيرة نظم يمينية وأخرى يسارية ليس للإسلام نصيب فيها ، يتقاتلون لأتفه الأسباب كأسلافهم ، سلالة أبي جهل ، ويقطعون العلاقات بلا مبرر ، بل وأصبحت إجراءات الزيارة والإقامة بدرجة تجعل زيارة الدول الأوروبية أسهل من زيارة عربي لدولة عربية أخرى ، وصارت أوروبا واحة للأمن والأماني والتعليم والاستراحات ،

---

(١) رواه الشيخان من حديث جابر بن عبد الله ، واللفظ لأحمد في باقي مسند المكثرين (١٤١٠٥) .

ونقل العرب أموالهم إلى بنوك اليهود بأمريكا وأوروبا ، في ظل القومية العربية لم تفلح إلا في إنشاء جامعة الدول العربية ومعهد الموسيقى العربية !! ، بينما لم تقم مدرسة لتحفيظ القرآن ، ويكفى في ذمها وما كان على شاكلتها من نعرات جاهلية ما قاله النبي ﷺ : « **من قاتل تحت راية حمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقُتل فقتلة جاهلية** » (١) [رواه مسلم] .

[٣] كلمة التوحيد قبل توحيد الكلمة :

إذا كان تقديم الأهم على المهم أمر واجب في العلم والعمل والدعوة إلى الله تعالى ، فالتوحيد أولاً لو كانوا يعلمون ، وقد ورد عند البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له : « **إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه : شهادة أن لا إله إلا الله** »- وفي رواية : « **إلى أن يوحدوا الله** »- **فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم إن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة** » .

وكلمة الشهادة هي الكلمة التي تدخل في الإسلام باتفاق العلماء ، وقد ذكر البعض أننا نعيش في عصر نحتاج فيه إلى التأليف بين من يقول : لا إله إلا الله لمواجهة الشيوعين ، وهذا حق ولكن لا تعارض بينه وبين تعليم الناس معاني التوحيد ، وما ينافيه من الشرك ، فهذا من جملة العلوم الواجبة وقد سمى الإمام أبو حنيفة هذا الشأن : الفقه الأكبر ، والفقه في الدين ، وسمى فقه الشريعة ، الفقه في العلم ، واعتبر الفقه في الدين أفضل من الفقه في العلم ، وأن معرفة معاني الإيمان أول واجب ، وكفر

---

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الإمارة (٣٤٣٦) .

الروافض وأبطل الصلاة خلفهم كما كفر من يطعن في إمامة أبي بكر وعمر ويسب عائشة ، وقد اصطلح كثير من العلماء على إطلاق اسم التوحيد على مجمل الأمور التي يجب أن يعتقدها الإنسان وهو الذي تضمنته كلمة لا إله إلا الله ، والعقيدة يُراد بها الحكم الجازم الذي يعقد الإنسان قلبه عليه بغير تردد أو شك ، فيخرج منه الوهم والشك والظن ، والقرآن يطلق عليه وصف الإيمان ﴿ **وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٢)** ﴾ [الشورى : ٥٢] .

وقد ابتدأ الإمام البخاري صحيحه بكتاب الوحي ثم الإيمان والعمل فمصدر الإيمان والعلم الكتاب والسُنَّة ، وبذلك قرر منهجه ومنهج أهل السُنَّة والجماعة في أن مسائل التوحيد لا سبيل لمعرفتها إلا بالرجوع للوحي الصادق ، وهذا يخالف المنهج الصوفي الذي يعتمد الكشوفات والمنامات والفتوحات ، ويقسم الدين إلى حقيقة وشريعة ، والعلماء إلى أهل باطن وأهل ظاهر !! ، ويخالف المنهج المعتزلي الفلسفي الكلامي ، الذي يعتمد العقل ويقدمه على الوحي !! كما يخالف المنهج الوثني الذي عليه الإسماعيلية والباطنية والروافض ، وهكذا فأنت ترى أن الخلاف بين أهل السُنَّة وغيرهم إنما هو في مصدر العلم ومنهج الفهم أولاً وتأتي التفاصيل تبعًا لذلك ، فلابد من تصحيح العقائد أولاً ، فمعظم الآيات تعالج أمر العقيدة ، تعرف ذلك من سورة الفاتحة ، وقل هو الله أحد التي تعدل ثلث القرآن ، وآية الكرسي التي هي أعظم آية في كتاب الله ما فيها إلا صفات الله تعالى ، فلا يكفي أن يكون حظنا من العقيدة والإيمان والتوحيد مجرد الكلمة فقط ، وهل إذا قال الإنسان : لابد من قوة العقيدة ، تصبح عقيدته

قوية ؟ ، وما هي العقيدة التي نتحدث عنها ، هل هي عقيدة الصوفية أم الشيعة أم الخوارج ؟ .

إن عقيدة سلفنا الصالح من قرون الخيرية الثلاثة ، هي العاصمة ضد الفرقة ، وليكن منهجنا في التربية : الإيمان ثم القرآن ، كما يقول جندب رضي الله عنه : « تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيمانًا » ، ولقول ابن عمر رضي الله عنهما : « لقد عشنا برهة من الدهر ، وإن أحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن ، وتنزل السورة فنتعلم حلالها وحرامها وزواجرها وأوامرها ، وما يجب أن يوقف عنده منه ينثره نثر الدقل » .

[٤] الفُرقة سبب تأخير النصر في أفغانستان الإسلامية :

تحت هذا العنوان كتب الشيخ سعيد شعبان « أمير حركة التوحيد الإسلامي بلبنان » نصيحة وجهها إلى القادة الأفغان قال فيها :

« ... ما كنتم تفكرون يوم بدأتم معركتكم مع الروس بالمغنم ، كنتم تفكرون في ثواب الله ورضوانه ، هذا الذي دعاكم لبدء معركة غير متكافئة مع عدو ظالم مستكبر حتى أراكم الله آيات النصر والتأييد ، فاضطر الجيش السوفياتي إلى مغادرة أفغانستان ، تلك آية من آيات التأييد الإلهي لجهادكم فيجب أن تحفظوا نعمة الله عليكم وأنتم اليوم في اختيار صعب ، أنتم اليوم والأعمال بخواتيمها معرضون على امتحان دقيق ، فإما أن تفوزوا بإحدى الحُسنيين : بالنصر أو الشهادة ، وإما أن تخسروا الحسنيين معًا ، أنتم اليوم على مفترق طريق فاسألوا أنفسكم هل ما زالت النية أن ينتصر الإسلام أو أن تنتصر أحزابكم ، تريدون أن ينتصر الإسلام أو تنتصر قومياتكم ، اصدقوا مع الله ، عودوا إلى الأصول الشرعية ، هل أنتم مسملون تريدون أن يحكم الله أو أن تحكم أحزابكم : التحالف

الثماني ، أو السباعي ، أراكم بدلتم مع الله ، والله تعالى يقول : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ** ﴾ [الرعد : ١١] .

قلوبنا تتفطر أن مليوني شهيد كانوا ينتظرون أن يقطع الإسلام ثمرة النصر لأحزابكم المختلفة لا أحزابكم الباحثة عن الغنيمة ، وكأنكم لم تقرأوا قول الله تعالى في قصة أُحد التي أنزل الله تعالى يومها عقاباً على المسلمين لأنهم انشغلوا حينها بالغنيمة وخالفوا أمر رسول الله ﷺ : نعم الغنيمة دائماً هي الهزيمة ، غنيمة الدنيا تُنسينا جنة الله ورضوانه لذلك لابد وأن نعود معاً إلى الأصل الذي انطلقنا منه .

إن الذي يضل القضية الأفغانية اليوم هو اتباع الهوى ، هوى القادة ، ماذا يهمكم ؟ من يحكم ؟ ، فليحكم عبدٌ حبشي ، أنا يهمني بماذا يحكم ؟ ، بماذا ستُحكم أفغانستان ؟ ، لا يهمني أن يحكم رجل من أفغانستان ، يهمني أن تُحكم أفغانستان بالإسلام ولو حكمها رجل أفريقي لا أفغاني .

خرج السوفيات من الباب وغداً تدخل أمريكا من الشباك ، فهل تبيعون دينكم بالدولار الأمريكي أو بالفرنك الفرنسي ؟ ، ستعرض عليكم الدنيا كما عُرضت على نبيكم ﷺ ، فهل أنتم مستعدون لأن تضربوا وجوه من يعرض عليكم الزعامة مقابل أن تفاوضوا أمريكا ، وأن تشكلوا تحالفاً مع الأحزاب الكافرة في أرضكم ، وأن يختلط المسلمون بالجاهلية الحديثة كما كانت تقول قريش .

أنا أسألكم : كم هي نسبة تمثيل الإسلام في قراركم ؟ ، سمعت أحد المتحدثين يقول : يجب أن تتمثل كل القوميات في الحكومة ، ومن قال لك هذا ، من قال لك بأن هذه قاعدة شرعية ؟ هذه لوثة غريبة ، هذه لوثة

جاهلية أن يكون الجميع ممثلين في الحكومة والإسلام غائب ، كلا يجب أن يحضر الإسلام ولو غاب الجميع وتمثلوا برجل واحد » ا . هـ .[١] .

لم نستغرب لهذا الذي حدث في أفغانستان ، فهذا القائد صوفي والثاني شيعي والثالث ميوله أمريكانية ، وقد بدأت الخلافات أثناء القتال ، وكان جهادهم للروس رحمة ، ثم انتهى القتال ودخلوا في مرحلة تصفية الحسابات ، ياليتهم أفسحوا المجال لمن يعلمهم أمر دينهم ويعرفهم ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام من علم نافع وعمل صالح ، وقد اتسع الوقت لذلك ، حتى تتوحد كلمتهم ويكونون يداً واحدة على عدو الله وعدوهم قبل الحرب وبعدها ، ولكن البعض – سامحه الله – اعتبر ذلك إضاعة للوقت !! وإشغالاً لهم عما هو أهم !! بل اعتبر الحديث في معاني العقيدة والإيمان والتحذير من الشركيات والجمود المذهبي سيفرق جماعتهم ويُذهب وحدتهم !! ولا ندري أين هي الجماعة ، وهل اتحدوا حتى يفترقوا ، ومتى أصبحت كلمته التوحيد هي التي تشتت شمل المسلمين ؟! .

[٥] منهجنا في فهم الإسلام والعمل به :

لابد من الرجوع لسلف الأمة في فهم الكتاب والسُنَّة ، فهذا هو المنهج المنضبط لفهم الإسلام والعمل ، والسلف هم الصحابة ومن تابعهم بإحسان من سائر قرون الخيرية وأئمة الدين العدول ، والسلفيون هم من تابعوهم على هذا الفهم إلى يومنا هذا من أهل السُنَّة والجماعة تمييزاً لهم عن أهل البدعة والإفتراق ، قال تعالى ﴿ **وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ**

---

(١)باختصار من مفهومنا القرآني للوحدة (ص ٥٩ – ٦٨)

وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ .

[التوبة : ١١٠] .

فقد اصطفى سبحانه الصحابة لصحبه خير الخلق ﷺ ، فكانوا أعرف الناس بالشريعة ومراميها ، وقد أثنى الله عليهم بقوله : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران : ١١٠]، ولن نستحق هذه الخيرية بكمالها ، إلا إذا كنا على مثل ما كانوا عليه علمًا وعملاً واعتقادًا ، ويسعنا ما وسعهم،ولا وسَّع الله على من لم يسعه ما وسعهم من العلم النافع والعمل ، فهم عن علم وقفوا وبصر نافذ أدركوا الغاية التي خُلقوا من أجلها ، فداروا مع الإسلام حيث دار ، ولذلك أثنى عليهم رسول الله ﷺ بقوله : « **خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم** » [متفق عليه] .

ووصف ابن مسعود رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم بقوله : « **كانوا أبر هذه الأمة قلوبًا ، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلفًا** » ، والأصول التي كانوا عليها معصومة بعصمة الكتاب والسُّنَّة ، فليكن هذا هو منهجنا وضابطنا وميزاننا ، نجتمع على مثل ما اجتمعوا عليه ، ونفارق الناس فيما فارقوا الناس عليه ، والحق أبلج وعليه نور وهو مقبول من كل من جاء به ، والباطل لجلج وعليه ظلمة ، وهو مردود على صاحبه كائنًا من كان ، وعلينا جميعًا أن نضبط أنفسنا بمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، فإن وافقنا هذا المنهج كنا على حق ، وإن خالفنا راجعنا أنفسنا وفقه ، ولأن أكون ذنبًا في الحق خير من أكون رأسًا في الباطل ، ولنعلم أن حسم الفرقة والنزاع لا يكون بالمعاصي ولا بالبدع والشعارات ، ولنطلب رضى ربنا بالسعي في تحقيق وحدة المسلمين وبالعمل بطاعته وبكل ما

يرضيه عنا ، ولا سبيل لتحقيق ذلك إلا بالتشبه بمن ﴿رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ وخصوصًا وقد أطلت البدع برأسها ، والكل يزعم أنه على الحق المبين ، وأنه على الإسلام الخاص ، قالت ذلك الصوفية والشيعة والخوارج .

ولذلك لا يُكتفى بالإسلام العام المُجمَل ، فإسلام الشيعة يفترق عن إسلام الخوارج ، وهؤلاء وأولئك لا يصلحون لإقامة خلافة على منهاج النبوة ، ولا أن يكونوا الطائفة الظاهرة الناجية المنصورة ، ليكن الرجوع للسلف الصالح في فهم الكتاب والسُنَّة هو منهج توحيدنا ووحدتنا حتى نبلغ به رضى ربنا .

[٦] سمات وملامح المنهج الذي نؤمن به :

قد لا ينازع الكثيرون في أهمية أو وجوب الرجوع لسلف الأمة في فهم الكتاب والسُنَّة ، ولكن لو تركنا الإجمال وانتقلنا إلى التفاصيل لوجدنا الكثير من المخالفات لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، ولذلك كان لابد من معرفة أصول هذا المنهج وقواعد وسمات هذه الدعوة المباركة ، ليدرك المسلمون بذلك ما فاتهم عبر طريق طويل من المحن والبلايا بسبب مخالفة النهج الإسلامي الصافي النقي .

ولما كانت أصول هذا المنهج – وهو منهج أهل السُنَّة والجماعة – واضحة بيِّنة بأدلتها في كتب أهل السُنَّة ، ومصنفاتهم المختلفة ، ولكنها متفرقة في بطون الكتب يطِّلع عليه القليل ويغيب عنه الكثير ، مع كون كثير من المصنفات تستطرد وتتوسع في بيان أحد هذه الأصول دون باقيها ، في العقيدة أو الاتباع أو مناهج الاستدلال أو طرق التزكية أو فقه الدعوة – حتى اختل الميزان لدى الكثيرين في فهم حقيقة هذا المنهج ،

وصار ينتسب إليه من يخالفه في كثير أو قليل من قواعده وأصوله .

وقد يقول قائل : ألا يكفي الكتاب والسُنَّة ، فنقول : بلى ، والله هما كافيان وما هذه الأصول والسمات بشيء خارج عن الكتاب والسُنَّة وإجماع سلف الأمة ، بل هي بيان لذلك وتوضيح ، فنحن لا نرضى بالإسلام بديلاً .

وقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول :(١)

« إني في عمري إلى ساعتي هذه لم أدع أحداً قط في أصول الدين – أي المسائل التي يجب اعتقادها قولاً أو قولاً وعملاً كمسائل التوحيد والصفات والقدرة والنبوة والمعاد ودلائل هذه المسائل – إلى مذهب حنبلي أو غير حنبلي ولا انتصرت لذلك ، ولا أذكره في كلامي ، ولا أذكر إلا ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، وقد قلت لهم غير مرة : أنا أمهل من خالفني ثلاث سنين إن جاء بحرف واحد عن أحد من أئمة القرون الثلاثة بألفاظهم وبألفاظ من نقل إجماعهم من عامة الطوائف ، هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معيِّن إلى تكفير وتفسيق ومعصية إلا إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى ، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية،وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد، لا بكفر ولا بفسق ولا معصية » . أ . هـ .

والأصل هو ما تضافرت حوله نصوص الشريعة ، فمن قال إن أصول

---

(١) مجموع الفتاوى (جـ٣ ، ص ٢٢٦)

هذه الدعوة التوحيد والاتباع والتزكية – كما فعل الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق – حفظه الله – فكلامه صحيح ، ومن قال عن قواعد المنهج السلفي هي تقديم النقل على العقل ورفض التأويل الكلامي والاستدلال بنصوص الكتاب والسُنَّة – كالدكتور / مصطفى حلمي – فكلامه صحيح أيضًا ، وقد يُزاد في ذلك العدد أو يُنقص منه كمن أوصلها إلى عشرين أو اختزلها في واحدة فقال : هذه الدعوة هي دعوة التوحيد أو هي دعوة الاتباع ، أو كما يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : « فالاجتماع أو الإجماع أصل من أصول هذه الدعوة المباركة » ، ولكن حسبنا أن تكون أصولنا كثرت أو قلت موافقة للكتاب والسُنَّة ، فلا يصح أن نضع أصولاً مبتدعة ومخترعة ، ثم نلوي أعناق النصوص الشرعية لتوافق ما أصّلّناه .

تعريفات هامة

السلف :

لغة : مَن تقدم من الآباء وذو القرابة .

واصطلاحًا : هم صحابة رسول الله ﷺ والتابعون وتابعوهم بإحسان إلى يوم الدين من الأئمة الأعلام المشهود لهم بالإمامة والفضل واتباع الكتاب والسُنَّة – كالأئمة الأربعة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة والليث والبخاري ومسلم وأصحاب السُنن وغيرهم – ممن التزم مذهبهم وسار على طريقتهم إلى يوم الدين ، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم** » .

الفرقة الناجية :

قال رسول الله ﷺ : « **إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على اثنين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة** – يعني الأهواء – **كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة** » [رواه أبو داود وصححه الألباني] ، وفي رواية : قالوا من هي يا رسول الله ؟ ، قال : « **ما أنا عليه وأصحابي** » [رواه الترمذي] .

فدل هذا على أنه لا ينجو إلا مَن كان على ما كان عليه جماعة الصحابة رضي الله عنهم إذ هم المشهود لهم بالإيمان ، قال تعالى : ﴿ **فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا** ﴾ [البقرة : ١٣٧] ، ومخالفتهم ضلال وشقاء : ﴿ **وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧)** ﴾ [البقرة : ١٣٧] .

قال قتادة : « أهل رحمة الله : أهل الجماعة ، وإن تفرقت ديارهم وأبدانهم ، وأهل معصيته أهل الفرقة ، وإن اجتمعت ديارهم وأبدانهم » .

الطائفة المنصورة :

عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « **لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس** » [رواه مسلم] .

وهذا ظهور الحجة والبيان ، قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في مقدمة العقيدة الواسطية : « فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة ، أهل السُنَّة والجماعة ... » .

وعن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « **لا تزال طائفة طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة** » [رواه مسلم] . وهذا ظهور القوة والسنان .

أهل السنَّة والجماعة :

السُنَّة لغة : الطريقة محمودة أو مذمومة .

واصطلاحًا : ما ثبت عن النبي ﷺ من قول أو فعل ، أو تقرير أو صفة ، فهي طريقة الرسول ﷺ علمًا وعملاً وخُلُقًا وسلوكًا ومعاملة ، وإن كانت في عرف كثير من العلماء عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات .

والجماعة: مشتقة لغة من الاجتماع وهو ضد الفرقة .

واصطلاحًا : سلف هذه الأمة من الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان ممن اجتمعوا على الحق الصريح من كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ ، وسموا

أهل السُنَّة : لالتزامهم بالسُنَّة في العقيدة والعمل في الظاهر والباطن ، وسموا بالجماعة لكونهم يأمرون بالاجتماع على ما كانت عليه الجماعة الأولى ، جماعة الصحابة رضي الله عنهم ، وينهون عن الاختلاف .

يقول ابن تيمية - رحمه الله - :

« الجماعة هي الاجتماع ، وضدها الفُرقة ، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسمًا لنفس القوم المجتمعين » ، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول : « الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك » ، ولابد من التفريق بين الجماعة العامة « جماعة الإمامة أو الخلافة » والجماعات الخاصة « كجماعة السفر أو الغربة أو الدعوة » .

ومعنى الجماعة في الأحاديث التي أوجبت الالتزام بها وعدم الخروج عليها : جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر من أمور الشرع أو جماعة الأئمة المجتهدين أو السواد الأعظم أو الصحابة أو جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير ، ولا تعارض بين هذه الأقوال ، فهذا من جملة خلاف التنوع لا التضاد .

أهل الحديث :

الحديث هو ما أضيف إلى النبي ﷺ قول أو فعل أو تقرير أو صفة ، والمقصود بأهل الحديث : الذين يعنون بحديث الرسول ﷺ رواية ودراية ، وبالقرآن علمًا وعملاً واعتقاداً ، يقدمونها على قول كل أحد ورأيه ، فهم أهل السُنَّة والقرآن كمالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ممن كان يجمع بين الفقه ورواية الحديث رضى الله عنهم أجمعين .

أولاً : التوحيد وأصول الإيمان

التوحيد : هو أول الدين وآخره ، وباطنه وظاهره ، وهو دعوة جميع الرسل وأول واجب على المكلف ، وحق الله على عباده ، وأول مسألة في الدعوة إلى الله ، إذ من أجل التوحيد خلق الله الخلق ، وعليه يكون مصيرهم في الآخرة ، والشرك أكبر الكبائر وأول ما ينهى عنه ، كما ورد في نصوص الشريعة .

وأصل التوحيد معرفة الله بأسمائه وصفاته ، وإفراده بصفات الربوبية ثم ما تستلزمه هذه المعرفة من إفراد الله بالعبادة كلها ، وهذا معنى كلمة لا إله إلا الله .

توحيد الأسماء والصفات :

قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

فمعرفة الله بأسمائه وصفاته ومحبته ودعاؤه بها والتعبد له بمقتضاها أشرف العلوم ، ومن قلل من شأنه أو قال عنه « ترف عقلي » أو انشغال بما غيره أولى منه ، فهو ضال مبتدع .

وطريق التلقي في ذلك هو الكتاب والسُّنَّة على طريقة السلف فنؤمن بكل ما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ من غير تعطيل ولا تحريف ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ، وليس العقل وعلم الكلام والفلسفة مصدراً في معرفة ذلك ، ولا يجوز تشبيه الله بخلقه ، ولا تعطيل صفة من صفاته سبحانه ، قال تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الإخلاص : ٤] ، وقال سبحانه وتعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى :

١١] – والكف عن التأويل في هذا الباب – هو إجماع السلف لا تجوز مخالفته ، إذ إجماعهم حجة على من بعدهم – وطريقتهم أسلم وأعلم وأحكم – والتأويل « كقولهم استوى بمعنى استولى ، واليد بمعنى القدرة ، والنزول نزول الأمر » بدعة وليس من عقيدة أهل السُنَّة والجماعة .

الكلام عن الصفات فرع من الكلام في الذات ، فكما أن إثبات ذات الرب إثبات وجود ، لا إثبات تكييف ، فكذلك إثبات الصفات إثبات وجود لا إثبات تكييف ، والسلف يثبتون الصفة دالة على معناها ، مع تفويض الكيفية إلى الله تعالى فتفويض السلف ، تفويض كيف لا تفويض معنى ، ومن نسب إليهم تفويض المعنى وأن آيات الصفات من المتشابه بمعنى أنه لا يعلم معناه بالكلية ، وأن ظاهرها غير مراد فقد جمع بين التعطيل والجهل بعقيدة السلف .

توحيد الربوبية :

وهو الاعتقاد الجازم بأن الله هو الخالق الرزاق ، الذي يدبر الأمر ويعطى ويمنع ويخفض ويرفع ويحيى ويميت لا شريك له في ذلك ، وبأنه وحده المالك لكل ذرة في هذا الكون بلا ند ولا معين ولا شفيع بغير إذنه ، وبأنه وحده السيد الآمر الحاكم الذي لا يشرع للبشر غيره ، وقد دلَّت على ذلك أدلة الشرع والعقل .

ومن مظاهر الشرك في الربوبية :

[١] اعتقاد حلول الرب في بعض خلقه أو اتحاده بهم .

[٢] اعتقاد أن هناك في الكون أقطاباً وأبدالاً من الصالحين أو غيرهم ، ولهم قدر من التصرف في حياة الناس من نفع وضر وإعطاء ومنع ،

قال تعالى : ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأنعام : ١٧] .

[٣] اعتقاد أن أحداً له حق التشريع والحكم دون الله تعالى ، سواء كان فرداً أو جماعة ، أو شعباً أو دولة ، قال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ ﴾ الشورى : ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ .

[التوبة : ٣١] .

والحكم بغير ما أنزل الله من أصول الكفر ، وهو ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الكفر الأكبر وهو أنواع :

[١] أن يجحد شريعة الله المعلومة من الدين بالضرورة كمن ينكر أحكام الله في الحدود والمعاملات والأموال والدماء وغيرها ، ويقول : إن الدين لا دخل له بذلك ، وهذا كفر بالإجماع .

[٢] أن يعتقد ثبوت الشرع في ذلك كله لكنه يفضل القوانين الوضعية على الشرع ، ويرى أن الشريعة غير مناسبة لهذا الزمان ، وهذا كفر بالإجماع ، قال تعالى : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [المائدة : ٥٠] .

[٣] أن يعتقد أن القوانين الوضعية مساوية لحكم الله .

[٤] أن يعتقد أن شريعة الله أفضل لكنها غير واجبة ، وأنه مُخير في أن يأخذ بها أو يتركها إلى ما يراه هو عدلاً ومصلحة من غير دليل من الشريعة ، إذ من المعلوم بالضرورة وجوب تنفيذ حكم الله .

[٥] مضاهاة القوانين الوضعية بالأحكام الشرعية ، وجعل مصادر وموارد لها وإضفاء اسم المشرع على من يضعها ، وإلزام الناس بتلك القوانين

وتحتيمها عليهم [١] .

[٦] ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر والقبائل وغيرهم من حكايات تلقوها عن آبائهم وأجدادهم ، يعلمون مخالفتها للشرع ويقدمونها في الحكم على شرع الله إعراضاً عنه .

القسم الثاني : الكفر الأصغر :

كفر دون كفر – لا يُخرج عن الملة – وهو الذي قاله ابن عباس رضي الله عنهما وغيره عمن تحمله شهوته أو هواه أو الرشوة أو غيرها على الحكم في قضية أو قضايا – ولو كثرت – بغير ما أنزل الله ، مع إقراره واعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق وأنه الأصل الذي يحكم به ، وإقراره على نفسه بالخطأ والظلم . . . وهذه من أكبر الكبائر – إذ معصية سماها الله كفراً أعظم من غيرها ، ولابد من التفريق بين النوع والمعين أو معرفة الفرق بين الحكم العام والفتوى بكفر شخص معين أو ردته إذ ذلك مرده لأهل العلم واجتهادهم في ثبوت شرائط التكفير وانتفاء موانعه .

وليس من هذا الباب خطأ الحاكم المجتهد في شرع الله ، بل هذا كما قال النبي ﷺ : « **إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر** » [٢] .

والواجب على كل مسلم أن يدعو خصمه في أي نزاع إلى من يحكم بينهما بشرع الله ، من أهل العلم – إن لم يوجد قضاء شرعي – ولا يحل له أبداً أن يطلب التحاكم أبداً إلى المحاكم الوضعية ، وإن اضطر للوقوف أمامها لنيل حق أو دفع ظلم عن نفسه أو غيره ، لا يمكنه تحصيله بغير

---

(١) راجع فتوى الشيخ محمد ابن إبراهيم – أضواء البيان للشنقيطي ، عمدة التفاسير ، أحمد شاكر ، ابن كثير . .

(٢) رواه البخاري من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة (٦٨٠٥)

ذلك ، فلا يطالب إلا بما يعطيه له الشرع وليعلم أن فتوى المفتي وحكم الحاكم وقضاء القاضي لا يجعل الحرام حلالاً ولا الحلال حراماً .

توحيد الألوهية :

وهو إفراد الله بالعبادة الظاهرة والباطنة ، وطريقة القرآن إلزام المشركين بتوحيد الألوهية ، بكونهم يقرون بانفراد الله بالربوبية ، قال تعالى : ﴿ أَمَّن يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ ﴾ .

[النمل : ٦٤] .

ولا إله إلا الله كلمة التوحيد ، معناها لا معبود بحق إلا الله ، وهي تتضمن الكفر بالطاغوت والإيمان بالله : ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لا انفِصَامَ لَهَا ﴾[البقرة : ٢٥٦] .

والطاغوت هو كل ما عُبِدَ من دون الله وهو راضٍ ، ويشمل : الشيطان والساحر ، والكاهن والحاكم المبدل لشرع الله .

والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣) ﴾[الأنعام : ١٦٢، ١٦٣] ، **ومن مظاهر الشرك في الألوهية :**

[١] دعاء غير الله والاستغاثة به وهو غائب وطلب المدد منه قال تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلا تَحْوِيلاً (٥٦) ﴾[الإسراء : ٥٦] .

[٢] الاستعاذة بغير الله كالجن وغيرهم ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾ ﴾ [الجن : ٦] .

[٣] الذبح لغير الله ، قال تعالى : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ ﴾ .

[الكوثر : ٢] .

[٤] النذر لغير الله : ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ [البقرة : ٢٧٠] .

[٥] التبرك بالأحجار والأشجار معتقداً أنها تنفع وتضر لحديث ذات أنواط وكذلك لبس الحلقة والخيط والتمائم لدفع البلاء أو رفعه ، فإن اعتقد أنها لا تنفع ولا تضر من دون الله ، بل هي سبب ، فهذا كذب على الشرع وعلى القدر وهي من وسائل الشرك وذرائعه ، ومن جملة الشرك الأصغر ، أما التمائم من القرآن ففيها خلاف في جوازها بين السلف ، وكذلك التبرك بآثار الصالحين- غير الأنبياء - ففيه خلاف في جوازه، والراجح منعه سداً للذريعة ولترك الصحابة له، وهو كالإجماع منهم مع وجود المقتضي وانتفاء الموانع .

[٦] الاستسقاء بالأنواء ، للحديث القدسي : « **من قال مُطرنا بفضل بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكواكب** »(١) ، فاعتقاد أن النجوم تنزل المطر وكذا طلب ذلك منها شرك أكبر ، أما التلفظ مع سلامة الاعتقاد واعتقاد أنها علامة فالراجح كراهة ذلك تحريماً .

[٧] إتيان العرافين والكُهان وتصديقهم فيما يدعون من علم الغيب واعتقاد أنهم يعلمون مفاتح الغيب الخمس، شرك أكبر، قال تعالى: ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ ﴾ [الأنعام : ٥٩] ، ولا

---

(١) رواه البخاري من حديث زيد بن خالد الجهني في كتاب الأذان (٨٠١) .

يحل تعلم الكهانة ولا سؤال الكهان ولو مزاحًا ، كما لا يجوز قراءة الفنجان والكف، أو ضرب الرمل والودع للحديث: « **من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد** »[١] .

[٨] التحاكم إلى غير شرع الله، لقول النبي ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه : «**ألم يُحلوا لكم الحرام ويحرموا عليكم الحلال فاتبعتموهم** » ، قال : بلى ، قال ﷺ : « **فتلك عبادتهم** »

والمتبع لغيره في التحليل والتحريم على وجهين :

﴿ **١** ﴾ أن يعلم أنهم بدلوا دين الله فيتبعهم على التبديل ، فيعتقد تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله ، اتباعًا للرؤساء مع علمه أنهم خالفوا دين الرسل ، فهذا كفر ، وقد جعله الله ورسوله شركًا .

﴿ **٢** ﴾ أن يكون اعتقاده في تحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتًا ولكن يطيع في معصية الله ، فهذا له حكم أمثاله من أهل الذنوب كما ذكر ابن تيمية – رحمه الله – .

[٩] السحر : قال تعالى : ﴿ **وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ** ﴾ [البقرة: ١٠٢] وله حقيقة ويخلق الله عنده ما يشاء ، وتعلمه وتعليمه حرام وفي تكفير الساحر تفصيل عند أهل العلم .

[١٠] ومن أعظم أسباب البلاء ، الغلو في الصالحين ، وبناء المشاهد والمساجد على قبورهم ، وإقامة الموالد حولها وشد الرحال إليها ، مما حذر منه النبي ﷺ أشد التحذير ، فقال : « **لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد** » – يحذر ما صنعوا –

---

(١) رواه أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١٩٧١) .

[متفق عليه] ، وقال ﷺ : « **لا تتخذوا قبري عيداً** » (١) ، وقال ﷺ : « **لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الكعبة ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى** » (٢) .

وقد صرف القبوريون العبادات كالذبح والنذر لغير الله بزعم محبة الأولياء والصالحين ، ومحاربة هذه البدع من أهم الواجبات على الدعاة إلى الله .

[١١] التوسل في الدعاء ، منه المشروع ومنه غير المشروع :

فالتوسل المشروع إلى الله :

﴿ **أ** ﴾ بأسمائه وصفاته .

﴿ **ب** ﴾ وبالعمل الصالح .

﴿ **جـ** ﴾ وبدعاء الصالحين الأحياء .

والتوسل غير المشروع :

﴿ **أ** ﴾ دعاء غير الله ، وطلب المدد منه على جهة الشفاعة ، وهذا شرك أكبر .

﴿ **ب** ﴾ طلب الدعاء من الأموات والغائبين، وهذا بدعة بالاتفاق .

﴿ **جـ** ﴾ التوسل والسؤال بالحق والجاه والذات – وهذا مختلف فيه – والراجح منعه إذ هو بدعة لم ترد عن الصحابة رضي الله عنهم ، بل تركوها مع وجود المقتضى وانتفاء الموانع ، إلا أن يعتقد المتوسل أن معنى الجاه ، تصريف الكون والنفع والضر فيكون شركًا .

---

(١) رواه أبو داود في المناسك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه والإمام أحمد .

(٢) متفق عليه .

﴿ د ﴾ والشفاعة الشركية من جنس ما يعتقده المشركون في الأصنام ، أنها تشفع عند الله بغير إذنه ، كما يشفع الوزراء عند الملوك وأنها تكون للمشركون فيه باطلة منفية نفاها القرآن وأما الشفاعة الشرعية يوم القيامة ، فهي لمن أذن الله له من النبيين والملائكة والصالحين – بعد الإستئذان – وتكون لأهل التوحيد خاصة وحقيقتها أن الله يتفضل على أهل التوحيد بواسطة دعاء من أذن له ، ليريهم منزلته وينال بذلك الكرامة عند الله ، وله ﷺ في القيامة ثلاث شفاعات .

وهكذا ، فالشرك ينقسم إلى قسمين أكبر وأصغر :

فالشرك الأكبر : صرف أي عبادة لغير الله .

والشرك الأصغر : كل ذريعة أو سبب يؤدي إلى الشرك الأكبر ومنه الرياء والحلف بغير الله وما يجرى على الألسنة كقول : « ما شاء الله وشئت ، وتوكلت على الله وعليك » ، وكذلك التطير وإرادة الإنسان بعمله الدنيا ، وحكم الشرك الأصغر حكم الكبائر في كون صاحبه لا يخلد في النار .

الإيمان بالملائكة :

[١] الإيمان بأنهم عباد الله مكرمون ، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

[٢] خلقهم الله من نور وليسوا بنات الله ، ولا أولاداً ولا شركاء .

[٣] من صفاتهم أن لهم أجنحة يتفاوتون في عددها : ﴿ أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ [فاطر : ١] ، لا يأكلون ولا يشربون ولا ينامون ، ولا يفترون عن الطاعة ، مطهرون من الشهوات ، منزهون

عن الآثام والخطايا ، يتأذون مما يتأذى منه بنو آدم ومن أماكن المعصية ، وعندهم المقدرة على التشكل والتلون ولديهم سرعات كبيرة .

[٤] منهم جبريل الموكل بالوحي ، وميكائيل الموكل بالقطر ، وإسرافيل الموكل بالصور ، وملك الموت الموكل بقبض الأرواح وله أعوان ، ومنهم الموكل بكتابة الأعمال،ومنهم خزنة الجنة ومقدمهم رضوان، ومنهم خزنة جهنم ورؤساؤهم تسعة عشر ومقدمهم مالك ومنهم حملة العرش وغيرهم ممن لا يحصيهم إلا الله .

[٥] ويجب على المؤمن أن يحب جميع ملائكة الله ، ومَن عادى أحداً منهم فهو كافر : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾ البقرة : ٩٨] ، وعليه أن يتشبه بالملائكة في المداومة على الطاعة وتسوية الصفوف في الصلاة ويبعد عن إيذائهم بالمعاصي والذنوب .

الإيمان بالكتب :

[١] الإيمان بأنها مُنزلة من عند الله ، وأنها كلام الله لا كلام غيره ، تكلم الله بها حقيقة .

[٢] الاعتقاد بأن كل ما فيها من الشرائع كان واجباً على الأمم الذين نزلت إليهم .

[٣] الاعتقاد بأنها كلها يصدق بعضها بعضاً ، وذلك لا ينافي نسخ بعضها بعض ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ [آل عمران : ٥٠] ، وكما نسخ القرآن ما خالفه من الشرائع السابقة ، وكذلك

نسخ بعض آيات القرآن ببعضها حق ،كما قال تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾ [البقرة : ١٠٦] .

[٤] يجب الإيمان بما يسمي الله في كتابه منها : القرآن والتوراة والإنجيل ، والزبور وصحف إبراهيم وموسى .

[٥] القرآن مهيمن على ما قبله ، أي شاهد مصدق لما فيها من الحق ، مبين لما زاده أهل الملل السابقة عليها مما ليس منها ولما نقصوه وبدلوه وحرفوه .

[٦] وما بأيدي أهل الكتاب اليوم من كتب هي مما وقع فيه التحري بنص القرآن .

- **تحريف كتاب** : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ .

[البقرة : ٧٩] .

- **وتحريف لسان** : ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم ﴾ .

[آل عمران : ٧٨] .

- **وتحريف معاني** : ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ .

[المائدة : ٤١] .

[٧] والقرآن كلام الله حقيقة ، حروفه ومعانيه غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود قبل يوم القيامة ، ولا يسع أحداً الخروج عن شريعته إلى يوم الدين .

الإيمان بالرسل والأنبياء :

الرسول من أوحى الله إليه وأمره بتبليغ رسالة ، والنبي من أوحى الله إليه ولم يؤمر بتبليغ رسالة ، والرسل جميعهم دينهم واحد ، وهو الإسلام ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ ﴾ [آل عمران : ١٩] .

ودعوتهم واحدة هي التوحيد ، صادقون مصدقون ، بارون راشدون هداة مهتدون ، بلغو كل ما أمروا به ، الكفر بواحد منهم كفر بجميعهم ، وكفر بالذي أرسلهم .

وأفضلهم أولو العزم ، محمد وإبراهيم وموسى وعيسى ونوح – صلى الله عليهم وسلم أجمعين – وأفضلهم محمد ﷺ ، والتفضيل بينهم لله لا للناس ، ولا يكون بانتقاص المفضول ، ومعنى عدم التفريق بين أحد منهم ، الإيمان بهم جميعًا ، وإن كان بعضهم أفضل من بعض .

والرسل رجال وبشر من البشر يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق وجعل الله لمن شاء منهم أزواجًا وذرية ، فلا يُعبدون ولا يُغالى فيهم ، وقد خصهم الله بالأخلاق العظيمة من الصدق والأمانة والطهر وعصمهم من المعاصى ، وإجماع أهل السُنَّة على العصمة من الكبائر .

والصحيح أن العصمة من الصغائر أيضًا ، لا من النسيان والسهو والخطأ وسائر عوارض البشرية لكن لا يُقرون عليه بل يُنهون ، لذا فهم قدوة للعباد ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ [الأنعام : ٩٠] .

ويجب الإيمان بالخمسة والعشرين نبيًا المذكورين بأسمائهم في القرآن والإيمان بأن هناك رُسلاً آخرين لم يقصهم الله على نبيه في القرآن .

واتباع محمد ﷺ فرض على كل مكلف من الإنس والجن إلى يوم القيامة ، إذا بلغته رسالته ، لا يقبل الله من أحد صرفًا ولا عدلاً إلا بالإيمان به ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف : ١٥٨] ، وقال النبي ﷺ : « **والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ، يهودي ولا نصراني ، ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار** » .

[رواه مسلم] .

وكل مَن ادعى النبوة بعد النبي ﷺ فهو كافر لا يجوز تصديقه ، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ الأحزاب : ٤٠] ، وقال النبي ﷺ : « **لا نبي بعدي** » . [متفق عليه] .

فطوائف البابية والبهائية والقاديانية وما شابهها كلها خارجة من ملة الإسلام تجرى عليها أحكام المرتدين ، والمسلمون هم أتباع كل الأنبياء إذ دين الأنبياء واحد هو الإسلام ، وإنما تعددت الشرائع ، وشريعة الإسلام مهيمنة على سائر الشرائع .

ومن اعتقد أنه يسوغ لأحد أن يكون مع النبي ﷺ كالخضر مع موسى لا يلتزم بشريعته لأن له شريعة أخرى فهو كافر بالإجماع ، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **لو كان موسى ابن عمران حيًا لما وسعه إلا أن يتبعني** » .

وكل نبي أفضل من جميع الأولياء بالإجماع ، والصحابة رضي الله عنهم هم سادات الأولياء بعد الأنبياء ، وكل مؤمن تقي ولي من أولياء الله ، وبحسب إيمانه وتقواه بحسب ولايته له تعالى، والنبوة لا تُنال بالكسب والاجتهاد ، بل هي فضل ومنَّة من الله : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ [الأنعام : ١٢٤] .

إذا رأيت الرجل يطير في الهواء أو يمشي على الماء فلا تصدقه حتى تعرض علمه على السُنَّة ، فهذا هو الفارق بين الكرامة والرحمانية والخارقة الشيطانية ، إذ الاستقامة هي أعظم الكرامة .

الإيمان باليوم الآخر :

ويشمل الإيمان بالموت وسؤال القبر وحياته وعلامات الساعة ، والبعث والنشور والحساب والميزان ، والصراط والجنة والنار .

[١] الموت حق على جميع المخلوقات ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ ﴾ [القصص : ٨٨] ، والمقصود الأعظم هو الاستعداد له قبل نزوله

بالإيمان والعمل الصالح .

[٢] يجب الإيمان بسؤال الملكين لكل ميت عن ربه ودينه ونبيه ، وأن العبد إذا مات يكون في نعيم أو عذاب ، يحصل لروحه وبدنه ، ومن كذب بهذا فهو ضال مبتدع .

[٣] ويجب الإيمان بأشراط الساعة الصغرى والكبرى ، فمن الصغرى : رفع العلم وظهور الجهل ، ضياع الأمانة وكثرة النساء وكثرة القتل وغيرها مما ثبت في النصوص، ومن الكبرى : ظهور المهدي ، وظهور المسيح الدجال ، ونزول عيسى بن مريم يحكم بشريعة الإسلام ، ويكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية « أي لا يقبلها » ويقتل الدجال ، وخروج يأجوج ومأجوج والخسف والدخان والدابة وطلوع الشمس من مغربها ، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم .

[٤] ولا يعلم وقت الساعة إلا الله ، فلا إطلاع لملك مُقرب ولا لنبي مرسل على ذلك ، ويجب الإيمان بالنفخ في الصور ، وقيام الأجساد بعد عودة الأرواح إليها والحساب والميزان والصراط ، وكتب الأعمال التي تؤخذ باليمين أو بالشمال من خلف الظهر والشفاعة والحوض، مما استفاضت به الأحاديث .

والإيمان بالجنة والنار – وهما موجودتان الآن – لا تفنيان أبداً ولا يفنى من فيهما ونعيم الجنة حسي ومعنوي ، وأعظم نعيم أهل الجنة النظر إلى وجه الله بأبصارهم وعذاب النار حسي ومعنوي ، والنار لا يبقي فيها أحداً من أهل التوحيد ممن قال : « **لا إله إلا الله** » بل لابد أن يخرجوا منها بشفاعة الشافعين وبرحمة رب العالمين .

الإيمان بالقدر :

ونؤمن بالقدر خيره وشره ، وإنه نظام التوحيد ، فمن كذَّب بالقدر فقد نقض تكذيبه توحيده كما قال ابن عباس رضي الله عنهما : « **والقدر سر الله تعالى في خلقه لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل** » ، والتسليم بالقدر إنما يكون في المصائب لا في المعايب إذ لابد من الانتهاء عنها شرعًا ، كما لابد من بذل الوسع في تعاطي ما أمر الله به من الأسباب .

ومراتب القضاء والقدر أربع مراتب هي : علم الرب سبحانه بالأشياء وكتابته لها قبل كونها ومشيئته وخلقه لها :

[١] نؤمن بأن الله تعالى عليم بالخلق وهم عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلاً وأبداً ، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال .

[٢] ثم الإيمان بكتابة الله سبحانه المقادير ، ويدخل فيه خمسة تقادير : « التقدير الأزلي – كتابة الميثاق وتقدير شقاوة العباد وسعادتهم – التقدير العمري – التقدير الحولي في ليلة القدر – التقدير اليومي » ، وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه يكون في مواضع جملة وتفصيلاً ، فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء ، وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكًا فيؤمر بأربع كلمات : فيقال له : « **اكتب رزقه وأجله وعمله ، وشقي أم سعيد** » ، ونحو ذلك فهذا التقدير كما يقول ابن تيمية – رحمه الله – : كان ينكره غلاة القدرية قديمًا ومنكروه اليوم قليل .

[٣] الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة وأن ما شاء الله كان وما لم

يشأ لم يكن ، وأنه : ما في السموات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه ، لا يكون في ملكه ما لا يريد ، وأنه سبحانه على كل شئ قدير من الموجودات والمعدومات ، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه ، ومع ذلك فقد أمر العباد طاعته وطاعة رسله ونهاهم عن معصيته ، وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين ، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ولا يحب الكافرين ولا يرضى عن القوم الفاسقين ، ولا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر ولا يحسب الفساد .

[٤] والعباد فاعلون حقيقة ، والله خالق أفعالهم ، والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلي والصائم وللعباد قدره على أعمالهم ، ولهم إرادة ، والله خالقهم وإرادتهم كما قال تعالى : ﴿ لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ .

[التكوير : ٢٨ ، ٢٩] .

وهذه الدرجة – كما يقول ابن تيمية – رحمه الله – : « يكذب بها عامة القدرية الذين سماهم النبي ﷺ مجوس هذه الأمة ويغلو فيها قوم من أهل الإثبات حتى سلبوا العبد قدرته واختياره ، ويخرجون عن أفعال الله وأحكامه حكمها ومصالحًا » .

الولاء والبراء :

أوثق عرى الإيمان : الحب في الله والبغض في الله .

ومقتضى الإيمان : الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين .

ومقتضى الكفر بالطاغوت : البراء من الشرك وأهله ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [المائدة : ٥٥] ، وقال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ [الممتحنة : ٤] .

من معاني الولاء :

الحب والرضا والنصرة والطاعة ، والمتابعة والمعاونة والقيام بالأمر، ولوازم هذا الأمور : كالتشبه والركون وإظهار المودة وتولية الولايات .

وهذه المعاني يجب صرفها لله ورسوله ﷺ والمؤمنين ، فيحب الله ورسوله والمؤمنين ويرضى بالله ربًا وبالإسلام دينًا ، وينصر دين الله بكل ممكن ومستطاع ، وينصر كل مؤمن ظالمًا أو مظلومًا ، « بأن يمنع الظالم من ظلمه ، والمظلوم ممن ظلمه » ، ويطيع الله ويطيع رسوله ﷺ ، وأولى الأمر من العلماء والأمراء ، الذين يقودون الناس بكتاب الله وسُنَّة نبيه ﷺ ، ويتابع طريق المؤمنين ، ويتشبه بالنبي ﷺ وصحابته الكرام ، كما يهتم بأمر المسلمين وينصح لهم ويتعاون معهم على البر والتقوى ، ويتخذ منهم الأخلاء والأصدقاء دون غيرهم .

ومن أحب الكافرين « المقطوع بكفرهم كفرعون وأبي جهل » ، ووادهم على كفرهم ورضى بكفرهم وأطاعهم فيه واتبعهم على مبادئهم المخالفة لدين الإسلام فهو كافر مثلهم ، كمن ينادي بالمساواة بين الأديان ، ويقول : إن أهل الإيمان منهم اليهود والنصارى المكذبين برسول الله ﷺ .

ولا يجوز للمسلم أن يصادق الكفار ولا أن يتشبه بهم فيما هو من خصائصهم ، كما لا يجوز له مشاركتهم في أعيادهم ولا تهنئتهم بها ، أو بمظاهر الشرك التي يفعلونها ولا يصح التسمي بأسمائهم ولا الدعاء لهم بالمغفرة إذ ماتوا على الكفر ، ولا التأريخ بتاريخهم ويتحرز من السفر

لبلادهم إلا لحاجة أو ضرورة مع الحرص على إظهار شعائر الدين .

وليس من مولاة الكفار هديتهم وعيادتهم في مرضهم والعدل معهم والتزويج من الكتابية وأكل ذبائح أهل الكتاب والبيع والشراء والإجارة والشركة وقبول الهبة منهم ورحمتهم بالرحمة العامة ومجادلتهم بالتي هي أحسن ، والاستعانة بهم في مصالح المسلمين دون أن يكون لهم سلطان على المسلمين ، وكذا إجابتهم لحق ولتعظيم حرمات الله ، ولنعلم أن المسلم أولى بكل خير والكافر أولى بكل شر .

والله قد أذهب عنا عصبية الجاهلية وتفاخرها بالأحساب ، فالناس مؤمن تقي ، وفاجر شقي ، ولا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى ، ويجب الحذر من دعوات القومية والوطنية والقبلية فهي دعوات جاهلية لا يقبلها المسلم ولا يقف تحت راياتها ، ولا ينصر عليها ولا يغضب لها ولا يميز بين الناس استناداً عليها .

كما لا يجوز الإنضمام إلى الهيئات والنحل التي تقوم على مبادئ تخالف دين الإسلام كالماسونية والعلمانية ونحوها ، قال تعالى : ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ (٢١٦) ﴾ [الشعراء:٢١٦] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٠٨) ﴾ [يوسف : ١٠٨] .

مسائل الإيمان والكفر :

[١] الإيمان قول وعمل ونية ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٣] ، « أي صلاتكم إلى بيت المقدس ، فسمى الصلاة إيماناً ، وقال سبحانه :

﴿ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ ﴾[الفتح : ٤] .

وقال النبي ﷺ : « **الإيمان بضع وستون شعبة أعلاها لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان** » ، فالإيمان قول باللسان ، وإقرار بالجنان « القلب » وعمل بالأركان .

[٢]من مات على التوحيد دخل الجنة يومًا من الدهر ، يصيبه قبل هذا اليوم ما يصيبه لأحاديث الشفاعة وفضل الشهادة .

[٣]من مات على الشرك بعد بلوغ الرسالة فهو مخلد في النار أبدًا ، ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ** ﴾[النساء : ٤٨] ،وأما من لم تبلغهم الرسالة فهم من أهل الامتحان في عرصات القيامة ، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة .

[٤]المسلم الذي يرتكب الكبائر ويصر عليها « أي لا يتوب منها » لا يُكفَّر بفعلها ولا يُخلد في النار لو دخلها في الآخرة – ما لم يستحلها لقوله تعالى : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ وهذه الآية في غير التائب لأن التائب من الشرك مغفور له ، فالآية إذن فيمن مات على الشرك ، ولكن ينقص إيمان المرء بمعصيته وفسقه لقول النبي ﷺ : « **لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن** » .

[رواه مسلم] .

[٥]من رجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة بغير دخول النار ، إلا تحلة القسم ، ومن تساوت حسناته وسيئاته فهو من أصحاب الأعراف ، ومآلهم إلى الجنة ، ومن رجحت سيئاته على حسناته استحق دخول النار .

[٦] ومن استحق دخول النار من عصاة الموحدين فهو في مشيئة الله ، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، فالناس يدورون بين فضل وعدل في الدنيا والآخرة ، ومن هذا الصنف من يدخل النار بلا شك ، ولكن المسلم لا يدخل النار دخول الكفار ولا يعذب فيها عذاب الكفار ، ولا يُخلد فيها خلود الكفار .

[٧] لا يختلف أهل السُنَّة في أن تارك النطق بالشهادتين مع القدرة عليها كافر مُخلد في النار ، حتى لو اعتقد صحتها بقلبه دون نطق لقوله ﷺ :« **يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله** » .

[٨] والخلاف فيمن ترك الأركان الأربعة تكاسلاً لا جحوداً « وهي الصلاة والصوم والزكاة والحج » من مسائل الاجتهاد عند أهل السُنَّة لا يُبدع المخالف فيها ولا يُفسق وليست كمسألة مرتكب الكبيرة ، فمن كفَّر مرتكب الكبيرة كالزنا والسرقة أو حكم بخلوده في النار « كالخوارج والمعتزلة » فهو مبتدع .

وأما من كفَّر تارك الصلاة « وهي أشهرها » فهو مجتهد مأجور على أي حال ، وكذا من لم يُكفره كفراً ينقل عن الملة فهو مجتهد ، وهذه المسألة مما يسوغ فيها الخلاف عند أهل السُنَّة وإن كان جمهور فقهائهم يقولون عنه كفر دون كفر ، أما تركه جحوداً فكفره معلوم من الدين بالضرورة .

[٩] ومثله الخلاف في تكفير بعض طوائف أهل البدع مما ليس فيه إجماع عند أهل السُنَّة ، بل هو من مسائل الاجتهاد ، كالخوارج ومتأخري القدرية والمعتزلة والروافض ، والجمهور على عدم تكفيرهم .

[١٠] لا يُكفَّر مسلم معين ثبت له حكم الإسلام إلا بعد بلوغ الحجة التي يكفر المخالف لها ، نقل الإجماع عليه ابن حزم ، وأقره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُنَّة ، سواء كان خلافه في الأصول أو الفروع وهذه الحجة يقيمها عالم أو ذو سلطان مطاع بحيث تنتفي الشبهات وتدرأ المعاذير ويُحيىَّ من حيىَّ عن بينة ويهلك من هلك أيضًا عن بينة .

[١١] يثبت حكم الإسلام بالنطق بالشهادتين بالنص والإجماع ، نقله ابن رجب وغيره ، وكذا بالولادة لأبوين مسلمين لحديث : « **كل مولود يولد على الفطرة** » [متفق عليه] ، والولد يتبع المسلم من والديه ، ومَن توقف في الحكم بالإسلام لمن نطق بالشهادتين أو وُلد مسلمًا ولم يعلم عنه شرك ولا ردة ، فهو مبتدع لمخالفته إجماع السلف الصالح على ذلك ، ولا يستثنى من ذلك إلا من يقولها حال كفره ، فلابد من نطقها مع البراءة من الكفر .

[١٢] استمرار عصمة الدم والمال لمن دخل في الإسلام متوقف على التزامه بالصلاة والزكاة وسائر حق الإسلام كما في الحديث : « **أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ..** » [رواه مسلم] .

[١٣] يجب الحذر في الجملة من تكفير مَن قد عُلم إسلامه بيقين لقول النبي ﷺ : « **من قال لأخيه يا كافر ، فقد باء بها أحدهما** » [١] ، وقال : « **ولعْن المؤمن كقتله** » [٢] .

فثبوت عقد الإسلام بيقين لا يزحزح بشك ، وإذا كانت الحدود تُدرأ

---

(١) متفق عليه .

(٢) متفق عليه .

بالشبهات ، فأولى ثم أولى أمر التكفير ، ولأن يخطئ الحاكم في العفو خير من أن يخطئ في القصاص ، وكان الإمام مالك – رحمه الله – يقول : « لو احتمل المرء الكفر من تسعة وتسعين وجهًا واحتمل الإيمان من وجه لحملته على الإيمان ، تحسينًا للظن بالمسلم » ، وكان الإمام أحمد – رحمه الله – يقول لعلماء وقضاة الجهمية : « أنا لو قلت قولكم لكفرت ، ولكني لا أكفركم لأنكم عندي جُهال » ، وإذا كان الناس اليوم قد ورثوا الإسلام وجهلوا معانيه ولم تُقم عليهم الحجة الرسالية قيامًا يتأكد معه أن يحيى من حيَّ عن بينة ، وأن يهلك من هلك عن بينة ، فعلينا بدعوتهم والرفق بهم وتعليمهم ما جهلوه من دين الله لا المسارعة في تكفيرهم .

الصحابة رضي الله عنهم والخلافة والإمامة :

قال تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة : ١٠٠] ، وقال النبي ﷺ : « **خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم** » (١) ، وقال : « **لا تسبوا أصحابي فلو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه** » (٢) .

[١] فالواجب على كل مسلم حب الصحابة رضي الله عنهم وتوليهم ومعرفة فضلهم – خصوصًا أفضلهم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم عليّ ، ثم باقي العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم ، وأهل بدر وأهل بيعة الرضوان ﴿ **لا يَسْتَوِي منكُم مَّنْ أَنفَقَ من قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ** ﴾ [الفتح : ١٠] ، وكذلك أزواجه ﷺ ، والإيمان بأنهن في الجنة ، وحب أهل بيته

---

(١) متفق عليه .

(٢) متفق عليه .

كما أوصانا النبي ﷺ .

[٢] والخلفاء بعد الرسول ﷺ ، أبو بكر ثم عمر، ثم عثمان ثم عليّ رضى الله عنهم أجمعين، لإجماع الصحابة على ذلك وإجماعهم حجة ملزمة ، ومن طعن في خلافة واحد منهم فهو أضل من حمار أهله .

[٣] ومَن قدّم عليًّا على أبي بكر وعمر في الفضل أو الخلافة فهو ضال مبتدع كما ثبت عن عليّ رضي الله عنه لما سئل أي هذه الأمة أفضل بعد نبيها ﷺ ، قال : « **أبو بكر ثم عمر** » [رواه البخاري] .

[٤] ومَن قدم عليًّا على عثمان في الفضل لا في الخلافة فهو مخطئ ، لكن لا يُفسق ولا يُبدَّع ، وهي مسألة يُعذر فيها المخالف ، وكان من أهل السُنَّة من يقولها قديمًا : « **كنا نفضل بين أصحاب رسول الله ﷺ فنقدم أبا بكر ثم عمر ، ثم انعقد الإجماع على تقديم عثمان في الفضل والخلافة معًا لحديث ابن عمر ثم عثمان** » .

[رواه البخاري] .

[٥] يجب الإمساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم بعد قتل عثمان رضي الله عنه من خلاف وقتال ، فقد زيد فيه ونُقص منه وغُير عن وجهه ، وكثير مما يروي كذب وزور عليهم ، وأكثر أهل السُنَّة على أن عليًّا اجتهد وأصاب والمخطئ من خالفه ، وكلاهما وكل مجتهد مأجور مرفوع عنه الإثم معذور في خطئه لقول النبي ﷺ : « **الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر** »(١) ، وقوله عن الخوارج: « **تقتلهم أولى الطائفتين بالحق** » ، وقد قاتلهم عليّ رضي الله عنه .

---

(١) متفق عليه .

وسب الصحابة من عظائم الذنوب ، سواء عليًّا ومن معه أو طلحة أو الزبير أو معاوية ومن معهم رضى الله عنهم أجمعين ، بل هم جميعًا مما قال الله فيهم : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ (٤٧) ﴾ [الحجر : ٤٧] .

[٦] ولا عصمة لأحد بعد النبي ﷺ ، لا لصاحب ولا إمام ولا ولي بل الجميع يجوز عليه الكبائر والصغائر ، لكن للصحابة مزية على من بعدهم للسبق للإسلام والصحبة والهجرة والجهاد في سبيل الله .

[٧] وأولياء الله هم المؤمنون المتقون في كل زمان ومكان من أهل السُنَّة والجماعة لهم الكرامات والفضائل في الدنيا والآخرة ما يوجب حبهم وتوليهم ، ولكن يحب الحذر من الغلو فيهم أو عبادتهم من دون الله .

[٨] ومن اعتقد في أحد منهم أو من غيرهم الألوهية « كالنصيرية العلويين في عليّ ، والدروز في الحاكم بأمر الله ، والباطنية في إمامهم » أو النبوة « كطوائف من الروافض » أو اعتقد تحريف القرآن أو خطأ الوحي ، فهو كافر بلا خلاف عند أهل السُنَّة ، ولا يختلف أهل السُنَّة في عدم تكفير الشيعة المفضلة « الزيدية » .

[٩] وإقامة الخلافة التي بها تجتمع كلمة المسلمين فرض وواجب على المسلمين عودتها على منهاج النبوة مما بشر به النبي ﷺ ، والسعي إلى ذلك واجب بكل الطرق الشرعية وأهمها الدعوة إلى الله تعالى .

الاتباع :

[١] فرض على الناس جميعًا التأدب مع النبي ﷺ وطاعته واتباع سُننه ﴿ مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء : ٨٠] ، ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا

فِيكُمْ رَسُولاً مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾[البقرة : ١٥١] ، فالكتاب القرآن ، والحكمة سُنَّة رسول الله ﷺ .

[٢] ومقتضى شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ تجريد متابعته وتحكيمه في كل موارد النزاع في أصول الدين وفروعه ، وفي العقائد والأحكام ومنازل القلوب ، الرضا بحكمه ، والانقياد له ، والتسليم لسُنَّته ، والإعراض عمن خالفه ، وتقديم قوله وهديه وأمره ونهيه على قول كل أحد كائناً من كان .

[٣] التوحيد توحيدان : توحيل المُرسلِ وتوحيد متابعة الرسول ﷺ ، وكل الطُرق مسدودة إلا طريق رسول الله ﷺ ، وكل مَن أراد تربية نفسه وتزكيتها فعليه بالمتابعة الصادقة لرسول الله ﷺ علماً وعملاً واعتقاداً .

الاجتهاد والتقليد :

[١] الاتباع أن يتبع الإنسان ما أنزل الله على رسوله ﷺ ، أي يأخذ بالحجة التي يأخذ بها العلماء ، ومن استبانت له السُنَّة لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس .

[٢] والتمذهب بمذهب إمام معين من الأمور الجائز للعاجز عن الاجتهاد لعذر ، وليس بلازم ، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله .

أما التعصب المذهبي ، وهو أن يرد كل ما خالف إمامه ولا يقبل منه شيئًا ، حتى ولو استبانت له الحجة فهو مذموم ومنه البدع ، وقد نهى الأئمة عن هذا التعصب وعن هذا الجمود .

[٣] احترام الأئمة المجتهدين المقبولين عند الأمة « كالأئمة الأربعة والثوري وابن عيينة وابن المبارك » ومحبتهم وموالاتهم واجب على كل مسلم إذ هم ورثة النبي ﷺ ، وليس أحد منهم يتعمد مخالفة الرسول ﷺ خصوصاً الأئمة الأربعة « أصحاب المذاهب الفقهية المعروفة » ولكن الكل يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ .

[٤] الانتقال بين المذاهب بمجرد التشهي بغير دليل ، والانتقاء من المذاهب ما يُناسب الهوى بدعة ضلالة ومنكر يخالف الإجماع ، ومن تتبع رخص المذاهب تجمع فيه الشر كله ، فكيف بمن تتبع زلات العلماء وصنع منها ديناً !! .

[٥] الواجب على العالم الجامع لأدوات الاجتهاد أن يجتهد ويتتبع ما وصله من الأدلة ، يدل الناس عليها ، ولا يحل له التقليد إلا عند العجز ، والواجب على الجاهل الذي لا قدرة له على النظر في الأدلة ولا فهمها ولا الترجيح بينها ، أن يسأل العلماء ويتبعهم على ما يُفتونه ، ومن كان عنده علم واطلاع وتمييز بين الأقوال والمذاهب فليس هو كالجاهل العامي المقلد بل عليه أن يتبع ما اطلع على دليله الشرعي من أقوال العلماء وله إذا جمع الأدلة في مسألة أو أكثر أن يرجح بين الأقوال ، ومَن علم مسألة فهو بها عالم ، ومسائل الاجتهاد تتجزأ ، ولا يحل القول في دين الله بغير علم ، ومَن سئل عن دليل المسألة التي يتكلم بها بينة ، ولا حرج في سؤال عالم في مسائل الصلاة وآخر في مسائل الزكاة ، ويستفتي العلماء من أي مذهب ويجتهد في اختيار الأعلم والأورع .

[٦] الآراء العارية عن الدليل متساوية ويجوز العمل بأي واحد منها ، إذا

اطمأن إليه قلب المكلف ، والتعصب لواحد منها ضلال .

[٧] لا يصح القول بإغلاق باب الاجتهاد ، فما أكثر الحوادث المستجدة التي تتطلب ممن هو أهل للاجتهاد والإستنباط أن طبق الأحكام الشرعية على الواقع المساوي لها ، وأن يحكم على الجديد من أمور الحياة وشؤونها وضروراتها .

[٨] الاجتهاد هو بذل العالم وسعه في استنباط الحكم ، فإن حكم بنص فقد حكم بحكم الله ، وإن حكم بما يفهم ويرى فيجب أن يغلب على ظنه أن الله لو أنزل نصًا لهذا الحكم لكان موافقًا لما أفتى به .

[٩] وطاعة ولي الأمر المسلم فيما يجتهد فيه لمصالح المسلمين والنصح له واجب ، ولا يجوز مخالفته إلا إذا أمر أمرًا صريحًا بمعصية الله عز وجل ويجوز الإفتاء بغير ما يراه إذا كان مع المفتي دليل ، وطاعته في الأمور العامة ، إذا كان مجتهدًا متأولاً مشروعة ، أما في الأمور الخاصة والتي لا يتأتى من ورائها تفريق للمسلمين فلا تجوز ، إذا كانت الحجة بخلاف أمره ، ولا يجوز للكافر أن يتولى إمرة المسلم .

[١٠] التحاكم إلى الله ورسله يقطع الخلاف ، فإن لم تتضح الحجة عذر كل أخاه ، ووكل سريرته إلى الله عز وجل ، وأحسن الظن بأخيه وأساء الظن بنفسه .

أهل السُنَّة وأهل القبلة :

هناك فارق بين أهل السُنَّة وأهل القبلة ، فليس كل من انتسب للقبلة يكون من أهل السُنَّة ، بل قد يكون من أهل البدع والأهواء كحالة الخوارج الذين لم يكفرهم عليّ رضي الله عنه ولا جمهور الصحابة رضي الله عنهم .

جاء في شرح الطحاوية (٢٨٦) : « ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين له بكل ما قال وأخبر مصدقين ، قال رسول الله ﷺ : « **من صلى صلاتنا ، واستقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فهو المسلم ، له ما لنا وعليه ما علينا** » .

[أخرجه البخاري وغيره] .

ويشير الشيخ – رحمه الله – بهذا الكلام إلى أن الإسلام والإيمان واحد وأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب ما لم يستحله ، والمراد بقوله : « **أهل قبلتنا** » من يدعي الإسلام ويستقبل الكعبة ، وإن كان من أهل الأهواء أو من أهل المعاصي ، ما لم يُكذب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ » ، إلى أن قال : « ولا نُكفِّر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله » أ . هـ .

فرد بذلك على الخوارج القائلين بالتكفير بكل ذنب كما رد على المرجئة فإنهم يقولون : « لا يضر مع الإيمان ذنب ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة » ، فهؤلاء في طرف والخوارج في طرف وكلاهما على ضلالة خالفوا بها ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم .

فهذا هو مقياسنا وميزاننا ، ولا يثبت الحق بمجرد الادعاء ، ولذلك لزم على الأفراد والدول والجماعات أن تعرض نفسها على أصول وقواعد أهل السُنَّة والجماعة ، فقد كانوا يثبتون كل ما وافق الكتاب والسُنَّة وما خالفهما أبطلوه ، ولا معصوم عندهم إلا رسول الله ﷺ ، وإجماع السلف الصالح عندهم حجة شرعية مُلزمة لمن بعدهم ، وهم لا يقرون قولاً ولا يقبلون اجتهاداً إلا بعد عرضه على الكتاب والسُنَّة والإجماع ، ولا

يعارضون القرآن والسُنَّة بعقل أو رأي أو قياس ، ولا يوجبون على العاجز في معرفة العلم ما يجب على القادر .

والجماعة عندهم هي مناط النجاة في الدنيا والآخرة ، فأهل السُنَّة هم أهل الجماعة وأهل التوسط والاعتدال وهم أيضًا أهل الجُمل الثابتة بالقرآن والسُنَّة والإجماع ، فهم أهل الشريعة ، وهم الامتداد التاريخي لأهل ملة الإسلام ، جمعوا الدين علمًا وعملاً وظاهرًا وباطنًا ، ولا يأخذون إلا ما كان ثابتًا عن الرسول ﷺ والسلف الصالح ، وكانوا يحرصون على معرفة السُّنن والنزول على حكمها ، وقد اختلف اجتهاداتهم تبعًا لتفاوت علمهم بالسُنَّة ، ولكن ضبطوا أنفسهم لحرصهم على الوحدة والائتلاف ، والحق في النهاية لا يخرج عنهم .

وأهل السُنَّة هم الطائفة الظاهرة المنصورة ، وهم خير الناس للناس ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويحافظون على الجماعة ويلتزمون الطاعة في المعروف ، ولاؤهم للحق وحده ، يوالي بعضهم بعضًا ولاءً عامًا ويعذر بعضهم بعضًا ، فالولاء والعداء عندهم على أساس الدين ولا يمتحنون الناس بما ليس من عند الله ، ويغزون مع أمرائهم أبرارًا كانوا أم فجارًا من أجل إقامة شرائع الإسلام ، فتخلَّق بهذه السمات وهذه الخصائص، واحرص على أن تكون في واقعك وواقع الناس حتى تتحقق الوحدة أتم تحقيق ونسلم في دنيانا وآخرتنا من سخط ربنا .

الصفات العامة للمفارقين للسُنَّة والجماعة

المفارقون للسُنَّة يدفعهم إلى ذلك أمران رئيسيان :

الأول : هو الجهل بالحق فيحكمون بالظن بلا علم .

الثاني : الهوى فيحكمون بالظلم بلا عدل .

يقول ابن تيمية - رحمه الله - في كتاب الفتاوى الكبرى(جـ ٣ ص ٣٥٠) :

« فكان مبدأ البدع هو الطعن في السُنَّة بالظن والهوى كما طعن إبليس في أمر ربه برأيه وهواه » ، وقد دفعهم الجهل والهوى إلى كثرة الآراء وتضاربها واختلافها من جهة وإلى التفرق والشقاق والمعاداة من جهة أخرى « إن كل أحد يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ » ، لا سيما المتأخرون من الأمة الذين لم يُحكموا معرفة الكتاب والسُنَّة،والفقه فيهما ، ويميزوا بين صحيح الأحاديث وسقيمها ، وناتج المقاييس وعقيمها ، مع ما ينضم إلى ذلك من غلبة الأهواء وكثرة الآراء وتغلظ الاختلاف ، والافتراء وحصول العداوة والشقاق » (جـ٣ ، ص ٣٧٨) .

والمفارقون للسُنَّة قد يدفعهم إلى ذلك أيضًا الغلو الذي ذمه الله ورسوله ﷺ ، ومن سماتهم الجهل بالحق ومنهم قوم منافقون ، وعندهم تعصب مع البغي على المخالف لهم .

يقول ابن تيمية - رحمه الله - :

« فمن جعل شخصًا من الأشخاص غير رسول الله ﷺ من أحبه ووافقه كان من أهل السُنَّة والجماعة ، ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة – كما يوجد ذلك في الطوائف من أتباع أئمة في الكلم في الدين وغير

ذلك – كان من أهل البدع والضلال والتفرق » (جـ٣ ،ص٣٤٧)، وقال : « ومن والى موافقه وعادى مخالفه،وفرق بين جماعة المسلمين، وكفَّر وفسَّق مخالفه دون موافقة في مسائل الآراء والاجتهادات ، واستحل قتال مخالفه دون موافقة ، فهؤلاء من أهل التفرق والاختلاف » (جـ٣ ، ص ٣٤٩) .

وهؤلاء المفارقون ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرقون به بين الأمة .

قال ابن تيمية - رحمه الله - :

« وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصًا يدعو إلى طريقته ، ويوالي ويعادي عليها غير النبي ﷺ ، ولا ينصب لهم كلامًا يوالي عليه ويعادي ، غير كلام الله ورسوله ﷺ ، وما اجتمعت عليه الأمة ، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرقون به بين الأمة ويوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون » (جـ٢٠، ص١٦٣ – ١٦٤) .

والمفارقون للسُنَّة منهم المغالون الباغون المعتدون ومنهم المفرطون الجاهلون ، ومن سماتهم تكفير وتفسيق مخالفهم في الاجتهاد والتأويل ، ثم يرتبون على ذلك أحكامًا ابتدعوها في حق المخالف من استحلال الدماء والأموال وغير ذلك ، ويقرنون بين الخطأ والإثم وهذا من ضلالهم ، فإن أهل العلم والاجتهاد إذا اجتهدوا ، فأصابوا فلهم أجران ، وإذا اجتهدوا وأخطأوا فلهم أجر على اجتهادهم ، وخطؤهم مغفور لهم .

وهكذا فهؤلاء المفارقون يخرجون عن السُنَّة والجماعة ، ويبادرون أهل السُنَّة بالبغي والظلم والعدوان .

كلمات تفرق ولا توحد

وما أكثر الكلمات والمواقف التي خرج بها الساسة والزعماء ، بل وأصحاب كثير من الدعوات أيضًا مخالفين بها شرع ربهم من جهة ، وممزقين بسببها وحدة الأمة من جهة أخرى ، في الوقت الذي تطالب فيه ألسنتهم بالوحدة والاتحاد !! .

ولا يخفى عليك الكم الكبير من النعرات الجاهلية والفلسفات المارقة والحدود المصطنعة والنظم الوضعية ، والقوانين الطاغوتية الكفرية ، التي وضعتنا في ذيل الأمم ، ومزقتنا شر ممزق بعد أن كنا خير أمة أُخرجت للناس ، فلا تكفي أبدًا الشعارات أو الهتافات ، كما لا تكفى الأصول الهلامية والمناهج المنحرفة عن منهج أهل السُنَّة والجماعة في جمع كلمة المسلمين ، ومن ذلك قول البعض عن دعوته : طريقة سلفية سُنية صوفية ... !!! .

لا يصلح أن يكون هذا الكلام منهجًا لتحقيق الوحدة والاتحاد ، فلا إشارة في الكتاب والسُنَّة للتصوف لا بلفظه ولا بمعناه ، وليس في لغة العرب إشارة إلى كلمة صوفية أو صوفي بنفس المعنى الذي يهدف إليه أعلام التصوف كابن عربي وابن سبعين وابن الفارض والحلاج ، فالصوفية باختصار شديد بلاء لا حد له امتد من حقل التربية إلى وضع الحديث وإفساد العقيدة وتحطيم الشرع وفتح الباب للخرافات ثم الشرك ثم الفلسفات الهالكة كالقول بوحدة الوجود ثم إسقاط التكاليف ، ولذلك امتدحها المستشرقون وعلماء الغرب ، لأنها فكر خرائبي يمهد الطريق لتحكم الأعداء في رقاب البلاد والعباد ، وهل تستطيع الصوفية أن تدخل

حلبة النزاع مع الفكر الفلسفي الغربي ، أو النظريات الاجتماعية والاقتصادية .

وعمومًا فليس كل من طلب الوحدة أو التجميع يتحقق له ، ليس فقط لأنه ليس كل ما يتمناه الإنسان يدركه ، ولكن لأننا كثيراً ما ندخل البيوت من غير أبوابها ، ونأتي ما يفرق وحدتنا ونكون كالتي نقضت غزلها أنكاثًا ، ومن ذلك :

أولاً : كلام الشيخ سعيد حوى - رحمه الله - في « تربيتنا الروحية » :

يقول : « إن الكرامة وقعت وتقع في دوائر التصوف ، وإن أعداء التصوف بشكل عام يحاولون أن ينكروا أن تكون هناك كرامة أصلاً للمنتسبين للتصوف ويحاولون أن يعطوا هذا الكرامات أسماءً أخرى وهذا خطأ وغلو !! » ، وقال : « وأهم ما ينصب عليه الإنكار ما يحدث لأهل الطريقة الرفاعية من كون النار لا تؤثر فيهم ومن كونهم يضربون أنفسهم بالرصاص أو بالسيوف ولا يؤثر ذلك فيهم وهذه قضية منتشرة ومشتهرة محسة وقد تتبعها الكثير من المنكرين فرجعوا عن الإنكار !! ، إن هذا الشيء الذي يجرى في طبقات أبناء الطريقة الرفاعية ويستمر فيهم هو من أعظم فضل الله على هذه الأمة ومن رأى ذلك تقوم عليه الحجة .

إن الحجة الرئيسية لمنكري هذا الموضوع هي أن هذه الخوارق تقع على يد فساق من هؤلاء كما تظهر على يد صالحين وهذه صحيح والتعليل لذلك هو أن الكرامة ليست لهؤلاء بل هي للشيخ الأول الذي أكرمه الله عز وجل بهذه الكرامة وهو الشيخ أحمد الرفاعي » أ . هـ .

ويتضح من هذا الكلام الخلط الشديد بين الكرامة الرحمانية والخارقة

الشيطانية وأعمال السحرة والكهان والمشعوذين ، وقد كان الليث بن سعد « فقيه مصر » يقول : إذا رأيت الرجل يمشي على الماء فلا تصدقه حتى تعرض عمله على السُنَّة ، ولما سمع الشافعي – رحمه الله – ذلك قال : « قصَّر والله الليث – بل لو رأيته يطير في الهواء فلا تصدقه حتى تعرض عمله على السُنَّة » .

وهل هكذا تُقام الحجة على الخلائق ؟!! .

وهل تصلح هذه التربية في تخريج جيل يتولى قيادة البشرية ؟! ، وكيف به لو رأى الدجال ، وما يجرى على يديه من خوارق العادات ، عندما يقول للسماء أمطري فتطمر ، ويقول للأرض أنبتي فتنبت ويقول للخربة أخرجي كنوزك فتخرج كنوزها فتتبعه كيعاسيب النحل – أقول : هل من رأى ذلك يتابع الدجال وتقوم عليه الحجة ؟! ، إن الكتاب بحاجة لمراجعة إيمانية لكثرة المآخذ عليه .

ثانياً : ضلالة توهم البعض أنها قد ماتت :

جاء في كتاب أركان الإيمان ما نصه : « قال علماء أصول الدين : إن الكلام ينقسم إلى قسمين :

الأول الكلام اللفظي . والثاني الكلام النفسي :

أما اللفظي: فهو القرآن الكريم المنزل على سيدنا محمد وكذا سائر الكتب المنزلة على الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ولا ريب أن الكلم اللفظي حادث مخلوق له تعالى !! والنتيجة أن القرآن مخلوق .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - :

« ومن قال القرآن مخلوق فهو جهمي وفي رواية كافر » .

وقال الإمام الطحاوي - رحمه الله - مبينًا عقيدة أهل السُنَّة والجماعة :

« وإن القرآن كلام الله منه بدا بلا كيفية قولاً وأنزله على رسوله وحيًا وصدقه المؤمنون على ذلك حقًا ، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية ، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر وقد ذمه الله وعابه وأوعده بسقر حيث قال : ﴿ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ (٢٦) ﴾ [المدثر : ٢٦] ، فلما أوعد الله بسقر لمن قال : ﴿ إِنْ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ (٢٥) ﴾ [المدثر : ٣٥] ، علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر وليس بقول البشر ، ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر ، فمن أبصر هذا اعتبر ، من مثل قول الكفار انزجر ، وعلم أن بصفاته ليس كالبشر » .

والأدلة في ذلك كثيرة متواترة مثل قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٦] .

وفي الحديث : « **وأحسن الكلام ، كلام الله تعالى** »(١) .

وعن عثمان رضي الله عنه قال : « ما أحب أن يأتي على يوم وليلة ولا أنظر في كلام الله » وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « من كان يحب أن يعلم أنه يحب الله فليعرض نفسه على القرآن ، فإن أحب القرآن فهو يحب الله ، فإنما القرآن كلام الله » ، وقد انعقد إجماع السلف الصالح على تكفير من قال بخلق القرآن ، فكيف يلتئم الشمل وتتوحد الكلمة والبعض يُصر على مثل هذه الضلالات المفرقة ؟! .

كلام الغزالي المعاصر في التقريب بين الشيعة والسُنَّة :

الغزالي المعاصر هو أحد الدعاة المشهورين ، وله مواقفه المحمودة في

---

(١) رواه النسائي من حديث جابر رضي الله عنه (١٣٩٤) في السهو ، وابن ماجه من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه (٤٥) المقدمة .

مواجهة الشيوعية والكثير من صور الشر والفساد كما أن له نزعته العقلانية وجرأته في تناول نصوص الشريعة ، يعلم ذلك من طالع كتبه وسمع مقالاته وهو واحد من المطالبين بالوحدة والاتحاد ، ولكنه يدخل البيت من غير بابه .

وقد ذكر في كتابه « كيف تفهم الإسلام » (ص ١٤٢) ما نصه :

« ولم تنج العقائد من عقبى الاضطراب الذي أصاب سياسة الحكم وذلك أن شهوات الاستعلاء والاستئثار أقحمت فيها ما ليس منها فإذا المسلمين قسمان كبيران « شيعة وسُنَّة » مع أن الفريقين يؤمنان بالله وحده وبرسالة محمد ﷺ ولا يزيد أحدهما على الآخر في استجماع عناصر الاعتقاد التي يصلح بها الدين وتلتمس النجاة » !!! .

هذا كلام من لا يعرف عقيدة الشيعة وعقيدة أهل السُنَّة ، ويكتفى بالمجملات « راجع ما نقلناه عن الخوميني في كتاب الحكومة الإسلامية على سبيل المثال » ثم هذا الكلام من شأنه أن يُحدث تدليساً في عقائد الخلق وما يترتب على ذلك من هدم لمعاني الولاء والبراء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وهل معنى الحرص على الوحدة أن نهدم معاني العقيدة ، وأليس هذا المسلك من المسالك التي ينطبق عليها المبدأ المكيافيللي « الغاية تبرر الوسيلة » .

وفي (ص ١٤٤ – ١٤٥) يقول : « فإن الفريقين [السُنَّة والشيعة] يقيمان صلتهما بالإسلام على الإيمان بكتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ ، فإن اشتجرت الآراء بعد ذلك في الفروع الفقهية والتشريعية فإن مذاهب

المسلمين كلها سواء في أن للمجتهد أجره أخطأ أو أصاب » ، ثم يقول : « إن المدى بين الشيعة والسُنَّة كالمدى بين المذهب الفقهي لأبي حنيفة والمذهب الفقهي لمالك أو الشافعي ونحن نرى الجميع سواء في نشدان الحقيقة وإن اختلفت الأساليب » !! .

إن الغزالي يُسرف على نفسه في تشبيه الخلاف بين الشيعة والسُنَّة في مسائل التوحيد والأصول ، بالخلاف الفقهي ، وهذا من أفسد القياس ، لأنه تشبيه ما لا يجوز فيه الخلاف – باتفاق العلماء – بخلاف اجتهادي بين الأئمة الأربعة لم يفسد للود قضية بينهم ، مع اتفاقهم في مسائل العقيدة [راجع العقيدة الطحاوية] .

ثم الغزالي متناقض مع نفسه فبينما حمل على أبناء الصحوة حملة لا هوادة فيها لكونهم يطلقون اللحى ويقصرون الثياب ويمتنعون عن الغناء الماجن ، نراه قد أرسل حبال الود مع الشيعة !! أليست معاني الوحدة والأخوة والمحبة متأكدة مع من يرجع لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، حتى وإن خالفهم الرأي ، ولماذا لا يجعل خلافه معهم كخلاف الشيعة والسُنَّة – بزعمه – بدلاً من تفريق وحدة المسلمين .

انظر لقوله (ص ١٤٣) : « وكان خاتمة المطاف أن جعل الشقاق بين الشيعة والسُنَّة متصلاً بأصول العقيدة !! ، ليتمزق الدين الواحد مزقتين وتتشعب الأمة الواحدة إلى شعبتين ، كلاهما يتربص بالآخر الدوائر بل يتربص به ريب المنون ، إن كل امرئ يعين على هذه الفرقة بكلمة فهو ممن تتناولهم الآية : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (١٥٩)** ﴾ [الأنعام : ١٥٩] .

للأسف لقد استخدمت الكلمات الحقة كالوحدة والأخوة أسوأ استخدام ، فهذا يطالب بتحقيقها مع الملاحدة ، وذلك مع القوميين أو أهل الأديان الفاسدة ، والثالث يقول بالتغاضي عن الشيعة المنحرفة ، والرابع إذا لم توافقه على ضلالاته فأنت عنده وي نظره ممن يُفرق كلمة المسلمين ويضعف وحدتهم ... سبحانك هذا بهتان عظيم .

فتوى هامة في التحزب

يجدر بنا ونحن نتحدث عن الوحدة أن ننقل الفتوى التي صدرت في ذلك من اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية ، وإليك نص الفتوى :

« لا يجوز أن يتفرق المسلمون في دينهم شيعًا وأحزابًا يلعن بعضهم بعضًا ويضرب بعضهم رقاب بعض ، فإن هذا التفرق مما نهى الله عنه ، ونعى على من أحدثه أو تابع أهله ... وتوعد فاعليه بالعذاب العظيم .

وقد برأ الله ورسوله ﷺ منه قال تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] ، إلى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) ﴾ .

[آل عمران : ١٠٥] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (١٥٩) مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦٠) ﴾ .

[الأنعام : ١٥٩ ، ١٦٠] .

وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض** » [رواه البخاري ومسلم] .

والآيات والأحاديث في ذم التفرق في الدين كثيرة ، أما إذا كان ولي أمر المسلمين هو الذي نظمهم ووزع بينهم أعمال الحياة ومرافقها الدينية

والدنيوية ليقوم كلُ بواجبه في جانب من جوانب الدين والدنيا فهذا مشروع ، بل واجب على ولي أمر المسلمين أن يوزع رعيته على واجبات الدين والدنيا على اختلاف أنواعها ، فيجعل جماعة لخدمة علم الحديث من جهة نقله وتدوينه وتمييز صحيحه من سقيمه ... إلخ ، وجماعة أخرى لخدمة فقه متونه تدويناً وتعلماً وتعليماً ، وثالثة لخدمة اللغة العربية : قواعدها ومفرداتها وبيان أساليبها والكشف عن أسرارها ، وإعداد جماعة رابعة للجهاد والدفاع عن بلاد الإسلام ، وفتح الفتوح وتذليل العقبات لنشر الإسلام ، وأخرى للإنتاج صناعة وتجارة وزراعة ... إلى آخره ... فهذه من ضرورات الحياة التي لا تقوم للأمة قائمة إلا بها ولا يُحفظ الإسلام ولا ينتشر إلا عن طريقه .

هذا مع اعتصام الجميع بكتاب الله وهدى رسوله ﷺ ، وما كان عليه الخلفاء الراشدون وسلف الأمة ووحدة الهدف وتعاون جميع المسلمين على نصرة الإسلام والذود عن حياضه وتحقيق وسائل الحياة السعيدة وسير الجميع في ظل الإسلام وتحت لوائه على صراط الله المستقيم وتجنبهم السُبل المضلة والفرق الهالكة ، قال الله تعالى : ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣)** ﴾ .

[الأنعام : ١٥٣] . ا . هـ .

إن الواجب على أهل السُنَّة أن يكونوا يداً واحدة ، ولكن لتقصير البعض وعجز من البعض الآخر كانت الفرقة بين صفوفهم ، فالواجب عليهم أن يتداركوا وخصوصاً إذا غابت الخلافة الإسلامية وضاعت الفرائض والواجبات ، وأن تكون حبالهم موصولة مع بعضهم البعض ومتينة ، بل

لابد من القيام بواجب الدعوة وإبلاغ الحق للخلق هنا وهناك ، مع الاهتمام – بصفة خاصة – بهؤلاء الذين ينتسبون للإسلام حتى وإن كانوا من الفرق الضالة المبتدعة ، عساهم يعودون لمثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، وإلا فلا فائدة في الوحدة مع أشباه الخوارج والشيعة .

وقد رأينا كيف قاتل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه الخوارج وصنيعه مع الشيعة على الرغم من المخاطر المحدقة بالأمة وتربص الأعداء بالمسلمين .

ثانيًا : أدب الخلاف وفقه

كان بين آدم ونوح – عليهما السلام – عشرة قرون على التوحيد ، ثم طرأ الشرك على قوم نوح ﴿ وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا (٢٣) وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلاَّ ضَلالاً (٢٤) ﴾ [نوح : ٢٣ ، ٢٤] .

فبعث الله النبيين مبشرين ومُنذرين كما قال ابن عباس رضي الله عنهما ، والناس في ذلك إن لم يجمعهم الحق شعبهم الباطل والضلال ، وإن لم توحدهم عبادة الله مزقتهم عبادة الشيطان ، وقد حذرهم سبحانه من أن يصدعوا دينهم :﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ١٥٩] ، وتوالت الأمم : ﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ فاطر : ٢٤] ، وكل نبي يقول لقومه : ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ .

[الأعراف : ٥٩، ٦٥ ، ٧٣ ، ٨٥] .

وقد تنكرت الكثرة لوصية ربها ، وصار كل حزب يكيد للآخر متناسين قوله سبحانه :﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢) ﴾ [الأنبياء : ٩٢] ، ثم بُعث رسول الله ﷺ على حين فترة من الرسل وحقق الله على يده من الخير والصلاح والوحدة والاتحاد ما لم يتحقق لأحد غيره .

يقول الشيخ عبد الله الصباغ :

« لقد عصم الله هذه الأمة من أن تختلف في أصل عقيدتها وفي مصدر شريعتها ، كما اختلف اليهود والنصارى في سالف الأمم ، وطالما حذرها الله عز وجل مغبة الفُرقة والخلاف والانحراف والتشتت والتمزق ، فقال سبحانه : ﴿ وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ

﴿ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) ﴾[آل عمران : ١٠٥] .

وهذا هو سر وحدة هذه الأمة في عقيدتها وفي مشاعرها وفي أحاسيسها وعواطفها وعاداتها وتقاليدها رغم اختلاف الشعوب وتعدد الأوطان ، ورغم تألب الأعداء وكيدهم لها ودسهم لتفريق صفوفها وصدها عن سبيل ربها تبارك وتعالى .

قال : « أما الخلاف الذي يكثر وروده في كتب الفقه ، فهو اختلاف في الفروع وهو جملته لا يفسد للود قضية ، كما كان خلافًا معتبراً مشيراً على الدليل المستمد من كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ ، وعلى ضوء القواعد الشرعية المقررة والمقاييس اللغوية التي تقوم على استقراء العلماء الثقات من أبناء هذه الأمة المباركة » ، وهذا ما يشهد له قول الله عز وجل : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ ﴾[النساء : ٨٣] ، أما الخلاف المردود ، الخلاف المرفوض فهو الخلاف الذي يقوم على اتباع الهوى والتعصب الأعمى من غير بينة ولا حجة ولا برهان ، يريدون بذلك أن يمزقوا وحدة هذه الأمة وأن يفرقوا هذا الدين شيعًا وأحزابًا ، وأن يجعلوا منه أهواء متبعة وشهوات مطاعة .

فهذا هو الخلاف الذي يرفضه الإسلام والذي تصدى له علماء المسلمين في القديم والحديث ، لأن أمثال هؤلاء أرادوا أن ينشروا الفوضى الدينية والفوضى العلمية وهيهات هيهات أن يجتمع الحق والباطل في قول واحد أو أن تستوي الأنوار والظلم وصدق الله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ (١٩) وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ (٢٠) وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ (٢١) وَمَا يَسْتَوِي الأَحْيَاءُ وَلَا الأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ (٢٢) ﴾[فاطر : ١٩ ، ٢٢]ا . هـ .

إننا بحاجة ماسة لمعرفة أدب الخلاف وفقهه وأسبابه وأنواعه ، فمنه الخلاف السائغ المعتبر ، ومنه غير المنجبر وقديمًا قالوا : « وما كل خلاف جاء معتبرًا » ، ومنه خلاف التنوع وخلاف التضاد ، ولما كان الخلاف كثيرًا ما يترتب عليه فرقة وبغض وضعف ، قال ابن مسعود رضي الله عنه : « الخلاف شر كله » لما أتم الصلاة خلف عثمان رضي الله عنه وكان يرى خلاف عثمان رضي الله عنه ، لذا ينبغي علينا أن نتعرف على ضوابط الخلاف وآدابه ، تحقيقًا لمعاني الوحدة والأخوة على أسس ودعائم صحيحة .

[١] أسباب الخلاف بين العلماء :

لم يكن الخلاف بين علماء الأمة المعتبرين في أصول الدين ومصادره الأصيلة وإنما كان الخلاف في أشياء لا تمس وحدة المسلمين الحقيقية وهو أمر لابد أن يكون ، وقد كان الناس في عهده ﷺ يرجعون عند التنازع إليه فيحكم بينهم ويبين لهم الحق ، ولكن بعد وفاة الرسول ﷺ اختلفت الأمة في أحكام الشريعة التي لا تقضى على أصول الشريعة ، وأصول مصادرها ، وهؤلاء الأئمة الثقات المعتبرين ، الموثوق بعلمهم وأمانتهم ودينهم ولا يخالفون ما دل عليه كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ عن عمد وقصد ، وإنما يحدث منهم الخطأ في أحكام الله تعالى « لا في الأصول » وهذا الخطأ نتيجة الضعف البشرى وعدم إحاطته بالأمور ، وقد تكلم غير واحد من العلماء في أسباب الخلاف بين الأئمة الأعلام كابن تيمية والشوكاني .

وذكر ابن عثيمين - رحمه الله - بعض هذه الأسباب قال :

ومختصرها في النقاط الاتية :

[١] أن يكون الدليل لم يبلغ هذا المخالف الذي أخطأ في حكمه أو بلغه

على وجه لا يطمئن به ، وهذا السبب يكون في الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم ، أو ربما يكون الحديث قد بلغ الرجل ولكنه لم يثق بناقله ورأى أنه مخالف ، فأخذ ما يراه أقوى منه .

[٢] أن يكون الحديث قد بلغه ولكنه نسيه فكم من إنسان ينسى حديثًا بل قد يُنسى آية .

[٣] أن يكون بلغه وفهم منه خلاف المراد .

[٤] أن يكون قد بلغه الحديث لكنه منسوخ ولم يعلم بالناسخ ، فيكون الحديث صحيحًا والمراد منه مفهومًا ولكنه منسوخ ، والعالم لا يعلم بنسخه، فحينئذ له العذر لأن الأصل عدم النسخ حتى يعلم بالناسخ.

[٥] أن يعتقد أنه معارض بما هو أقوى منه من نص أو بإجماع والأمر ليس كذلك .

[٦] أن يأخذ العالم بحديث ضعيف أو يستدل استدلالاً ضعيفًا وهذا كثير جدًا .

وهكذا فأنت ترى أن سبب الخلاف مبني على أمرين رئيسين :

(١) الاختلاف في ثبوت النص الشرعي .

(٢) الاختلاف في فهم النص الشرعي .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« لكن تنوع الشرع لهؤلاء وانتقاله لم يكن لتنوع نفس الأمر النازل على الرسول ﷺ ، ولكن لتنوع أحوالهم ، وهو إدراك هذا لما بلغه من الوحي ، سمعًا وعقلاً ، وعجز الآخر عن إدراك ذلك البلاغ إما سمعًا ، لعدم تمكنه من سماع ذلك النص ، وإما عقلاً ، لعدم فهمه الأولى من

النص » . ا . هـ .

وقد قسم البعض الخلاف إلى ثلاثة أنواع : « مذموم وممدوح وسائغ » :

الأول : مثل خلاف أهل الأهواء لأهل العلم .

والثاني : مثل خلاف أهل العلم لأهل الأهواء .

والثالث : مثل خلاف أهل العلم لأهل العلم .

والعلماء الذين نقصدهم هم الموثوقون علماً وديانة ، ممن ينهج منهج السلف الصالح ، لا من هم محسوبون على العلم وليسوا من أهله ، لأننا لا نعتبر هؤلاء علماء ، ولا نعتبر أقوالهم مما يحفظ من أقوال أهل العلم .

[٢] أنواع الاختلاف الواقع بين المسلمين :

ينقسم الخلاف الواقع بين المسلمين إلى اختلاف التنوع واختلاف التضاد كما بينه شيخ الإسلام : « خلاف تضاد ، وخلاف تنوع ، فالأول : مثل أن يوجب هذا شيئاً ويحرمه الآخر ، والثاني : مثل القراءات التي يجوز كل منها وأنواع التشهدات والاستفتاحات ، وغير ذلك » . ا . هـ.

النوع الأول : اختلاف التنوع :

وهو ما لا يكون فيه أحد الأقوال مناقضاً للأقوال الأخرى ، بل كل الأقوال صحيحة وأمثلة هذا النوع كثيرة ، كمن يفسر الصراط المستقيم بأنه الإسلام أو اتباع النبي ﷺ ، أو الاستقامة على الكتاب والسُنَّة ، بحيث تختلف الألفاظ والصور ، ولكن تتفق في معناها ، ومن ذلك وجوه القراءات كملك ومالك في الفاتحة ، فكلاهما قراءة متواترة ، وكذلك التشهدات الصحيحة الثابتة ، كلها جائزة ، وإنما الاختلاف في اختيار الأفضل ، وشبيه بذلك صور الحج التمتع والإفراد والقران ؛ فمن حج بأي

صورة من هذه الصور الثلاث أجزأته ، وكلام العلماء إنما تحقيق الأولى .

ومن هذا الباب الواجب المخير مثل كفارة اليمين، قال تعالى: ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المائدة : ٨٩] .

ومن هذا الباب ما وقع من الصحابة رضي الله عنهم في غزوة بني قريظة ، فقد صلَّى البعض في الطريق عندما دخل الوقت ، وقال لم يرد إضاعة الوقت ، وقالت طائفة : والله لا نصليها إلا في بني قريظة ، فصلوها بعد غروب الشمس ، وكان النبي ﷺ قد قال لهم : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة » ، ولم يعنفهم النبي ﷺ بل صوبهم وصفهم صفًا واحدًا ، وقاتل بهم الأعداء ، ومن هذا الباب تنوع الأعمال الصالحة ، وسؤال الصحابة رضي الله عنهم عن أفضل الأعمال ، ومعلوم أن المقصود من هذا الاجتهاد في نوع خاص من هذه الأعمال مع أداء الواجب في غيرها فأهل الصلاة يصومون رمضان ويؤدون الزكاة المفروضة ويجاهدون في سبيل الله ، ولكن جل عملهم ومعظمه في الصلاة فرضًا ونفلاً ، وكذا أهل الجهاد فهم يصلون ويصومون ويزكون ولكن معظم عملهم واجتهادهم في الجهاد الواجب والمستحب ، وهذه الأعمال الصالحة المتنوعة مطلوبة كلها وتكامل المسلمين فيها هو الذي يأتي بأفضل النتائج .

وقد جاء في مجلة « صوت الدعوة السلفية » (ص ١٨) مايلي :

« والجماعات الإسلامية المعاصرة فيها شئ من هذا النوع من الاختلاف نعني اختلاف التنوع، فبعض الجماعات والاتجاهات اهتمامها الأكبر طلب العلم بأنواعه من علم بالحديث والرجال ، والفقه والتفسير ، والأصول والعقائد وغيرها ، وبعض الجماعات اهتمامه بالدعوة والتبليغ ، وبعضها

الجهاد في سبيل الله كما وقع في أفغانستان ، وكما هو الآن في الشيشان وكشمير وغيرها ، ومنها ما يكون أكبر اهتمامها التواجد في مراكز التأثير في المجتمع من خلال العمل المنظم كالنقابات ونحوها،والمواقع الاقتصادية ، أو في العمل السياسي « كدخول مجلس الشعب » عند من يرى جوازه ومشروعيته ، ولا شك أن هذا التنوع مطلوب وليس بمذموم ، بل تحقيق التكامل فيه من الاتجاهات الإسلامية هو ما يحقق للصحوة كل خير » .

تحذيرات حتى ننتفع باختلاف التنوع :

لابد لتحقيق أكبر الفائدة من هذا النوع من الاختلاف من تجنب محاذير وأمراض ظهرت في العمل الإسلامي ، بل ظهرت فيما سبق من العصور ونبه عليها العلماء ، **فمن هذه المحاذير :**

[١] **المحذور الأول** : لا يجوز أن يكون انشغال الأفراد والجماعات بما يرونه أفضل الأعمال سببًا لتركهم الواجبات الأخرى ، فلابد من الحرص على الجمع بين المصالح وتقديم الأهم على المهم أمر واجب في العلم والعمل والدعوة إلى الله تعالى .

وقد قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما : واعلم أن الله لا يقبل النافلة حتى تؤدى الفريضة ، ولا تعارض بين الجهاد وتأدية الصلوات المفروضة وصيام رمضان ، وأن يكون المصلي مزكيًا صائمًا مجاهداً جهاد فرض العين ، ولا يجوز أن يكون الاشتغال بعلم الحديث مثلاً سبب للجهل بالعقيدة أو الحلال والحرام ، أو ما لا يسع المسلم جهله من العلوم الواجبة كالأمور التي تستصلح بها القلوب والشبهات ودفعها ، والفرائض ما تصح به وما تبطل به ، كما لا يجوز للإنسان أن ينشغل بطلب العلم إذا داهم العدو بلده وتعين الجهاد عليه لكل مقام مقال .

وكذلك إذا رأينا المعروف قد ترك والمنكر قد ارتكب وعندنا المقدرة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولم يقم أحد بذلك فلا يجوز الاعتذار بطلب العلم أو تربية النفس أولاً ، فلابد من تحقيق التوازن في بناء الأفراد والجماعات ، وقد رأينا المضرة الكبيرة التي حدثت وسط كثير من المجاهدين الأفغان بسبب إهمال معاني التوحيد وعدم الرجوع للكتاب والسُنَّة بفهم سلف الأمة .

ولكي يتم تحقيق التكامل المنشود في هذا النوع من الاختلاف ، ترى الدعوة السلفية بالأسكندرية أن تحدد بوضوح القدر الأدنى علمًا وعملاً للفرد والجماعة في مكانها وزمانها ، وهو فروض الإيمان وفروض الكفاية التي قد تعينت فلا يسع أحد تركها طالما قدر عليها ، وأما فروض الكفاية التي وجد من يقوم بها من الجماعات الإسلامية المتعددة ، فالتكامل والتعاون رغم الاختلاف المنهجي الذي غالبه من اختلاف التضاد ، هو الواجب الشرعي فلابد لنا مثلاً من أشد أزر المجاهدين في الشيشان وكشمير وغيرها ، وإن كان عندهم بعض البدع والمنكرات طالما بقوا في دائرة الإسلام ، ولابد لنا من التعاون والتعاضد مع من يكفلون الأيتام والأرامل والمحتاجين ، وإن رأينا تقصيرهم في طلب العلم ، ولابد لنا من تأييد التواجد الإسلامي في نواحي الحياة المختلفة طالما كان منضبطًا بالشرع ، ولو كان لنا من الملاحظات على منهج المتواجدين .

[٢] المحذور الثاني : الذي لابد من تجنبه لتحقيق هذا التكامل المنشود بين الاتجاهات الإسلامية :

هو أن يُربى الأفراد داخل هذه الجماعات على تحقير الأعمال والعلوم الأخرى ، التي ليست لجماعته اهتمام كبير بها في سبيل حفز هممهم على تنفيذ ما يُطلب منهم ، ولا شك أن هذا التحقير لأعمال وعلوم

الآخرين بدلاً من الشعور بأهمية كل منها هو الذي يولد الضغائن والبغضاء والأحقاد ، وإذا أضيف إلى ذلك السخرية من الآخرين كان البلاء أشد ودخل مسلسل الغيبة والنميمة والاتهام الباطل ، ويكفينا في علاج هذا لو التزمنا بقول النبي ﷺ : « **بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم** » (١) ، وقوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ** ﴾ [الحجرات : ١١] .

ولقد ربى رسول الله ﷺ صحابته رضي الله عنهم على عدم تحقير أي عمل صالح يصدر من أي مسلم أو مسلمة ، بل ربما كان فيه نجاته ، ألم نعلم حديث النبي ﷺ « **أن بغية من بغايا بني إسرائيل دخلت الجنة في كلب سقته** » (٢) ألم نعلم أن من أسماء الله الشكور الذي يشكر القليل من العمل ويغفر الكثير من الزلل ، ألم نعلم فضائل الأعمال التي تقوم بها الاتجاهات الإسلامية على اختلافها من الكتاب والسُّنَّة من فضيلة لطلب العلم وفضل الدعوة وفضل العبادة والتزكية ، وفضل الجهاد وفضل النفقة في سبيل الله وفضل نصرة الدين ! فكيف يتسنى لنا بعد ذلك تحقير شئ من هذه الأعمال والاستهزاء بأصحابها والتهوين من أهمية هذه الأعمال والعلوم ! .

إن النظرة المريضة بالاستعلاء كما تذكر الدعوة السلفية على أصحاب العلوم والأعمال الصالحة الأخرى لا تهتم بها الجماعة التي ينتمي إليها الفرد باعتبار أن الأولويات التي تحددها جماعة هي وحدها الحائزة على الصواب لابد أن تختفي في ما بيننا نحن أبناء الصحوة الإسلامية وإذا جهل علينا أحد بالتحقير من جهدنا وعلمنا لم نقابله بتحقيره هو وعمله،

---

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كتاب البر والصلة والآداب (٤٦٥٠) .

(٢) الحديث في صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٣٢٠٨) .

ولا بذكر مثالبه وعيوبه ، بل نذكّره بفضيلة ما نعلمه وفضيلة ما يعلمه ، وأن كلا العملين مطلوب فلا يجوز أن يسمح لطالب الفقه أن يحقر طالب الحديث ، ولا أن يحقر طلاب العلم من خرج للدعوة ، ولا أن يجعل الخارج للجهاد عمل الآخرين هباءً منثوراً لا قيمة له ، ولا أن يحقر الداعي أهمية طلب العلم ، ولا أن يكون الساعي على الأرملة والمسكين مستشعراً أن صلاح الأمة بعمله دون عمل من سواه ، بل ننشر روح المحبة على الخير ومدح صاحبه ، أفلا نحب ما يحب الله ورسوله ﷺ ؟ ، أفنحزن إذا وفق الله عبداً لطاعة لم نقم بها نحن ؟ ، أليس أقل واجب أن أحبه على طاعته وأدعو له بالتوفيق وأرجو له تمام الخير ؟ ، ولا يجوز لنا أن نمن على أحد بعلمنا ، بل لله المنة علينا أن هدنا للإسلام ، ووفقنا للعمل بطاعته وطاعة رسوله ﷺ ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لاَّ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الحجرات : ١٧] .

[٣] المحذور الثالث : الذي تراه الدعوة السلفية الذي يجب تجنبه في هذا النوع من الاختلاف :

هو عقد الولاء والبراء على هذه الأعمال المتنوعة والأولويات المختلفة وتعديه على أصل الولاء لدين الله والمنهج الإسلامي الصحيح ، منهج أهل السُنَّة والجماعة بشموله وتوازنه ، فنجد كثيراً من الجماعات الإسلامية توالي وتعادي على ما جعلته من أولويات عملها ، ونجد أفرادها يتخذون موقفاً ممن رأوا منه اهتماماً بنوع آخر غير ما تعودوا عليه ، والعلاج هنا يكمن في تعميق الولاء على الكتاب والسُنَّة – بفهم سلف الأمة – منهج أهل السُنَّة والجماعة ، وليس التعصب للأسماء ولا الأعمال ولا العلوم ، بل نحب الطاعة من كل من أطاع الله ونواليه عليها كما نوالي غيره على طاعته

الأخرى ونبغض المعصية من كل من عصى الله ونبرأ إلى الله منها سواء عمل صاحبها ما نراه من أولويات عملنا أو غيره ، فمثلاً لو رأينا نحن السلفيين طالب علم منا قد أتى معصية من المعاصي فلابد أن يبغض ذلك منه ونبرأ إلى الله من هذا العمل ولا يكون همنا التهوين من خطأه في حين أنه إذا ارتكب هذه المعصية من ينتسب إلى جماعة أخرى لم نلحظ له خيراً ولا طاعة عملها تكون سببًا لمغفرة الله له ، والميزان في ذلك لابد أن يكون واحداً منضبطًا بضابط الطاعة والمعصية والخير والشر والسُنَّة والبدعة ، كما بينتها أدلة الكتاب والسُنَّة والإجماع .

النوع الثاني : اختلاف التضاد :

وهو أن يكون كل قول من أقوال المختلفين يضاد الآخر ويحكم بخطئه أو بطلانه ، وهو يكون في الشئ الواحد ، يقول البعض بحرمته والبعض بحله ، من جهة الحكم لا من جهة الفتوى ، ووقوع هذا النوع من الاختلاف في الملل والعقائد والأديان وبين المعلوم بالضرورة والمجمع عليه بين المسلمين ولم يخالف في ذلك إلا الزنادقة المنافقين ، وللأسف ما أكثرهم في زماننا ممن يقول : إن الأديان كلها حق وصواب وأنه لا فرق بين يهودي ونصراني ومسلم عنده !! ، وفي الحديث : « **والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ، يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أُرسلت به إلا أدخله الله النار** » [1] [رواه البخاري ومسلم] .

ومن اختلاف التضاد قول البعض بإباحة هذا الغناء الفاحش الماجن والذي يصدر أحياناً من نساء وبمصاحبة الموسيقى وسط اختلاط الرجال بالنساء فهذا لا ينبغي أن يختلف في تحريمه ، وكذلك القول الساقط ببدعة

---

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، كتاب الإيمان (٢١٨).

النقاب والذي يتصادم مع الكتاب والسُّنَّة وإجماع علماء الأمة ، فقد أجمع العلماء على مشروعية تغطية الوجه والكفين وإنما اختلف العلماء في هل هو واجب أم مستحب » ، فالخروج بقول ثالث يُعد بدعة ، وقد ذكر ابن رسلان اتفاق العلماء أنه لو كثر الفساق أو خيفت الفتنة وجب على المرأة تغطية الوجه ، والكفين بحضرة الرجال الأجانب .

المُصيب واحد

ورد في الحديث الصحيح الثابت من طرق أن : « **الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر** » (١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« فإن هذا مذهب جمهور الفقهاء ، الموافقين لسلف الأمة على أن المصيب عند الله واحد في جميع المسائل ، وقال : وإذا كان هذا في دقة الفروع ، فما الظن بما تنازعوا فيه من الأصوال ؟ ، فإنه لا خلاف بين المسلمين ، ولا بين العقلاء في أن المصيب في نفس الأمر واحد ، وإنما تنازعوا في المخطئ ، هل يُغفر له أو لا يُغفر له ، وهل يكون مصيبًا بمعنى أداء الواجب وسقوط اللوم » . أ . هـ .

قال الشوكاني - رحمه الله - عن الحديث الذي ذكرناه :

« فهذا الحديث يفيدك أن الحق واحد ، وأن بعض المجتهدين يوافقه ، فيقال له : مصيب ويستحق أجرين ، وبعض المجتهدين يخالف ، ويقال له مخطئ ، واستحقاق الأجر لا يستلزم كونه مصيبًا ، واسم الخطأ عليه لا يستلزم أن لا يكون له أجر – من قال : كل مجتهد مصيب ، وجعل الحق متعددًا بتعدد المجتهدين ، فقد أخطأ خطأ بيّنًا ، وخالف الصواب مخالفة ظاهرةً » أ . هـ .

فوقع اختلاف التضاد بين المسلمين ، وأن الحق واحد في قول أحد

---

(١) رواه البخاري من حديث عمرو بن العاص كتاب الاعتصام بالكتاب والسُنَّة (٦٨٠٥) ومسلم في كتاب الأقضية (٣٢٤٠) وغيرهم .

المجتهدين ، ومن خالفه فهو مخطئ في الأصول والفروع ، في العقائد والأعمال ، في الأمور العلمية ، والأمور العملية هو الذي دل عليه الكتاب والسُنَّة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم وأجمع عليه أئمة العلم ، وقد استدل ابن قدامة على ذلك بإستدلالات كثيرة منها قول أبي بكر رضي الله عنه في الكلالة : أقول فيها برأي ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله منه بريئان ، وقول عائشة رضي الله عنها أبلغي زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب ... إلى أن قال : وهذا اتفاق منهم على أن المجتهد لا يخطئ .

خلاف التضاد ينقسم إلى نوعين :

أولاً : خلاف سائغ غير مذموم .

ثانياً : خلاف غير سائغ مذموم .

أولاً : الخلاف السائغ غير المذموم

[أ] ضوابط الخلاف السائغ [١] :

[١] خفاء الدليل الراجح مع قصد الحق :

كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : « إنه إذا كان في المسألة نص خفي على بعض المجتهدين ، وتعذر عليهم علمه ، ولو علم به ، لوجب عليه اتباعه ، ولكنه لما خفى عليه اتبع النص الآخر ، وهو منسوخ أو مخصوص » .

---

(١) لأبي بكر بن عبد العزيز البغدادي ضمن بحثه بعنوان : « ضوابط وآداب الخلاف » ، وقد ورد في مجلة الحكمة .

[٢] ما كان من المسائل الدقيقة :

وهي التي يكثر فيها احتمال الخطأ ، وقل من يسلم منه ، حتى من فضلاء الأمة ، كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله – : « ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة ، وإن كان ذلك في المسائل العلمية ، ولولا ذلك لهلك أكثر الأمة » .

[٣] عدم مخالفة النص الشرعي أو الإجماع :

وهو ألا يكون في المسألة نص ولا إجماع ، فإذا اجتهد الفقيه فيها وبذل فيها وسعه ، فإن خالف غيره من العلماء سواء أكانوا سابقين أو معاصرين ، فالخلاف يكون سائغًا ، كما نصر ذلك شيخ الإسلام – رحمه الله – .

[٤] لا يكون الخلاف سائغاً إلا من أهل العلم والاجتهاد :

وفي هذا الباب يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – بعد أن ذكر أنواع المجتهدين : « بخلاف الذين أفتوا المشجوج في البرد بوجوب الغُسل ، فاغتسل فمات ، فإنه قال : « **قتلوه ، قاتلهم الله ، هلا سألوا إذا لم يعلموا ، إنما شفاء العي السؤال** » ، فإن هؤلاء أخطأوا بغير اجتهاد ، إذ لم يكونوا من أهل العلم » أ . هـ .

[٥] لا يكون الخلاف سائغاً مع البغي :

وذلك أن البغي يعارض قصد الحق الذي هو من لوازم الخلاف السائغ ، قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ** ﴾ [آل عمران : ١٩] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كلامه على الآية :

« والبغي إما تضييع للحق ، وإما تعد للحق ، فهو إما ترك واجب ، وإما فعل محرم ، فعُلم أنه موجب التفرق هو ذلك » . أ . هـ .

[٦] لا يكون الخلاف سائغًا مع ظهور الأدلة :

وذلك أن الدليل الظاهر يحسم مادة الخلاف ، فإن كان الخلاف سائغًا قبل ظهور الدليل ، فإنه لا يكون كذلك بعد ظهوره .

وفي هذا المعني يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - :

« فلا يجوز لنا أن نعدل عن قول ظهرت حجته بحديث صحيح وافقه طائفة من أهل العلم إلى قول عالم » أ . هـ .

وقال - رحمه الله - :« ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف شخص الحق لا يجوز له تقليد أحد في خلافة » . أ . هـ .

لا يمكن توحيد الأمة على قول واحد في كل المسائل :

الخلاف واقع بكل أنواعه، فالناس منهم المؤمن والكافر، والبر والفاجر ، والعالم والجاهل ، والمحسن والمسئ ، لو نظرنا إلى أفهام العباد وقدراتهم لوجدناها متفاوته ، وسبب الخلاف لا يقتصر من حيث الأصل إلى النص المحتمل والفهم المتفاوت ، بل يتعدى ذلك إلى أسباب الهوى والتعصب والتعلق بالشبهات .... وهي الأخرى متفاوته ولكنها موجودة قائمة ، وأحيانًا لا يزيلها مجرد البيان والتوضيح ، إذ أن الإذعان والإيمان متفاوت بين الناس ، وحسبنا أن نفرق بين الخلاف السائغ المعتبر « الذي لا يفسد للود قضية » ، وبين الخلاف الذي لا يعتبر كخلافنا مع طوائف الضلالة في معتقداتها الفاسدة .

وقد بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن من خالف الكتاب المستبين والسُنَّة المستفيضة خلافًا لا يعذر فيه ، فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع ، إلا أن حرصنا على تحقيق معاني الوحدة والاتحاد وسعينا لتوضيح المفاهيم والعمل على رفع أسباب الشقاق والفرقة ، طالما أن الأمر في استطاعتنا بألا يجعلنا ننسى أن الراجح عند فلان قد يكون مرجوحًا في نفس الأمر أو عند الآخر ، وأن اجتهاد عالم في مسألة ليس هو نهاية ولن يلغيها اجتهاد غيره ، وأن العالم لا يترك اجتهاده لا اجتهاد غيره ، إلا إذا تبين له خطؤه ، ولذلك فإن من يهدف إلى رفع الخلاف في مثل هذه المسائل الاجتهادية يحصر سيئتين ، الأولى : وضع الشئ في غير محله ، وفي ذلك « للجهود المطلوب حفظها » ، والثانية : توسع الخلاف كما يقول أبو بكر بن عبد العزيز البغدادي .

وقد روى ابن عساكر – رحمه الله – أن أبا جعفر المنصور سأل الإمام مالك – رحمه الله – أن يحمل الناس على كتابه الموطأ ، فقال له : لا تفعل هذا ، فإن الناس قد سبقت اليوم أقاويل ، وسمعوا أحاديث وروايات ، وأخذ كل قوم منهم بما سبق إليهم وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف الناس وغيرهم ، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد ، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم » .

ولذلك فلا داعي لضيق الصدور وتحميل الأمور ما لا تحتمل ، فقضايا الخلاف السائغ وجدت بين أهل العلم من أهل السُنَّة وأتباع السلف ، وليست هي من قضايا البغض في الله والمعاداة في الله ، ولذلك جاء في مجلة الدعوة السلفية : وكذلك معرفة هذه الأسباب « أسباب الخلاف السائغ » ، وأنه لا سبيل لإزالتها يجعلنا لا نحاول السير في طريق يتمناه

البعض لقلة فهمه لهذه المسائل ولقراءته لواحد من أهل العلم أو تلقيه منه دون غيره ألا وهو محاولة توحيد الأمة في كل المسائل على قول واحد ، قد يتعمق هذا لدى بعض المبتدئين من طلاب العلم حين يجد كثيراً من العلماء ، خاصة المعاصرين ينتصر لقول مضعفًا ما سواه ، بل ربما لا يشير إلى الخلاف أصلاً فضلاً عن الإشارة إلى درجته،وهل هو سائغ أم غير سائغ، ولا شك أن هذا مسلك ما سلكه أحد من أئمة العلم ، بل المشهور عنهم رده على من طلبه منهم ، كما فعل الإمام مالك مع أبي جعفر المنصور .

عدم الاحتجاج بالخلاف :

الناس طرفي نقيض ، فبينما لا يُشير البعض إلى الخلاف أصلاً ، ولا يعترف به « سائغًا أم غير سائغ » ، رأينا البعض يحتج بالخلاف حتى وإن كان ساقطًا فاسداً الاعتبار، وجماع القول هو مراعاة الخلاف لا الاحتجاج به .

وفي ذلك يقول الشاطبي : « وقد زاد هذا الأمر على قدر الكفاية ، حتى صار الخلاف في المسائل محدوداً في جميع الإباحة ، ووقع فيما تقدم وتأخر من الزمان ، الاعتماد في جواز الفعل على كونه مختلفًا فيه بين أهل العلم ، لا بمعنى مراعاة الخلاف ، فإن له نظراً آخر ، قال : وهو عين الخطأ على الشريعة،حيث جعل ما ليس بمعتمد معتمداً، وما ليس بحجة حجة .

ثم قال: « حكى الخطابي في مسألة البتع [١] المذكورة في الحديث عن بعض الناس أنه قال : إن الناس لما اختلفوا في الأشربة وأجمعوا على تحريم خمر العنب ، واختلفوا فيما سواه ، اجتمعوا على تحريمه وألغوا ما سواه .

قال الخطابي : وهذا خطأ فاحش ، وقد أمر الله تعالى المتنازعين أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، قال الخطابي : ولو لزم ما ذهب إليه

---

(١) **البتع** : شراب يُتخذ من العسل .

هذا القائل ، للزم مثله في الربا ، والصرف ، ونكاح المتعة ، لأن الأمة قد اختلفت فيها ، قال الخطابي : وليس الاختلاف حجة ، وبيان السُنَّة حجة على المختلفين من الأولين والآخرين » أ . هـ .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« مع أن تعليل الأحكام بالخلاف علة باطلة في نفس الأمر ، فإن الخلاف ليس من الصفات التي يعلق الشارع بها الأحكام في نفس الأمر ، فإن ذلك وصف حادث بعد النبي ﷺ ، ولكن يسلكه من لم يكن عالمًا بالأدلة الشرعية في نفس الأمر لطلب الاحتياط » . أ . هـ .

أمثلة للخلاف السائغ :

الخلاف له مراتب متفاوته ، ولابد من اعتبار ذلك إذا أردنا حسر الخلاف أو تقويضه ، يقول ابن تيمية – رحمه الله – :

« فالمسلمون ، سُنيهم ، وبدعيهم ، متفقون على وجوب الإيمان بالله ، وملائكته وكُتبه ورسله واليوم الآخر ، ومتفقون على وجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج ومتفقون على أن من أطاع الله ورسوله فإنه يدخل الجنة ولا يعذب ، وعلى أن من لم يؤمن بأن محمدًا رسول الله فهو كافر ، وأمثال هذه الأمور التي هي أصول الدين وقواعد الإيمان ، التي اتفق عليها المنتسبون إلى الإسلام والإيمان ، فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد أو بعض معاني بعض الأسماء أمر ضعيف بالنسبة إلى ما اتفقوا عليه ، مع أن المخالفين للحق البين من الكتاب والسُنَّة هم عند جمهور الأمة معرفون بالبدعة ، مشهود عليهم بالضلالة ، وليس لهم في الأمة لسان صدق ، ولا قبول عام كالخوارج والروافض والقدرية ونحوهم وإنما تنازع أهل العلم

والسُنَّة في أمور دقيقة تخفى على أكثر الناس ولكن يجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله » أ . هـ .

■ **وإليك بعض أمثلة الخلاف السائغ :**

[١] في الأمور الاعتقادية والعلمية :

ذكر ابن تيمية – رحمه الله – من ذلك الخلاف في رؤية النبي ﷺ ربه ، والخلاف في تفضيل عثمان على عليّ رضي الله عنهما ، ومن هذا النوع أيضًا الخلاف في تفسير بعض آيات القرآن ، ومنها ما يتعلق بالأسماء والصفات كقوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ١١٥] ، هل هذه من آيات الصفات أم لا ؟ ، وبالجملة فإن القرآن كلام الله ، وهو صفة من صفاته ، فالاختلاف في فهم معانيه داخل في الأمور العلمية الاعتقادية وأكثره خلاف سائغ .

■ **ومنها** : اختلاف العلماء في عصمة الرسل من الصغائر غير المزدية هو أمر اعتقادي والخلاف فيه مشهور ، ومنها اختلافهم في نبوة الخضر هل هو نبي أم لا ، وفي مريم هل هي نبيه أم لا ، وقد قال بكل وحد من القولين فريق من علماء أهل السُنَّة .

■ **ومنها** : الخلاف في رؤية الله في الآخرة ، هل هي خاصة بالمؤمنين ، أم يراه أهل الموقف جميعًا ثم يحجب عن الكفار، أم يراه المؤمنون والمنافقون ثم يحجب المنافقون على ثلاثة أقوال معروفة ، وإنما انعقد إجماع أهل السُنَّة على رؤية المؤمنين ربهم .

■ **ومنها** : الخلاف في تسمية أفعال الرب مع الإجماع على أنه ليست مخلوقه ، وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين عند من أجاز ذلك ، كالإمام البخاري وابن تيمية وابن القيم – رحمهم الله – .

■ **ومنها** : الخلاف في كثير من مسائل التكفير ، وهي مسألة اعتقادية أصلاً وينبني عليها كثير من الأحكام والولاء والبراء وغيرها ، ومع ذلك فقد ثبت فيها الاختلاف السائغ بإتفاق أهل العلم بحيث لا يضلل المخالف كمسائل تكفير تارك الصلاة ، والمباني الباقية عدا الشهادتين تكاسلاً ، فمن رأى كفر تارك الصلاة كالإمام أحمد ، لا يقول عمن لم يكفره « كالإمام الشافعي » أنه لا يكفر الكافر فهو كافراً أو ضال أو مبتدع ، بل بإجماعهم لا يُضللَ ولا يُبدع ، فضلاً عن تكفيره ، وكذا تكفير بعض أهل البدع كالخوارج والرافضة والمعتزلة ، فالجمهور على عدم تكفيرهم ، ولكن القول بتكفيرهم سائغ إذا قاله عالم باجتهاده ومن راجع كتب الردة من كتب الفقه يجد كثيراً من هذا النوع .

■ **ومنها** : ومن هذا النوع الأخير الاختلاف في تحقيق المناط في قضايا تكفير الأعيان بناءً على استيفاء شروط التكفير كالعقل والبلوغ وإقامة الحجة وانتفاء موانعه ، كالجنون والصغر والجهل الناشئ عن عدم بلوغ الحجة الرسالية والخطأ والنسيان والإكراه والتأويل ، فهذه الموانع كأحكام عامة لا نعرف فيها عن علماء السلف اختلافًا في اعتبارها ، ونرى أن الخلاف في عدم اعتبارها أصلاً ليس سائغًا ، ولكن الخلاف السائغ في تطبيق هذه الأمور على الواقع ، فعالم مثلاً : يرى أن هذا الشخص الذي ارتكب الشرك الأكبر جاهل أو متأول تأويلاً يمنع من تكفيره بعينه لأنه لم يطلع على أن أحداً أقام الحجة عليه بينما عالم آخر يعلم أنه قد أقام عليه الحجة وأزال شبهته ولم يبق له عذر فقال بكفره بعينه ، فلا ينبغي أن ينّصب هذا خلافًا بينهما لا تتسع له الصدور خاصًا من أتباعهما .

[٢] في الأمور العملية والفقهية :

وهذا أكثر من أن تحصى ، لكننا نشير إلى بعض المسائل التي تعم بها البلوى مما قد يسبب شقاقًا ونزاعًا بين أبناء الصحوة :

■ **منها** :التوسل في الدعاء إلى الله بالحق والجاه وبذوات الصالحين كمن يقول : « يا رب بحق فلان أو أسألك بفلان يعني بذاته – مع سلامة عقيدته أن الله وحده هو المالك الحق لكل ما في هذا الكون ومع سلامته من سؤال الميت أو الغائب فضلاً عن دعائه – فدعاؤه من دون الله شرك أكبر والعياذ بالله » ، فهذا النوع من التوسل « وليس كل أنواعه » خلاف سائغ ، وإن كان الراجح أنه غير مشروع إلا أن الخلاف فيه سائغ أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ، والإمام محمد بن عبد الوهاب – رحمهم الله – .

■ **ومنها** :الإختلاف في كثير من أمور الوضوء والصلاة كوجوب المضمضة والاستنشاق أم استحبابهما ، ووجوب الترتيب في الوضوء أم استحبابه، ووضع اليمنى على اليسرى على الصدر بعد الركوع وإرسالهما، والنزول على الركبتين أم على اليدين في السجود ، وقراءة الفاتحة خلف الإمام خاصة في الجهرية والاعتداد بالركوع أم اشتراط قراءة الفاتحة في صلاة المسبوق ، وجلسة الاستراحة وتركها ، وبطلان الصلاة في المساجد التي بُنيت على القبور ، أم كراهيتها تحريمًا مع الإجزاء ، ووجوب قضاء الفوائت المتروكة بدون عذر أم عدم جواز قضائها أصلاً ، وصلاة النفل الذي له سبب في أوقات الكراهة كتحية المسجد ، وغير ذلك كثير .

■ **ومنها** :الاختلاف في مسألة اختلاف المطالع في رؤية الهلال ، وهل لكل بلد رؤيتهم أم يلزم جميع البلاد ، رؤية بلد واحد .

■ **ومنها** : الخلاف في وجوب ستر المرأة وجهها عن الرجال الأجانب أم استحبابه فقط « أما القول ببدعته فهو بدعة بلا شك » .

■ **ومنها** : الخلاف في التصوير الشمسي « الفوتوغرافي » هل هو داخل في المنهي عنه أم لا .

■ ومع الخلاف في أكل اللحوم المستوردة من دول أوروبا وأمريكا « لا من الدول الشيوعية » هل يجوز أكلها أم يحرم ، وهذا النوع من الخلاف مسائله أكثر من أن تُحصى في الفروع .

تنبيهات هامة

الأول : من تتبع رخص المذاهب تجمع فيه الشر كله :

يجب التحري لمعرفة الصواب عند الاختلاف ، كما قال تعالى ﴿ **فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩)** ﴾ [النساء : ٥٩] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« وإذا اشتبه الأمر استبان المؤمن حتى يتبين له الحق ، فلا يقدم على الطاعة إلا بعلم ونية ، وإذا تركها « أي الاستبانة » كان عاصيًا » . أ .هـ .

فليس معنى أن الخلاف في المسألة خلاف سائغ أنه يجوز لكل واحد أن ينتقي بالتشهي أيًا من القولين دون اجتهاد فهذا سبيل إلى الزندقة والانحلال ، وقد أجمع العلماء فيما نقل أبو عمر بن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (ص ٣٧٠) : « أنه لا يجوز تتبع رخص العلماء فضلاً عن الزلات والسقطات » ، وقد رأت الدعوة السلفية أن ما يفعله كثير من أهل زماننا في مسائل الخلاف السائغ وغير السائغ بأخذ ما يشتهي ، بل يفعله كثير من المنتسبين إلى العلم .

ويفتي البعض بجواز التوفيق بين المذاهب لا بحسب الأدلة والاجتهاد بل بمجرد موافقة ما يظنونه مصلحة أو تيسيراً على الناس أو أن الرسول ﷺ لم يخير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ، وهذا من الجهل العظيم المخالف للإجماع القديم ، كما نقله أبو عمر بن عبد البر ، فإن اختيار الأيسر هو في الأمور الاختيارية ، أما ما كان فيه إثم وحرام وحلال وواجب ومندوب

فلابد من الترجيح والاجتهاد على حسب درجة كل واحد إذ لا يكلف العامي المقلد العاجز بما يكلف به العالم المجتهد أو طالب العلم .

قال أبو عمر بن عبد البر : الاختلاف ليس بحجة عند أحد علمته من فقهاء الأمة إلا من لا بصر له ولا معرفة عنده ولا حجة في قوله . قال المزني : يقال لمن جوز الاختلاف وزعم أن العالمين إذا اجتهدا في الحادثة فقال أحدهما حلال والآخر حرام ، فقد أرى كل واحد منهما جهده وما كلف به وهو في اجتهاده مصيب الحق ، أبأصل قلت هذا أم بقياس ؟ ، فإن قال بأصل ، قيل كيف يكون أصلاً والكتاب أصل ينفي الخلاف ؟ ، وإن قال بقياس ، قيل كيف تكون الأصول تنفي الخلاف ويجوز لك أن تقيس عليها جواز الخلاف ؟ ، هذا ما لا يجوزه عاقل فضلاً عن عالم ، ويقال له أليس إذا جئت حديثان مختلفان عن رسول الله في معنى واحد أحله أحدهما وحرمه إحدهما ، وفي كتاب الله أو في سُنَّة رسول الله ﷺ دليل على إثبات أحدهما ونفي الآخر ، أليس يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الآخر ويبطل الحكم به ؟ ، فإن خفي الدليل على أحدهما وأشكل الأمر فيهما وجب الوقوف ، فإذا قال نعم ، ولابد من نعم وإلا خالف جماعة العلماء ، قيل له فلم لا تصنع هذا برأي العالمين المختلفين ، فيثبت منهما ما يثبته الدليل ويبطل ما أبطله الدليل .

الثاني : هل اختلاف الأمة رحمة ؟ :

يقول الإمام الخطابي : والاختلاف في الدين ثلاثة أقسام :

القسم الأول : في إثبات الصانع ووحدانيته ، وإنكاره كفر .

القسم الثاني : في صفاته ومشيئته وإنكارهما بدعة .

القسم الثالث : في أحكام الفروع المحتملة وجوهًا ، فهذا جعله الله رحمة وكرامة ، وهو المراد بحديث : « اختلاف أمتي رحمة » الذي رواه البيهقي في المدخل بسند منقطع .

ولما أراد هارون الرشيد حمل الأمة فقه الإمام مالك ، قال له : يا أمير المؤمنين ، إن اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الأمة ، كل يتبع ما صح عنده ، وكل على هدى ، وكل يريد الله تعالى : « ومن قبل قال عمر ابن عبد العزيز: ما سرني لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يختلفوا ، لأنهم إن لم يختلفوا لم تكن رخصة ، وقال يحيى بن سعيد أهل العلم أهل توسعة ، وما برح المفتون يختلفون فيحل هذا ، ويحرم هذا فلا يعيب هذا على هذا .

ويقول ابن تيمية - رحمه الله - :

« إن ما فيه خلاف إن كان الحاكم المخالف يخالف سُنَّة أو إجماعًا وجب الإنكار عليه ، وكذلك يجب الإنكار على العامل بهذا الحكم وإن كانت المسألة ليس فيها سُنَّة ولا إجماع ، وللاجتهاد فيه مساغ فإنه لا ينكر على المخالف لرأي المنكر ومذهبه سواء كان المخالف مجتهدًا أو مقلدًا » .

وقال القاسم بن محمد : « لقد نفع الله باختلاف أصحاب النبي ﷺ في أعمالهم لا يعمل العامل بعمل رجل منهم ، إلا رأى أنه في سعة ورأى أن خيرًا منه قد علمه » ، وليس معنى ما نقلناه عن بعض أهل العلم أن الاختلاف نفسه رحمة أو أنه مطلوب شرعًا ، وإنما المعنى أن أصحاب هذا الاختلاف لا يعذبون طالما بذلوا وسعهم في معرفة الحق ، كل حسب علمه وقدرته ، وأصحاب هذا الاختلاف مرحومون ، بمعنى أنه من اجتهد في الوصول للحق ولم يقصر فقد أدى ما عليه ، وإن أخطأ فله أجر ، وإن

أصاب فله أجران كما دل عليه الحديث الصحيح ، والحق واحد لا يتعدد ، فالمطلوب شرعًا الاتفاق ما أمكن والبحث عن الحق قدر الطاقة وإلا فالخلاف شر كله كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، والكتاب والسُنَّة يذمان الاختلاف ، والواجب علينا أن نميز بين ما يسعنا وما لا يسعنا فيه الخلاف وبين ما يوصف بالرحمة وما يوصف بالمصيبة والسقم ، وبين ما توحدت به الأمة مع وجوده ، وبين ما هو أعظم أسباب تمزق الأمة وضعفها .

الثالث : لا يجوز مخالفة نصوص الشريعة بآراء الرجال :

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول : أقول قال رسول الله ﷺ وتقولون : قال أبو بكر وعمر ، يوشك أن تتنزل عليكم حجارة من السماء .

وكان الشافعي - رحمه الله - يقول :

أجمع العلماء على أن من استبانت له سُنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس ، وقال لرجل سأله عن مسألة فأجابه فيها بحديث ، فقال له : أتقول به يا أبا عبد الله ؟ ،فقال : أتراني خرجت من الكنيسة؟، أتراني أشد في وسطي زنارًا، قال رسول الله ﷺ ولا أقول به ؟.

نعم على العين والرأس ، وهكذا فكل إنسان يؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ ، وكان الإمام مالك – رحمه الله – يقول : إذا رأيتم قولي يخالف قول رسول الله ﷺ خذوا بقول رسول الله ﷺ واضربوا بقولي عرض الحائط ، فإذا استبانت لك سُنَّة رسول الله ﷺ فقل بها ولا تعارضها بأقوال صاحب الطريقة والمذهب المخالفة ، ولا تصادمها بأقوال العلماء المجردة عن الدليل .

قال تعالى : ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن**

يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِينًا (٣٦) ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .، وقال سبحانه وتعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣] .

أهمية إدراك وجود هذا الخلاف :

ترى الدعوة السلفية أن الكثير من طلاب العلم وأبناء الصحوة الإسلامية لا ينتبهون لوجود هذا النوع من الاختلاف « الخلاف السائغ » ويظنون أن كل مسائل الاختلاف بين العلماء مما يُعادى لأجله ويبغض المخالف له ، وهذا قد يوجد من أسباب الفساد ، والضغائن والتعادى ما لا يعلمه إلا الله ، إدراك وجود هذا النوع من الاختلاف وعدم إمكانية إزالته يوسع صدور المسلمين لاحتماله ، وليكن شعارنا في ذلك يسعنا ما وسع السلف الصالح ، ولا يسعنا ما لم يسعهم ، فإذا بقيت المودة والألفة بين السلف مع وجود هذا الاختلاف فليكن هذا حالنا أيضًا ، ولنرفق بالمخالف لنا ولا يزيد إنكارنا على مجرد المذاكرة العلمية وبنيان الأدلة التي نرى رجحانها ، ولا نسمح للشيطان بإلقاء بذور العداوة عبر سيل الاتهامات بالجهل والضلال أو الانحراف عن منهج السُنَّة وطريقة السلف وليكن الحوار الهادئ الذي نلتزم فيه بما أدبنا به العلماء وكما نعرفه من طرقهم في البحث والمناظرة والرد الرفيق على المخالف ، ليكن هذا الحوار هو الأسلوب الذي ينتهجه أبناء الصحوة في خلافتهم حول المسائل التي يسوغ لهم فيها الاختلاف والاجتهاد ، وليبذل كل منا جهده في معرفة الحق والعمل به ، وليعذر الآخرين ، داعيًا للجميع بالتوفيق لما يحبه الله ويرضاه ، والقبول عنده سبحانه .

أمثلة للخلاف غير السائغ

وهو يشمل الخلاف في مسائل اعتقادية وفي مسائل عملية ، وإن كان أكثر الخلاف غير السائغ هو في مسائل الاعتقاد .

أمثلة للخلاف غير السائغ في المسائل الاعتقادية :

أولاً : ما يكفر فيه المخالف باتفاق أهل السُنَّة :

وهي الفرق المخالفة لأصول الإيمان إجمالاً وتفصيلاً ، وللأمور المعلومة من الدين بالضرورة التي انتشر علمها بين المسلمين على مر العصور ومن هؤلاء :

[١] غلاة الجهمية والفلاسفة :

المصرحون بنفي صريح القرآن العظيم ، وإنكار أسماء الله وصفاته جملة ، كمن يقول : لم يكلم الله موسى تكليمًا ، ولم يتخذ إبراهيم خليلاً ، وكالفلاسفة القائلين « بقِدم العالم وعدم بعث الأجساد » .

[٢] غلاة القدرية :

نفاة العلم الإلهي المصرحون بنفي القدر بدرجاته كلها فيقولون : لا قدر وأن الأمر أنف ، وأن الله لا يعلم الأمور إلا بعد وقوعها ، وكذا الإباحية من الجبرية الذين يحلون المحرمات المعلوم تحريمها بالضرورة ويرونها كالطاعات تمامًا لانعدام الإرادة البشرية بالكلية .

[٣] غلاة الصوفية :

الذين يصرحون بالحلول أو الاتحاد « وهي عقيدة أخبث من عقيدة النصارى » . أو الذين يصرحون بعبادة غير الله من الأولياء أو غيرهم ، أو

يقولون بأن الكون يدبره مع الله غيره، يملكون الضرر والنفع والرزق وغير ذلك.

[٤] الإباحية :

الذين يستحلون المحرمات وترك الواجبات كالصلوات الخمس ، وصوم رمضان سواء كان بسبب الغلو في الإرجاء كالجهمية، أو الغلو في الجبر والقول بسقوط الشرائع وعدم التّكليف لمن شهد الحقيقة !! .

[٥] غلاة الرافضة :

الذين يعتقدون الألوهية في غير الله كالطائفة النصيرية العلويين الذين يعتقدون ألوهية عليّ ، والدروز القائلين بألوهية الحاكم بأمر الله ، وسائر فرق الباطنية الإسماعيلية والبهرة والعبيديين الذين أسسوا ما عرف بالدولة الفاطمية ، والقرامطة ، وكذلك من يعتقد في نبوة أحد بعد النبي ﷺ كالبهائية والقاديانية ، وكذلك من يرمي عائشة رضي الله عنها بالإفك أو يعتقد بتحريف القرآن ، وكذلك من يرفعون الأئمة والأولياء فوق الأنبياء والمرسلين .

[٦] من يعتقد أن الشريعة الإسلامية غير صالحة :

من يعتقد أن الشريعة الإسلامية غير صالحة إما مطلقًا أو لهذا الزمان ، ويفضل عليها شرائع البشر الوضعية أو يساويها بها أو يجوزها أو يلزم الكافة بها ، ويحرم شرع الله تعالى أو يجحد حكم الله سبحانه وينكره من أصله .

[٧] من يعتقد بمساواة الملل :

من يعتقد بمساواة المِلل وعدم كفر اليهود والنصارى وغيرهم .

تنبيه هام جداً يتعلق بتكفير المعين :

قد يكون القول كفراً أو يطلق القول بتكفير قائله ، فيقال من فعل كذا فهو كافر ، من قال كذا فهو كافر ، أما الشخص المعين فلا يُكفر حتى تُقام عليه الحجة الرسالية ، بحيث تنتفي الشبهات وتدرأ المعاذير ، وهذه الحجة يقيمها عالم أو ذو سلطان مطاع ، فلعل هذا الشخص حديث الإسلام ونشأ ببادية بعيدة أو عرضت له شبهات يعذره الله بها أو عنده تأويل يمنع تكفيره كما قال النووي وابن تيمية وغيرهم من العلماء ، إذا كانت الحدود تُدرأ بالشبهات كما في قصة النوبية التي زنت مع مرعوض بدرهمين ، ولم يقم عمر رضي الله عنه الحد عليها ، لما رآها تستهل بزناها ، وقال له عثمان رضي الله عنه : « ليس الحد إلا على من علم » .

أقول إذا كان الأمر كذلك وأولى ثم أولى أن نحتاط في أمر التكفير ، وخصوصاً مع غربة الحال وانحرف الأوضاع .

وقد كان الإمام أحمد - رحمه الله - يقول لعلماء وقضاة الجهمية :

« أنا لو قلت قولكم لكفرت، ولكني لا أكفركم لأنكم عندي جُهال » .

وكان الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - يقول :

« أنا لو رأيت الرجل يسجد عند قبر عبد القادر الجيلاني أو السيد البدوي لم أُكفِّره حتى تُقام عليه الحجة الرسالية ، التي يُكفَّر مخالفها « إن الناس قد ورثوا الإسلام وجهلوا معانيه ولم تقم عليهم الحجة الرسالية قياماً يتأكد معه أن يحيى من حيّ عن بينة ، وأن يُهلك من هلك أيضاً عن بينة ، ثم المعلوم من الدين ضرورة يتفاوت زماناً مكاناً وشخصاً ، ولذلك لابد من حيطة وحذر ، فمن قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهم إن كان كذلك وإلا رجعت عليه ، كما جاء في الحديث الصحيح ، وقد كان الإمام

مالك – رحمه الله – يقول : « لو احتمل المرء الكفر من تسعة وتسعين وجهاً واحتمل الإيمان من وجه لحملته على الإيمان تحسيناً للظن بالمسلم » .

ثانياً : ما يُبدع فيه المخالف بالإتفاق ويختلف على تكفيره :

وهم المقرون بأصول الإيمان إجمالاً ومخالفون لفهم أهل السُنَّة في أصل كلي من أصول الاعتقاد ، كالأسماء والصفات والقدر والإيمان والوعد والوعيد والاعتقاد في الصحابة رضي الله عنهم **من أمثلة هذا النوع :**

[١] **المعتزلة :** الذين يثبتون الأسماء وينفون الصفات ، وهؤلاء قد انقرضوا إلا بعض العقلانيين المناصرين لهم في بعض الجامعات .

[٢] **الخوارج :** الذين يكفِّرون الصحابة رضي الله عنهم ، ويكفِّرون مرتكب الكبيرة ويخلدونه في النار ، وهؤلاء مثل الأباضية المنتشرين بعمان وليبيا وكفرق التكفير .

[٣] **الرافضة :** الذين يسبون الصحابة رضي الله عنهم ،وربما كفَّروا بعضهم ويسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ويعتقدون أن أول الخلفاء عليّ رضي الله عنه وهم الإمامية الإثنى عشرية وهم المنتشرين بالعراق وإيران وبعض الجمهوريات الإسلامية في آسيا .

[٤] **القدرية :** الذين يثبتون علم الله وكتابة المقادير وينفون مشيئته وخلقه لأفعال العباد ، وهذه العقيدة للأسف تنتشر بين أوساط من يسمون بالمثقفين في بلادنا وغيرها ، بل وينصرها بعض المشايخ الذين يتصدرون للدعوة في بعض الجماعات .

[٥] **الصوفية :** الذين يطوفون بقبور الأولياء ، ويطلبون منهم المدد ويذبحون لهم ويُنذرون لهم .

يقول ابن تيمية - رحمه الله -:

« ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعى أحداً من الأحياء والأموات ولا الأنبياء ولا غيرهم ، لا بلفظ الاستعانة ولا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها ، كما أنه لم يشرع لهم السجود لحي ولا إلى ميت ، ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله ﷺ ، ولكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ » . أ . هـ .

ثالثاً : ما يُبدع فيه المخالف مع الاتفاق على عدم تكفيره :

لا يختلف على عدم تكفير الشيعة المفضلة « وهم الزيدية » الذين يقرون بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان ويفضلون عليّ عليهم رضي الله عنهم وكذا المرجئة ومثل هؤلاء الأشاعرة والماتريدية الذين يؤلون بعض الصفات دون بعض ، وهؤلاء لا نعلم أحداً من أهل العلم يقول بتكفيرهم ، ومن هذا النوع إجازة التوسل بطلب الدعاء من الميت أو الغائب ، كمن يقول : ياسيدي فلان ادع الله لي ، فهو بدعة لا خلاف ، وهو شرك أصغر لا أكبر ، ومنه إنكار أصل أن الله لا يعذب أحداً قبل بلوغ الحجة ، وقد نقل عليه الإجماع لابن تيمية وابن حزم – رحمهما الله – وهذا القول قول جماعات من التكفير والتوقف :

[١] من هذا النوع من الخلاف القول بجواز ربا الفضل ، وأن المحرم هو ربا النسيئة فقط ، ويُروى هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما ويروى رجوعة عنه، وقد استفاضت الأحاديث بتحريمها .

[٢] **ومنه** : القول بجواز شرب النبيذ المسكر كثيرة من غير عصر العنب، وهو قول أهل العراق وهو خلاف نص الحديث الصحيح « كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام » .

[٣] **ومنه** : القول بجواز نكاح المتعة ، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما ويُروى رجوعه عنه وقد ثبت النهي عنه في الصحيحين ، ونسخ جوازه عام الفتح وأجمع عليه أهل السُنَّة ولم يخالف فيه إلا الشيعة الروافض .

[٤] **ومنه** : القول بصحة النكاح بدون وليّ ، وهو قول الحنفية وهو مصادم لنص الحديث الصحيح : « أيما امرأة نكحت بغير وليّ ، فنكاحها باطل » ثلاثًا .

[٥] **ومنه**: القول بجواز المعازف وسماعها وهو قول ابن حزم – رحمه الله – وهو مصادم لنص الحديث الصحيح : « **ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف** »رواه البخاري معلقًا .

[٦] **ومنه** : القول بجواز تصوير ذوات الأرواح إذا لم يكن للصورة ظل « غير مجسمة » – أي جواز الرسم باليد – وهو قول بعض السلف ، وهو خلاف نص حديث النبي ﷺ في النمرقة وهي قطعًا غير مجسمة « **إن أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون** »[١] رواه مسلم .

[٧] **ومنه** : القول بتحريم الذهب المحلق على النساء وهو قول الشيخ /

---

(١) رواه البخاري من حديث مسروق في كتاب اللباس (٥٤٩٤) ، رواه مسلم من حديث مسروق في كتاب اللباس والزينة (٣٩٤٣) .

ناصر الدين الألباني – رحمه الله – وهو خلاف الإجماع السابق ، وخلاف ظاهر الحديث الصحيح :« **أيسركما أن يسوركما الله بسوارين من نار ، أدِّيا زكاته** » (١) ، فهو صريح في جواز لبس المحلق مع أداء زكاته .

[٨] **ومنه** : القول بعدم وجود الطمأنينة في الركوع والسجود والرفع في الصلاة ، وهو قول الحنفية وهو خلاف نص حديث المسيئ صلاته .

[٩] **ومنه** : بلا شك قول بعض المعاصرين أن تحديد قدر ثابت من المال في المضاربة لا يفسدها ، وهو خلاف الإجماع الذي نقله ابن المنذر وغيره ، وبنوا عليه جواز تعاملات البنوك الربوية ، وهو من أبطل الباطل .

[١٠] **ومنه** : بعض صور تحقيق المناط وتوصيف الواقع كما يقع في كثير من صور تغيير المنكرات مع إنكار مسألة المصالح والمفاسد ، أو القول بعدم وجود مفاسد مع تعرض المسلمين والمسلمات لصنوف الأذى من جراء بعض هذه التصرفات ومثل ذلك توصيف واقع تسليط الكفار من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين على المسلمين قتلاً وسفكًا وتدميراً على آلاف بل ملايين الأبرياء من المسلمين على أنه استعانة جائزة بالكفار مع انتفاء كل الشروط التي وضعها من أجاز ذلك من أهل العلم ، وكذا وصف أعداء الله المنافقين الذين يصدون عن سبيل الله بكل الطرق على أنهم ولاة للأمور شرعيين كالخلفاء تلزم طاعتهم وعدم مخالفتهم ، وكذا

---

(١) رواه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب في كتاب الزكاة (٥٧٦) .

المدافعة عن بعض المرتدين من الكتاب والمفكرين الذين نطقوا بالكفر البواح ، بزعم عدم تكفير المعين قبل إقامة الحجة ، مع أن الحجة في المسائل التي قالوها قائمة على كل أحد كإنكار الشريعة أو الاستهزاء بالقرآن والسُنَّة والطعن في الرب سبحانه والرسل والملائكة فكفر هؤلاء من قبيل الكفر المجرد الذي لا يستلزم إقامة الحجة من عالم .

[١١] **ومنه** : القول بجواز حلق اللحى في الواقع الحالي على سبيل الفتوى لعموم الملتزمين كما تقوله وتفعله بعض الجماعات فإنه خلاف نص الحديث الصحيح في وجوب إعفائها .

[١٢] **ومنه** : تأصيل ترك الإنكار في مسائل العقيدة والسياسة وأمراض الأمة والبدع والولاء والبراء كما تقوله جماعات عدة أو تؤصل بعض ذلك .

[١٣] **ومنه**: الدخول في الأحزاب والهيئات العلمانية دون الضوابط الشرعية المتفق عليها في البراء من باطلهم ، بل مع السكوت والإقرار بشعاراتهم المنكرة ، بل والكفر أحياناً ، كتعانق الهلال والصليب ، والديمقراطية ، وحرية الفكر التي تتضمن عندهم حرية الكفر .

[١٤] **ومنه**: بلا شك ، بل ينبغي أن يدخل في مسائل الاعتقاد تهنئة الكفار من النصارى أو غيرهم بأعيادهم الكفرية أو بمناصبهم الطاغوتية ، بزعم سماحة الإسلام أو مصلحة الدعوة ، فإن هذا عند كل أهل العلم من موالاتهم وهي محرمة بالكتاب والسُنَّة والإجماع .

[١٥] **ومنه** : الاحتفال بالموالد والأعياد البدعية والمشاركة فيها بزعم الاختلاط بالناس لدعوتهم دون إنكار ، والمشاركة في البدع بزعم أن البدع الإضافية محل اجتهاد فيسوغ فعلها .

[١٦] **ومنه** : الصلاة بالمساجد التي بنيت على القبور ، وهو مخالف للأحاديث المستفيضة في لعن من اتخذ القبور مساجد .

[١٧] **ومنه** : موالاة أهل البدع مع السكوت على بدعهم كالروافض والصوفية ، وقد أجمع أهل السُنَّة على تبديعهم .

[١٨] **ومنه**: القول بكراهية صيام الستة أيام من شوال وهو قول المالكية، والقول بوجوب صوم يوم الشك وهو عند الحنابلة ، وهذه أقوال مخالفة لنصوص السُنَّة ، وكذلك القول بجواز تزوج الرجل ابنته من الزنا ، وهو عند الشافعية .

ضابط الحكم على تجمع معين أنه من الفرق الضالة :

توهم البعض أن الدعوات المعاصرة الموجودة على الساحة ، من جملة الفرق النارية الضالة ، وأن قول النبي ﷺ : «**إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على اثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة** – يعنى الأهواء – **كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة** » [١] ، ينطبق على هذه الدعوات ، وهذا خطأ ، فالدعوات المعاصرة متفاوته فيما بينها قربًا وبُعدًا من مثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، ولذلك فلا يجوز التعميم ، وقد بين الشاطبي – رحمه

---

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني ، وفي رواية الترمذي : قالوا من هي يا رسول الله ؟ ، قال : « **ما أنا عليه وأصحابي** » .

الله – في الاعتصام (٢ / ٢٠٠) ضابط الحكم على تجمع معين أنه من الفرق الضالة فقال : « وذلك أن هذه الفرق إنما تعد فرقًا بخلافها للفرقة الناجية في معني كلى في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة لا في جزئي من الجزئيات ، إذ الجزئي والفرعي الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعًا ، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية ، إلى قوله : ويجرى مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات ، فإن المبتدع إذا أكثر من أنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة » أ . هـ .

الموقف من العلماء
الذين قالوا ببعض البدع أو بالأقوال الباطلة

لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وإذا لم يكن العلماء بأولياء لله فليس لله ولي ، كما قال الإمام الشافعي – رحمه الله – ، ثم الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر ، بل من تابع عالمًا في فهمه دون معرفته بمصادمته للكتاب أو السُنَّة فلا إثم عليه ، حتى وإن أخطأ العالم في نفس المسألة ، ولا يعني ذلك كله أن لا نصحح الأقوال الباطلة أو نسكت على البدع المخالفة ، بل نقول ما قاله ابن القيم – رحمه الله – في حق شيخه الهزوي : شيخ الإسلام حبيب إلى نفوسنا ولكن الحق أحب إلينا منه ، ولا شك أن أهل العلم وطلابه عند مطالعتهم لكثير من كتب بعض العلماء المتقدمين وفتاويهم يصطدمون بأقوال منها التي سبق عدها في الخلاف غير السائغ سواء كان في مسائل الاعتقاد كمسألة التأويل في الأسماء والصفات أو في المسائل الفقهية ، كالقول بجواز ربا الفضل وغير ذلك مما سبق ، فهل يُعامل هؤلاء العلماء بما يعامل به أهل البدع ، وإن قالوا بما ندين الله به أنه كل بدعة ضلالة ، أو خطأ أو باطل قطعًا ؟ .

والجواب :

أن أهل السُنَّة لا يختلفون على عدم ذم من اجتهد فأخطأ – كائنًا ما كان خطؤه – ممن هو معروف بالخير والصلاح كالصحابة رضي الله عنهم والأئمة الأعلام كالأربعة ، وأئمة أهل الحديث ، ومن سار على نهجهم ولهم في

الأمة الذكر الجميل والثناء الحسن ، ولا يستوي عندهم من قضى عمره في العلم النافع والعمل الصالح والدعوة إلى الحق ونصرة السُنَّة وأهلها وبذل النفوس والأوقات والأموال في سبيل الله وتحمل المشاق في سبيل الله لا يستوي هؤلاء ومن قضى عمره في الصد عن سبيل الله ومحاربة السُنَّة ونشر البدعة والانتداب لنصرة الباطل والتعصب الممقوت عليه كالجهم بن صفوان والجعد بن درهم ، وبشر المريس وغيلان القدري ، فهؤلاء عُرفوا بالبدعة وكونهم من رؤوسها ، ولم يكن لهم في العلم حظ ونصيب بل ما حصلوا معه ما يؤهلهم لكونهم طلابه ، لذا كان وقوعهم في البدعة من جراء تقصيرهم ، ولما ناظرهم العلماء وبينوا لهم الحق كان الإعراض من فعلهم بسبب ترأسهم بغير استحقاق وتصديهم بغير تأهيل ، فكيف يستوون مع من كانت جل أقوالهم وأعمالهم مطابقة للحق .

فنقول في حق هؤلاء العلماء :

إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث ، فلابد من إعمال ميزان الحسنات والسيئات ولابد أيضًا من النظرة المتوازنة التي ترى الحسنات والسيئات معًا وتزن كل الأقوال بميزان الشريعة وتزن أصحابها بما عندهم من الخير والشر معًا .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« وأهل السُنَّة متفقون على أن المعروفين بالخير كالصحابة المعروفين وغيرهم من أهل الجمل وصفين من الجانبين لا يفسق أحد منهم فضلاً عن أن يُكفَّر ، وأيضًا فإن السلف أخطأ كثير منهم في كثير من المسائل ، واتفقوا على عدم التكفير بذلك ، مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي ، وأنكر بعضهم أن يكون المعراج يقظة ، وأنكر

بعضهم رؤية محمد ﷺ ربه ، ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف ، وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض ، وإطلاق تكفير بعض أقوال معروفة ، وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ « بل عجبتُ » ويقول : إن الله لا يعجب فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال : إن شريح شاعر يعجبه علمه ، كان عبد الله أفقه منه فكان يقول : بل عجبتُ ، فهذا قد أنكر قراءة ثابتة ، وأنكر صفة دل عليها الكتاب والسُنَّة ، واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة ، وكذلك بعض السلف أنكر بعضهم حروف القرآن مثل إنكار بعضهم قوله : ﴿ **أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ [الرعد : ٣١] ، وقال إنما هي « أو لم ييئس الذين آمنوا » ، وإنكار الآخر قراءة قوله : ﴿ **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ** ﴾ [الإسراء : ٢٣] ،وقال إنما هي : « ووصى ربك » وبعضهم كان يحذف المعوذتين وآخر يكتب سورة القنوت ، وهذا خطأ معلوم بالإجماع والنقل المتواتر ومع هذا فلما لم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا ، وإن كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر » أ . هـ .[الفتاوى ١٢ / ٤٩٢ – ٤٩٣] .

ومن هذا النقل يتبين موقفنا من علماء السلف الأفاضل الذين وقعت منهم زلات ، وأنه لابد أن نعرف لهم فضلهم ومنزلتهم ونترحم ونترضى عنهم للخير العظيم الذي اشتهروا به وعاشوا وماتوا عليه ، ونعرف خطأ هذه الأقوال « كالتأويل لآيات الصفات والقول بفناء النار ... » وبدعيتها دون أن يستلزم ذلك تبديع المعين ، فالمسألة في حقهم لم تكن ظاهرة فضلاً عن أن تكون متواترة أو معلومة من الدين بالضرورة ، بل ظنوا أن لأهل السُنَّة قولان ، ورجحوا ما ظهر لهم ولم يطلعوا على النص أو الإجماع ، وهذا الموقف هو الذي ندين الله به نحو العلماء المعاصرين

الأفاضل الأجلاء ، الذين قد قالوا بأقوال ذكرناها ضمن الخلاف غير السائغ مما قد يستغربه البعض ويقول : كيف لا يكون سائغًا وقد قال به فلان وفلان !! .

وقد بينا من قبل أن الضابط هو مخالفة النص أو الإجماع ، فإذا أثبتنا ذلك لم يكن لأحد أن يقول كيف وفلان يخالف ، ومع ذلك نعرف حرمة هؤلاء العلماء وفضلهم ، ولا نبيح لأحد أن يتجرأ عليهم أو يقدح فيهم كما يفعل بعض من لا يفقه ولا يعرف أدب أهل العلم في الاختلاف ، فعلى سبيل المثال لا يُعد عندما مسألة الذهب المحلق خلافًا غير سائغ قدحًا في الشيخ الألباني ، ولا مسألة إنكار العذر البلاغي في مسائل الأصول والعقائد خلافًا لأهل السُنَّة قدحًا في بعض علماء الدعوة الوهابية ، وكذا مسألة حرب الخليج وغير ذلك من الأمثلة التي حين يصدر مثلها عن غيرهم ممن ليسوا من أهل العلم والالتزام بالسُنَّة ، وتجد منا الإنكار والتعنيف والتبديع مراعاة لما ذكرناه من طريقة أهل السُنَّة التي سبق بيانها .

مشروعية الإنكار في مسائل الخلاف غير السائغ :

أطلق كثير من العلماء ممن تكلم في شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن من شروط إنكار المنكر أن يكون المنكر غير مختلف فيه ، وربما قال بعضهم : أن لا يكون منكرًا في مذهب فاعله ، وهذا الإطلاق رغم أن في كلام هؤلاء العلماء وغيرهم وتطبيقاتهم وأمثلتهم ما يقيده ، إلا أن بعض الجماعات والاتجاهات جعلت هذا الكلام على إطلاقه حجة في إنكار مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أي أمر خلافي دون اعتبار لنوع الخلاف فيه ، ولهذا كان بيان هذا الأمر وهو مشروعية الإنكار في مسائل الخلاف غير السائغ بالأدلة ، وكلام أهل العلم من الأمور المهمة

للدعوة والدعاة ، خاصة في هذه الأزمان التي تكلم فيها الزنديق بلسان الصديق ، وصارت كل الأمور حتى البديهية والمجمع عليها محل خلاف عند طائفة من المنتسبين إلى الملة ، بل إلى العلم أحيانًا كثيرة ، **وإليك بعض الأدلة على ذلك :**

[١] قوله تعالى : ﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ** ﴾ [آل عمران : ١٠٤]، وقول النبي ﷺ : « **من رأي منكم منكراً فليغيره** » ، والمعروف هو ما عُرف في الشرع حسنه ، والمنكر هو ما استنكره الشرع واستقبحه ، فإذا ثبت قطعًا بالنص أو الاجماع أن أمرًا ما هو من المنكرات فهو داخل في هذا العموم ولا يضر مخالفة من خالف ، وإنما قلنا بترك الإنكار في مسائل الخلاف السائغ الذي لا يخالف نصًا ولا إجماعًا لاتفاق الصحابة رضي الله عنهم على عدم الإنكار فيها إلا درجة التعريف كما قال ابن تيمية – رحمه الله – قد ثبت بالكتاب والسُّنَّة والإجماع أن من الخطأ في الدين ما لا يُكفَّر مخالفه بل ولا يفسق ، بل ولا يأثم (الفتاوى ١٢ / ٢٩٥) ، فيبقى ما دل عليه النص أو الإجماع على الأصل ، وهو وجوب الإنكار ، وجميع أدلة ذم البدع وإنكارها تدل بعمومها على الإنكار في الخلاف غير السائغ .

[٢] قال البخاري – رحمه الله – في صحيحه : باب إذا اجتهد العالم أم الحاكم فأخطأ خلاف الرسول ﷺ من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ : « **من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد** » [١] ،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح (٢٤٩٩) من حديث عائشة رضي الله عنها .

وقال أيضًا : في كتاب الأحكام ، باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد ، وذكر فيه قصة قتل خالد للأسرى وبقول ﷺ : « **اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد** » ، مرتين ، وهو صريح في الإنكار على من خالف السُنَّة ، ولو كان متأولاً مجتهداً .

[٣] روى مسلم – رحمه الله – في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل** » ، فقال ابن لعبد الله بن عمر لا ندعهن يخرجن فيتخذونه دغلاً ، قال : فزجره ابن عمر ، وقال : أقول : قال رسول الله ﷺ وتقولن لا ندعهن ، وفي رواية له : « فضرب في صدره » ، قال النووي فيه تعزير المعترض على السُنَّة المعارض لها برأيه ، وفي رواية لمسلم أيضًا قال : « فسبه سبًّا سيئًا ما سمعته سبه مثله قط » [١] .

[٤] روى أبو عمر بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « تمتع النبي ﷺ » ، فقال عروة بن الزبير : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس رضي الله عنهما : أراهم سيهلكون ، أقول : قال النبي ﷺ ، ويقولون نهى أبو بكر وعمر ، وفي رواية له قال : « والله أراكم منتهين حتى يعذبكم الله ، نحدثكم عن رسول الله ﷺ وتحدثونا عن أبي بكر وعمر !! . قال أبو عمر : « يعني متعة الحج وهو فسخ الحج إلى عمرة » ، [جامع بيان العلم : ٢ – ٥] .

[٥] روى أبو عمر عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : من يعذرني من معاوية

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة (٦٧٠) .

أحدثه عن رسول الله ﷺ ويخبرني برأيه ، لا أساكنك بأرض أنت بها .

[٦] الأحاديث المتواترة في الأمر بقتال الخوارج وذمهم ، وكذلك أحاديث قتال مانعي الزكاة وكلها في الصحاح والسُنن والمسانيد ، والقتال أبلغ درجات الإنكار ، وكذلك الأمر بقتال الفئة الباغية إذا ظهر بغيًا ، رغم تأويلها حتى تفئ إلى أمر الله .

وجميع الأدلة والآثار السابقة وغيرها كثير تدلنا على طريقة الصحابة رضي الله عنهم في الإنكار على من خالف الكتاب أو السُنَّة إذا بلغته وعارضها بآراء الرجل .

بعض أقوال العلماء
في مشروعية الإنكار في مسائل الخلاف غير السائغ

قال ابن القيم - رحمه الله - في أعلام الموقعين (٣/ ٣٠) :

« وقولهم أن مسائل الخلاف لا إنكار فيها ، ليس بصحيح فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول والفتوى أو العمل ، أما الأول فإن كان القول يخالف سُنَّة أو إجماعًا شائعًا وجب إنكاره إتفاقًا ، وإن لم يكن كذلك فإن بيان ضعفه ومخالفته للدليل إنكار مثله ، وأما العمل ، فإذا كان على خلاف سُنَّة أو إجماع وجب إنكاره بحسب درجات الإنكار ، وكيف يقول فقيه لا إنكار في المسائل المختلف فيها والفقهاء من سائر الطوائف قد صرحوا بنقض حكم الحاكم إذا خالف كتابًا أو سُنَّة وإن كان قد وافق فيه بعض العلماء ، وأما إذا لم يكن في المسألة سُنَّة ولا إجماع فالاجتهاد فيها مساغ لم تنكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً . أ . هـ .

وقال النووي - رحمه الله - في شرح مسلم (١/ ٢٢٦) :

« ثم العلماء ينكرن ما أجمع عليه ، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه لأن على أحدا لمذهبين كل مجتهد مصيب « وهذا مرجوح كما سبق أن بيَّنا » وهذا هو المختار عند كثيرين من المحققين أو أكثرهم ، وعلى المذهب الآخر المصيب واحد والمخطئ غير متعين لنا « أي على وجه القطع إنما هو ظن » والإثم مرفوع عنه، لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف إذا لم يلزم منه إخلال بسُنَّة أو وقوع في اختلاف آخر ، وذكر أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الشافعي في كتابه الأحكام السلطانية خلافًا بين العلماء أن من قلده السلطان الحسبة هل له أن يحمل الناس على

مذهبه فيما اختلف فيه الفقهاء ، وإذا كان المحتسب من أهل الاجتهاد أم لا يغير ما كان على مذهب غيره ؟ ، والأصح أنه لا يغير ما ذكرناه ، ولم يزل الخلاف في الفروع [١] ، بين الصحابة التابعين ومن بعدهم رضى الله عنهم أجمعين . ولا ينكر محتسب ولا غيره على غيره ، وكذلك قالوا : « ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصًا أو إجماعًا أو قياسًا جليًا ، والله أعلم . أ . هـ .

وهذا القيد الواضح تمامًا في كلام الإمام النووي هو الذين يبيِّن مقصوده في أول الكلام،وأن مقصوده هو عدم الإنكار في الخلاف السائغ ، وأما ما خالف نصًا أو إجماعًا أو قياسًا جليًا فهذا ينكر ويعترض عليه ، وينقض فيه حكم الحاكم ، وقضاء القاضي ، وقد سبق مثل هذا في تبويب الإمام البخاري .

وقال الغزالي - رحمه الله - في الإحياء :

« وكذا ينكر على من فعل فعلاً مختلفًا فيه ، خالف النص الظاهر أو الإجماع أو القياس الجلي كنكاح المتعة » .

---

(١) يقول ابن تيمية في مسألة التفريق بين الأصول والفروع (الفتوى جـ٢٣ / ٣٤٦-٣٤٦) وأما التفريق بين نوع وتسمية مسائل الأصول وبين نوع آخر وتسميته مسائل الفروع فهذا الفرق ليس له أصل لا عن الصحابة ولا عن التابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام ، وإنما هو مأخوذ عن المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع وعنهم تلقاه من ذكره من الفقهاء في كتبهم وهو تفريق متناقض فإنه يقال لمن فرق بين النوعين ما حد مسائل الأصول التي يكفر المخطئ فيها ؟ وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع ؟ فإن قال : مسائل الأصول هي مسائل الإعتقاد ومسائل الفروع هي مسائل العمل – قيل له : يتنازع الناس في محمد ﷺ هل رأي ربه أم لا ؟ ، وفي أن عثمان أفضل من عليّ ؟ ، وفي كثير من معاني القرآن ، وتصحيح بعض الأحاديث هي من المسائل الاعتقادية العلمية ولا كفر فيها بالإتفاق ووجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج وتحريم الفواحش والخمر هي مسائل قطيعة وكثير من مسائل العلم ليست قطيعة وكون المسألة قطعية أو ظنية هو من الأمور الإضافية ، وقد تكون المسألة عند رجل قطيعة لظهور الدليل القاطع له كمن سمع النص من رسول الله ، وتيقن مراده منه وعند رجل لا تكون ظنية فضلاً عن أن تكون قطعية لعدم بلوغ النص إياه ، أو لعدم ثبوته عنده أم لعدم تمكنه من العلم بدلالته » أ . هـ .

هل تحتاج المسألة إلى اجتهاد لنعلم هل هي من الخلاف السائغ أم لا ؟

نعم ، فقد يكون الأمر مختلفًا فيه بين الفقهاء حسب ظهور الدليل عندهم وخفائه فكما يلزم الاجتهاد في معرفة الراجح من الأقوال ، يلزم الاجتهاد لمعرفة درجة الخلاف في المسألة ، وهل الدليل فيها نص أو إجماع أو قياس أو غير ذلك من أدلة المجتهدين .

قال القاضي أبو يعلى ناقلاً الخلاف في الإنكار على بيع اللعب « العرائس » : وأما اللعب فليس يقصد بها المعاصي ، وإنما يقصد بها إلف البنات لتربية الأولاد ففيها من وجوه التدبير تقارنه معصية بتصوير الأرواح ومشابهة الأصنام فللتمكين منها وجه ، وللمنع منها وجه ، وبحسب ما تقتضيه شواهد الأحوال يكون إنكاره وإقراره ، وظاهر كلام أحمد – رحمه الله – المنع منها، وإنكارها إذا كانت على صورة ذوات الأرواح إلى أن قال :

« وقد حُكى أن أبا سعيد الاصطخري من أصحاب الشافعي قُلد حسبة بغداد في أيام المقتدر فأزال سوق الداذي [١] ، ومنع منها وقال : لا تصلح إلا للنبيذ المحرم ، وأقر سوق اللعب ولم يمنع منها ، وقال : قد كانت عائشة رضي الله عنها تلعب بالبنات بمشهد رسول الله ﷺ فلا ينكره عليها ، وذلك أن الداذي الأغلب من حاله أنه لا يُستعمل إلا في النبيذ ، وقد يجوز أن يستعمل نادراً في الدواء وهو بعيد » . أ . هـ .

---

(١) حب يطرح في الشراب فيشتد حتى يُسكر .

الإنكار والعقوبة الدنيوية
لا تستلزم التفسيق والتبديع والعقوبة الأخروية للمعين

كما سبق بيان مشروعية الإنكار في مسائل يضعف فيها الخلاف ونص العلماء كأحمد وغيره على عدم تفسيق من ارتكب ذلك متأولاً كما في النبيذ المختلف فيه ، وذلك أن تبديع المعين وتفسيقه مثل تكفيره لابد فيه من إقامة الحجة ، وإزالة الشبهة ، فإذا ثبت التقصير بعد ذلك استحق الذم ولحق به الوعيد .

قال ابن تيمية - رحمه الله - :

« ومما ينبغي أن يُعلم في هذا الموضع أن الشريعة قد تأمرنا بإقامة الحد على شخص في الدنيا إما بقتل أو جلد أو غير ذلك ، ويكون في الآخرة غير معذب ، مثل قتل البغاة والمتأولين مع بقائهم على العدالة ، ومثل إقامة الحد على من تاب بعد القدرة عليه توبة صحيحة ، فإنا نقيم الحد عليه مع ذلك ، كما أقامه النبي ﷺ على ماعز بن مالك ، وعلى الغامدية مع قوله : « **لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغُفِرَ له** » ، ومثل إقامة الحد على من شرب النبيذ المتنازع فيه متأولاً ، مع العلم بأنه باق على العدالة بخلاف من لا تأويل له » أ . هـ . (جـ ١٢ ، ٤٩٨) .

وهذا الكلام ظاهر أنه مع وجود التأويل يبقى على العدالة ، أما مع زواله بإقامة الحجة ، فقد يُفسق أو يُبدَّع أو يُكفَّر حسب درجة المخالفة ، كما سبق بيانه في أقسام الخلاف غير السائغ وحكم المعين .

قضايا خلافية
مثارة على الساحة ورؤيتنا فيها

يتضح من العرض السابق أن هناك نوعًا من الخلاف قد يحدث بين الصفوف ولا يمنع من الوحدة الإسلامية والأخوة الإيمانية ، ولكن بالنظر إلى الواقع حتى بين صفوف أهل السُنَّة نجد أن البعض ذهب يقطع ما أمر الله به أن يُوصل لوجهة رآها ، فسلك مع مخالفه مسلك الحدة والإنفعال والقطيعة والهجر في غير موضعه ، لا زلت أذكر أحدا لأفاضل وهو يعاتبني كيف أخذني المكفراتية « على حد تعبيره » لإعطاء الندوة بالجامعة ، وارتبت كثيراً حتى علمت أنه يصفهم بهذا الوصف لكونهم يأخذون بالقول بتكفير تارك الصلاة تكاسلاً ، وهي مسألة خلافية بين العلماء الخلاف فيها سائغ معتبر لا يُفسد للود قضية ، ولكن انظر كيف استخدم هذا التعبير « المفكراتية » الذي يطلقه الناس على غُلاة التكفير الذين يتشبهون بالخوارج !! .

والثاني الذي ينابذ إخوانه العداء ويترك التعاون معهم بسبب اهتمامهم بالانتشار والتوسع على حساب الإعداد والتربية الفردية ، وما أيسر إدارة الكلام على الورق والكلام على التوسع الأفقي والرأسي ، ومراحل الدعوة وغيره مما لا ينبغي الاختلاف عليه ولا على أهميته ، ولكن يبقى النظر ، فكل ظرف له متطلباته ومؤهلاته ، والفتوى تقدر زمانًا ومكانًا وشخصًا ، والواجبات تسقط بالعذر والعجز وعدم الاستطاعة ، وقد تدور المسألة على تحقيق الأولى فضلاً عن التداخل بين المراحل وصعوبة الفصل بين الوسائل والأهداف أحيانًا ، فكيف نسوغ لأنفسنا التقاطع

والتدابر والتخاصم بسبب ذلك ! .

وهل مجرد الهجر والتباعد أو الحدة والانفعال ستحسم مادة النزاع وتعود بالمخالف لما نتمناه أو ندين به ، وقد يكون مجتهداً ومصيباً في نفس الأمر ، وإليك بعض القضايا الخلافية المثارة على الساحة بحدة في هذه الآونة والتي ما زالت تشغل الكثيرين من العاملين في حقل الدعوة الإسلامية .

[١] العمل الجماعي :

الواجب على أهل السُنَّة والجماعة أن يكونوا يداً واحدة ، ولكن لقصور من البعض وعجز من البعض الآخر كانت الفُرقة ، وكان الشر والخلاف كما ذكرنا ، وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ** ﴾ [آل عمران : ١٠٦] ، فقال : تبيض وجوه أهل السُنَّة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف ، والاجتماع والإجماع أصل من أصول هذه الدعوة المباركة كما يبين ابن تيمية ، ولا يجوز ذم الإجتماع والتعصب على حق ، فهذا من جملة الأمور المحمودة ، والمذموم هو الإجتماع على باطل ، وهذا هو الذي يقال لأصحابه دعوها فإنها منتنة ، ومن عجيب الأمر منازعة البعض لأسماء الدعوات الموجودة ،و بغض النظر عن محتواها ومضمونها ، بل ونفوره منها وتباعده عنها على الرغم من شيوع الأسماء في السلف كأهل السُنَّة والجماعة والمهاجرين والأنصار وأصحاب بيعة الرضوان وأصحاب بيعة العقبة وأهل الحديث وأصحاب الأثر أو البحرية ، ولم تكن هذه الأسماء بديلاً عن كلمة الإسلام .

تعريف الجماعة :

المعنى اللغوي : من الاجتماع وهي ضد الفرقة .

وفي ذلك يقول ابن تيمية - رحمه الله - :

« هي الاجتماع وضدها الفرقة إن كان لفظ الجماعة قد صار اسمًا لنفس القوم المجتمعين لكن إذا ذكر لفظ الجماعة مع السُنَّة فقيل ، أهل السُنَّة والجماعة كان المراد بها سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين الذين اجتمعوا على الحق الصريح من كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ » .

يقول أبو شامة : حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه ، وإن كان المتمسك بالحق قليلاً والمخالف كثيراً لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى من النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم ، ولما سُئل ابن المبارك عن الجماعة ، قال أبو بكر وعمر ، فقيل له قد مات أبو بكر وعمر ، قال : « ففلان وفلان » ، فقيل له قد مات فلان وفلان . قال ابن المبارك : أبو حمزة السكري جماعة .

وأما الأحاديث التي أوجبت الالتزام بالجماعة وعدم الخروج عليها فقد اختلف العلماء في المقصود بالجماعة الواردة في الحديث على الأقوال الآتية :

[١] الصحابة رضي الله عنهم .

[٢] الأئمة المجتهدين .

[٣] جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر من أمور الشرع .

[٤] السواد الأعظم .

[٥] جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير .

العمل الجماعي عند المعاصرين

انقسم الناس أربع أقسام : (١)

[١] **قسم** يرى أن لزوم الجماعة جزء من أصل الدين ، لا تثبت صفة الإسلام ابتداء إلا باستيفائه ، وإن لم يكن في جماعته فهو كافر كما هو الحال عند جماعة التفكير والهجرة .

[٢] **قسم** قصر وأنزل الآثار الواردة في الجماعة العامة على جماعته الخاصة وجعلها هي جماعة الخلافة ولم ير لغيره شرعية ، وهذا هو المسلك العملي لكثير من جماعات الدعوة وعلى رأسهم الإخوان وإن كانوا يصرحون في كتبهم بغير ذلك .

[٣] **قسم** نازع في شرعية الانضواء في تجمع من التجمعات ورأى أن هذه التجمعات حزبية وبالتالي فلا داعي لها .

[٤] **قسم** رأى شرعية العمل الجماعي وأنها ليست هي جماعة الخلافة ولا جماعة أهل الحل والعقد ولكنها مرحلة وسطى لإقامة الجماعة المسلمة .

---

(١) راجع كتاب : « جماعة المسلمين » للدكتور / صلاح الصاوي .

رؤية الدعوة السلفية لواقع المسلمين وكيفية التعامل معه

بالنظر إلى أحوال المسلمين وواقعهم اليوم نجد الساحة الإسلامية تموج بالاختلافات ، بل بالنزاعات والصراعات أحيانًا كثيرة ، وتختلف وجهات النظر من الحريصين على وحدة العمل الإسلامي ومستقبل الصحوة حول وسائل معالجة هذا الواقع ، فيرى البعض أن التعدد الحاصل بين الاتجاهات والجماعات الإسلامية لا ضرر منه ولا حرج شرعًا من وجوده ولا يُطلب من الجماعات المختلفة أن تسعى إلى الاجتماع لأن كلاً منها على خير وعمل صالح .

ولا شك أن هذه النظرة إنما تصح على بعض أنواع الاختلاف الواقع بين الجماعات الإسلامية وليس كل أنواع الإختلاف ، وهذا هو إختلاف التنوع الذي ذكرناه ، وأما القول بأنه لا يطلب شرعًا السعي إلى الاجتماع فغفلة كبيرة عن المفاسد والمنكرات والمعاصي الحاصلة بين الاتجاهات المختلفة بسبب التفرق ، والمفترض في اختلاف التنوع التكامل والتعاضد ، وهو أمر مفقود إلى حد كبير في أبناء الصحوة باتجاهاتها المختلفة .

ويرى البعض أن هذا التعدد والافتراق خير للمسلمين ، من جهة أن أعداءهم سوف يتركونهم في دعوتهم طالما كانوا مفترقين ، أما لو اجتمعوا فسيكون ذلك معجلاً لضربهم وهذه النظرة أيضًا قاصرة عن التفريق بين الأمر الشرعي والأمر القدري ، فالحكم والمصالح التي يقدرها الله سبحانه من تقدير السيئات ، ومن السيئات الافتراق والاختلاف المذموم والتنافس

على الدنيا والغيبة والنميمة والوقيعة في المسلمين – هذه الحكم لا تجعل طلب السيئات والحرص عليها والفرح بوجودها مشروعًا ، بل يجب كراهيتها ومخالفتها وما يدريك ما يقدره الله في الطاعات لو أطعناه سبحانه وائتلفنا على كتابه وسُنَّة نبيه ﷺ على طريقة الصحابة والسلف – من الخيرات والبركات أضعاف ما نحسبه من حكمة ومصلحة من وراء السيئات ، فلابد أن يكون سعينا للإجتماع وهو مطلب شرعي سبق بيانه ، وعدم الرضا بالافتراق الحاصل وكثير منه من النوع المذموم بدلالة نتائجة على قلوب أبناء الصحوة .

ولابد أن نفرق بين الاحتجاج بالقدر والحكمة القدرية على أمر قد مضى وصار بمنزلة المصائب ، وإن كان معه ذنب فتلزم التوبة منه ، وبين الاحتجاج بهذه الحكم القدرية في إبقاء هذا الواقع والرضا به واستمراره في المستقبل ، فهذا الثاني من جنس الإحتجاج بالقدر على المعائب والذنوب ولا خلاف عند أهل السُنَّة في ذم ذلك ، ولماذا نفترض دائمًا أن الأعداء إذا أرادوا ضرب المسلمين تم لهم ما أرادوا على الوجه الذي خططوه ! ، وليكن لنا في البوسنة دروس ، فقد خططوا لإبادة المسلمين لمجرد اسم الإسلام دون حقيقة العمل به ، ومع ذلك إذا بالنائم الكامن في النفوس يخرج من نومه وكمونه ليقلب موازينهم عليهم ، وهل نظن أننا إذا أطعنا الله سلط الله علينا عدونا أكثر من تسليطه علينا إذا تفرقنا ؟ ، فهل هذا من حُسن الظن بالله ؟ ، ثم أنه من الممكن أن يتفق المسلمون ويظهروا عدم إتفاقهم إذا رأوا المصلحة في ذلك ، ولكن الجميع يعلم أن هذا غير حاصل ، رغم أن البعض من الأعداء يتوهم ذلك ، ويقول للناس إنها أدوار قسموها فيما بينهم .

ويحاول البعض الوقوف موقف التوسط بين الاتجاهات الإسلامية المتباينة ليكون قريبًا من الجميع ، ويرى أن الاختلافات المعاصرة كلها من جنس الاختلاف السائغ الذي لا يفسد للود قضية ، ولا شك أيضًا أن هذا الموقف قاصر في نظرته على بعض الاختلافات ، لا على كل أنواعها ، فإن منها بلا شك ما هو مذموم لا تصلح الوسطية المتوهمة فيه ، كما أن هذا الموقف يمكن أن يسع أفرادًا لكنه لا يسع جماعة أو جمعًا غفيرًا من الأفراد لأنهم بذلك الموقف سوف يصبحون تيارًا جديدًا واتجاهًا له أنصاره وخصومه ومنازعاته .

وأراح البعض نفسه بأن أقنع نفسه وغيره بإنكار التجمع مطلقًا ، معللاً ذلك بالعيوب الناشئة عن الجماعات والعصبية الممقوتة التي تظهر في أتباعها ، وآثر العمل الفردي ، وظهرت التجمعات حول أشخاص الدعاة دون وجود أي نظام للعمل على استكمال النقص في العمل الإسلامي والقيام بفروض الكفايات إلا نظام الشيخ والتلميذ ، وما قد يقتنع به البعض من أعمال الخير ، ولا يخفى أن هذه النظرة تفتقد الرؤية الصحيحة لمستقبل العمل الإسلامي ، ولا تحدد خطوات محددة لتطور العمل والقيام بفروض الكفايات الضائعة ، كما أن هذه التجمعات إن قويت فهي جماعة دون مسمى أو إن مسماها هو اللاجماعة ، أو اسم قائدها ومعلمها وآرائه ، وليس منهجًا متكاملاً قابلاً للاستمرار والبقاء بعد غياب القائد بموت أو عجز أو غيره ، وهذا ما لابد للصحوة أن تنتبه له ، فعمر الأمم والدعوات ليس بعمر الأشخاص ، بل عمرها يقاس بالأجيال وتغيرات الشعوب ربما تحتاج إلى عقود أو قرون ، فهل نعد دعوتنا لتحمل هذه الرحلة الشاقة ، أم هي مرتبطة بأشخاصنا تذهب بذهابها وتمرض

بمرضها وتموت بموتها بلا شك ، أن البقاء بإذن الله هو للنظام والمنهج والجماعة .

والبعض من أصحاب الاتجاهات الإسلامية يعتبر أن جماعته هي المصيبة دائماً في كل خلاف ، وأن كل من خالفها فعليه أن يترك جماعته لينضم إليهم ، وهي نظرة ضيقة فيها من الغلو وعدم تقدير واقع أي من الجماعات الاتجاهات الموجودة على الساحة .

[٢] الحل البرلماني :

ناقشت الدعوة السلفية الانتخابات البرلمانية في نشرة السبيل ، العدد الأول ، وذكرت أنه كلما اقتربت أو أعلنت الانتخابات البرلمانية يحدث خلاف بين الجماعات الإسلامية فالبعض يرى وجوب المشاركة في الانتخابات من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والشهادة الحقة ، وذلك لأنه لا قيام للباطل إلا في غفلة الحق ويرى البعض الآخر تحريم المشاركة من باب أن المسلم يأمره دينه بالتحاكم إلى الشريعة وحدها دون سواها ، فكيف يجوز له أن يشارك في مجلس يشرع بغير ما أنزل الله ويعلن بسلوكه العملي أنه يرفض التحاكم إلى شريعة الله ، وفريق ثالث يرى المشاركة بضوابط واضحة ، وفريق متوقف في هذه المسألة ، وقد ذكرت البديهات المسلمات المجمع عليها مثل أن التشريع حق خالص من حقوق الله عز وجل ، وأن القوانين الوضعية مخالفة للشريعة الإسلامية ، وكل ما يخالف الشريعة فهو باطل ، وأن الحكم بغير ما أنزل الله سبب يوجب غضب الله ، وتقسيم النظام إلى إداري وشرعي ، والتفريق بين الشورى والديمقراطية وبين النوع والعين والحكم والفتوى ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة من فرائض الأمة الإسلامية ، ثم

تطرق الحديث إلى اختصاصات مجلس الشعب كالإختصاص التشريعي والمالي والرقابي على السلطة إذ الحكم على الشئ فرع عن تصوره ، ثم انتقل الحديث إلى حكم دخول هذه المجالس والمشاركة فيها في الفقه الإسلامي ومناقشة الآراء والتجارب وبعض الممارسات للجماعات الإسلامية في تركيا والكويت ومصر ، وكانت خلاصة الموضوع ما يلي :

أولاً : التشريع حق خالص من حقوق الله عز وجل :

وهو من أهم خصائص الربوبية والألوهية ، فالحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله تعالى .

ثانيًا:الأصل في المجالس التشريعية القائمة على النظام الديمقراطي :[١]

الذي يبيح للأغلبية أن تفرض رأيها وما تراه صالحًا للمجتمع حتى ولو كان مخالفًا لشرع الله ، إنها مجالس كفرية وإن أصدرت ما يوافق الشريعة في بعض الأحيان .

ثالثاً : الحكم الواجب على المسلمين تجاه هذه المجالس :

هو التبرؤ من هذا الأصل الذي قامت عليه والإقرار بأن شرع الله يجب أن يطبق وإن خالفته الأغلبية .

رابعًا : حكم دخول هذه المجالس :

[١] أما حكم الداخل والمشارك بغرض تحقيق الديمقراطية بإباحة التشريع لغير الله طالما كان حكمًا للأغلبية ، فهذا شرك مناف للتوحيد إلا أن يكون صاحبه جاهلاً أو متأولاً لم تبلغه الحجة فلا يكفر عينه

---

(١) راجع كتابنا « الديمقراطية في الميزان » ، من مطبوعات دار الإيمان الإسكندرية .

حتى تقام عليه الحجة الرسالية .

[٢] أما المشارك بغرض تطبيق الشرع بشرط البراءة من الأصل فهذا مختلف فيه بين أهل العلم .

﴿ أ ﴾ فمن أهل العلم من يرى أن ذلك كاف في تحصيل البراءة من الشرك وأهله الواجبة شرعًا وإذا كانت المصلحة في ذلك كانت المشاركة طاعة .

﴿ ب ﴾ ومنهم من يرى أن هذا غير كاف من الناحية العملية إذ أنه حقق البراءة اعتقاداً ولم يطبقها عملاً كقصة حاطب ، فقد حكم العلماء أن هذا من باب الذنوب والمعاصي وليس من باب الكفر والردة ، وهذا الخلاف بين أهل العلم خلاف سائغ معتبر حتى ولو تفاوت بين الطاعة والمعصية .

خامساً : موقف الدعوة من الانتخابات المعاصرة :

ترى الدعوة عدم المشاركة في هذه المجالس سواء بالترشيح أو الانتخاب أو المساعدة لأي من الاتجاهات المشاركة فيها ، وذلك لغلبة الظن بحصول مفاسد أكبر بناء على الممارسات السابقة .

[٣] التيارات الجهادية :

في مواجهة هذا الانحراف وعلاجًا لهذه الغربة التي نعاني منها نتيجة البُعد عن كتاب الله وسُنَّة رسول الله ﷺ ، كانت الإجابة المتفق عليها بين الدعاة والعاملين في الحقل الإسلامي ، أنه لابد من اتباع رسول الله ﷺ في الدعوة والتغيير لعلمهم أن كل الطرق مسدودة إلا طريق رسول الله ﷺ ، ولكن من المؤسف أن تعددت المواقف والاتجاهات وتباينت الأفكار ، بل

واحتكر كل فريق لنفسه طريق الصواب ، فمنهم من يعتقد أن طريق عودة الإسلام لن يتم إلا بالمشاركة في البرلمانات والنقابات والاتحادات ، ومنهم من يرى السبيل في إقامة الجمعيات الخيرية والمساهمة في أعمال البر ، ومنهم من يعتقد أن التغيير لا يحدث إلا عن طريق تقديم الحلول وعلاج المشكلات التي يعاني منها الشرق والغرب بالإقناع العقلي وإشاعة المفاهيم الإسلامية وسط الناس، ومنهم من رأى الخروج للدعوة والتبليغ هنا وهناك، ومنهم من رأى ضرورة الانقلابات أو القيام بثورة شعبية لتغيير أنظمة الحكم وأنه ليس من سبيل إلا الجهاد في سبيل الله ، **وإجمالاً واختصاراً ننبه الأذهان لهذه المسائل :**

[١] لا داعي أن نحجر واسعًا ، فكم من بلد فُتحت بالقرآن كالمدينة وكم من بلد فُتحت بالسيف والسنان ، لا حجر على سعة رحمة الله تعالى ، والواجب علينا أن نعيش طاعة الوقت ، فالإقدام في موطن الإحجام تهور واندفاع ، والإحجام في موطن الإقدام جبن وخور ، ولكل مقام مقال ، والواجبات تسقط بالعذر والعجز ، وعدم الاستطاعة .

[٢] الحكم على شئ فرع عن تصوره ، ولابد من معرفة الشرع والواقع وتطبيق الأحكام على الواقع المساوي لها دون إفراط أو تفريط ، ولنعلم أن شرع الله مصلحة كله ، وحيثما كانت المصلحة فثم شرع الله ، ولابد من الرجوع لعلماء الأمة المعتبرين لمعرفة ذلك ، وخصوصًا في الأمور التي تعم بها البلوى كالفروج والدماء .

[٣] ما أعظم الفرق بين أمسنا ويومنا ، ولابد من قراءة واعية للسُنن الشرعية والكونية ومعرفة أسباب التمكين وأسباب النصر والهزيمة ،

وأن الجهاد ماضٍ في الأمة وله سبيله وصراطه ولا يُكتفى فيه بالنوايا الطيبة أو الحماسات الجياشة ، فلابد من نية وصحة أو إخلاص ومتابعة ، وإلا فالحماسة لم تنقص الخوارج وعندما خرجوا يقاتلون الصحابة رضي الله عنهم كانوا بزعمهم يجاهدون في سبيل الله ، وقديمًا قالوا : ما عُصى الله إلا بالتأويل .

[٤] **الجهاد نوعان :**

﴿ **أ** ﴾ جهاد الطلب والابتداء ، وهو تطلب الكفار في عقر دارهم ودعوتهم إلى الإسلام وقتالهم إذا لم يقبلوا الخضوع لحكم الإسلام ، وهذا النوع فرض كفاية على مجموع المسلمين .

﴿ **ب** ﴾ جهاد الدفاع وحكمه فرض عين على المسلمين عمومًا حتى يزول شر الأعداء ، وهذا بإجماع علماء الإسلام .

[٥] لا خلاف بين الزركشي ومن نحوه ، وبين السلف في حكم مراحل الجهاد ، وإنما الخلاف في مسمى النسخ وإلا فالسلف لا يكلفون المستضعفين من المسلمين الذي حاله مشابه لحال الرسول ﷺ في مكة بالقتال ، وإنما الواجب عليه أن يجتهد لكي يصل إلى حالة قوة يجاهد فيها الكفار ، والواقع هو الذي يحدد أي الأحكام هو الأنسب في مراحل الجهاد ، وأن التطبيق بحسب الظروف الموجودة .

[٦] ذكر غير وحد من العلماء كأبي حنيفة والأوزاعي وابن حجر وابن قدامة ، جواز مهادنة الكفار بمال يدفعه المسلمون لهم ، إذا دعت إليه الضرورة وهو أن يخاف على المسلمين الهلاك أو الأسر وسبي الذرية .

[٧] حربنا مع أعداء الإسلام والمسلمين حرب عقائدية ، فعلينا بإيجاد القاعدة الإيمانية وتصفية الإسلام مما شيب به من بدع وخرافات وتربية الأجيال على مثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، وأن نعلم أنه لا تمكين قبل الإبتلاء وأن التعجل ومخالفة السُنن الكونية لا يأتِ بخير ، ولننتبه إلى العلاقة الوثيقة بين الإنسان والكون من حوله وبين الإنسان ومن يحكمه فكيفما تكونوا يولى عليكم ، وأعمالكم عمالكم ، وكان ابن القيم – رحمه الله – يقول : « نحن في زمان لا يصلح أن يولى علينا فيه مثل معاوية وعمر بن عبد العزيز ، فضلاً عن الشيخين أبي بكر وعمر » .

[٨] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشمل النصيحة وإقامة المجتمع الإسلامي والجهاد في سبيل الله وعزل الحكام ، ولا يجوز إنكار المنكر بمنكر أعظم أو تثبيت هذا المنكر والإتيان بمنكر آخر أو إتلاف النفس في غير مصلحة شرعية ، وكذلك يحرم الاحتساب إذا ألحق المحتسب من جرائه أذى جسيماً بغيره من أصحابه وأقربائه أو رفقائه ، أو عموم المسلمين حتى لو قدرنا زوال المنكر ، لأنه يفضي إلى منكر آخر وهو إلحاق الأذى بالآخرين وهذا لا يجوز ، لأن للمسلم أن يتسامح في حق نفسه ويتحمل الأذى ولكن ليس من حقه أن يتسامح في إيذاء غيره عن طريق احتسابه .

[٩] إذا أتى الحاكم ما يستوجب العزل ، نظرنا هل الإستطاعة في عزله موجودة أم لا ، فإذا وجدت الاستطاعة وسبب العزل ، فلابد من غلبة الظن بتحقيق المصلحة واندفاع المضرة أو المفسدة ، وإلا فقد نأتي بمن هو أفسد منه حالاً ، وقد يتغلب الكفار على البلاد والعباد ،

ولا داعي للجرأة على الفتيا ، ولابد من مراعاة حرمة دماء المسلمين .

[١٠] ذكرت في كتابي « تحصيل الزاد لتحقيق الجهاد » الكثير من المسائل المتعلقة بموضوع الجهاد ، كالحكم على الدار ، والانقلابات العسكرية ، والاغتيالات السياسية ، والعمليات الفدائية ، وقتل الجواسيس والسفراء ، واختطاف الطائرات والسُفن ، كما تعرضت للكثير من الشبهات المثارة مثل تكفير المسلمين لتبرير قتلهم وقتالهم، وقتل كعب بن الأشرف وفتوى التتار ، وقتال الطائفة الممتنعة وقتل الترس ... ولما كانا لجهاد له سبيله وصراطه ، ذكرت بعض صور الجهاد المتميز كالجهاد الأفغاني ، وقتال اليهود والمسائل المرتبطة بذلك كالصلح مع اليهود وعقد معاهدات السلام المؤبد وتطبيع العلاقات معهم ، فما كان فيها من صواب فمن الله ، وما كان فيها من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان ، والله منه بريء .

[٤] فقه الواقع :

ما كنا نتصور أو نظن أن يثور الخلاف حول فقه الواقع بهذه الحدة ، وأن ينتهي بالبعض بمثل هذه المضرة ، فالذين تكلموا في الجوانب الواقعية والسياسات الجارية ومخططات وحيل الأعداء في الداخل والخارج ... كانت لهم مستندات ودوافعهم لذلك ، وكان عندهم من البصيرة ما يؤهلهم لهذا الأمر ، وقد وجدوا هذا الجانب من جملة التخصصات المهملة ، وقد ذكر الدكتور / ناصر سليمان العمر في كتاب فقه الواقع أساس هذا العلم وأهميته من خلال الكتاب والسُنَّة ، وفقه سلف الأمة وانتقل إلى الحديث على مقوماته ومنها القناعة بأهميته وضرورته وأن تعلُّمه فرض كفاية ، ومنها التأصيل الشرعي وعدم الإكتفاء بالتحليلات

المادية ومنها سعة الاطلاع وتجدده ، والقدرة على الربط والمقارنة والتحليل والتفاعل الإيجابي مع الواقع تأثراً وتأثيراً ، ومنها حُسن اختيار المصادر وتكلم على الآثار الإيجابية لفقه الواقع فذكر منها أحكام الفتوى واتقانها والدعوة إلى الله بحكمه وبصيرة والوصول إلى النتائج السليمة واتخاذ المواقف الصحيحة والتربية الشاملة المتكاملة ، وبُعد النظر وحُسن التخطيط وإبطال كيد الأعداء وفضح خططهم وحماية العلماء والشعور بالمسئولية والتغلب على المعوقات بالإضافة إلى رفع مستوى الأمة ثقافيًا وسياسًا .

وذكر ضوابط ومحاذير فقه الواقع مثل الالتزام بالأصول الشرعية والتثبت في نقل الأخبار وتلقيها ومسألة الاعتدال والتوازن في التلقي وحُسن التعامل وتجنب المخاطر والمزالق مع عدم الجزم والقطع في توقع المستقبل والحذر من الإعجاب بالكفار والمنحرفين .

وقد فصل مصادر فقه الواقع على هذا الترتيب القرآن الكريم وتفسيره ، والسُنَّة النبوية ، سير السلف ، كتب العقيدة والفقه ، دراسة التاريخ وفقه السُنن ، المصادر السياسية ، المصادر الإعلامية ، فليرجع إليه فهو مفيد ونافع وقد آجاد عندما صدّر كلامه بذكر الحقيقة الأولى هي أن لحوم العلماء مسمومة وسُنَّة الله في منتقصهم معلومة .

ونقل كلام العلامة سماحة الشيخ الفاضل عبد العزيز بن عبد الله ابن باز – رحمه الله – جوابًا على اتهام العلماء بأنهم لا يفقهون الواقع حيث قال :

« الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه عما لا ينبغي ، وألا يتكلم إلا عن بصيرة ، فالقول بأن فلانًا لم يفقه الواقع هذا يحتاج إلى علم ولا يقوله إلا من عنده علم – حتى يستطيع الحكم بأن فلانًا لم يفقه الواقع – أما أن

يقول هذا جزافًا ويحكم برأيه على غير دليل فهذا منكر عظيم لا يجوز ، والعلم بأن صاحب الفتوى لم يفقه الواقع يحتاج إلى دليل ولا يتسنى ذلك إلا للعلماء » .

نحمد الله على العافية ، فنحن لم نُبتلى بمثل هذه الفتنة ، ولا أحدثت هذه الشبهة فرقة بين الصفوف ، اللهم إلا أحد إخواننا فوجئنا به يقصر معاني الشرك على شرك القبور ، وأن هذه هي الصورة التي يجب محاربتها والتركيز عليها ولأمثاله يقال [١] ، ليكن هم المسلم محاربة الشرك والوثنية مهما كانت ، وبأي لباس تحلت ، فذلك الصراط المستقيم ﴿ **لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ** ﴾ [الأنفال : ٤٢] ، والذين قصروا أنفسهم على محاربة ألوان الوثنية القديمة غير مدركين للشرك المتمثل في الشرود عن منهج الله والسعي وراء الأفكار الضالة مخطئون ، والذين يدركون خطر الجاهلية الجديدة وينكرون ويكابرون في وجود الجاهلية الموروثة ، والتي تسري في دماء البشر فتجعل القصد لغير الله مخطئون ، ومن يعرف الدين الصحيح ، ويعرف الأوضاع لا يماري في أن للجاهلية الأولى وألهتها الزائفة بقايا في ديار المسلمين ، وكل رسول كان يعالج انحراف قومه ويردهم لإقامة منهج العبودية لله في أرضه .

فالوثنية الأولى ما زالت موجودة هنا وهناك في بلاد الزنوج والإسكيمو ، والملايين في أمريكا وبريطانيا ما زالوا يجثون على الركب أمام تمثال العذراء طالبين البركة ، وآلهة الهند بالألوف ، والشيوعيون يتخذون من قبر لينين مطافًا ومزارًا ، وعندنا حتى يومنا هذا من يذبح لأبي العباس ،

---

(١) بتصرف من كلام الشيخ / عمر سليمان الأشقر .

وينذر للسيد البدوي ، ويسجد لقبر الحسين الوهمي ويستغيث بإبراهيم الدسوقي ، وبالتالي فالآلهة الأولى كألوهية فرعون ونمرود ، والأحبار والرهبان نماذج مكررة لم تتلاشى ، ويخطأ كثيراً من يظن أن التقدم العلمي قادر على إزالة مثل هذا الضلال : ﴿ **يَعْلَمُونَ ظَاهِراً مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ** (٧) ﴾ [الروم : ٧] .

إن قضايا التوحيد لا تتجزأ ويجب التركيز عليها والاهتمام بها وترسيخها في النفوس ولابد أيضًا من هدم الشرك ودحض الباطل في كل مظاهره وصوره وأشكاله والشرك شئ واحد تتفق صوره في أنها قصد لغير الله في التوجه والطلب والتشريع والتعظيم والتقديس ، وإذا كان تقديم الأهم على المهم أمر واجب فلا أهم من معرفة التوحيد وما ينافيه من الشرك سواء كانت أصنامًا أو طواغيت جديدة أو تشريعات نصب بها أصحابها أنفسهم أربابًا أو آلهة مع الله ﴿ **وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا** ﴾ .

[الكهف : ١١٠] .

الموقف الذي نراه

ترى الدعوة السلفية [١] ، أن أنواع الخلافات بين المسلمين اليوم تتراجع بالفعل إلى أنواع الإختلاف الثلاثة المذكورة :

[١] **فمنها** : ما يرجع إلى اختلاف التنوع ، وهذا يجب استثماره والتعاون عليه ، ولا يصح أن نسعى لإلغاء هذا الاختلاف لأنه بالتكامل فيه يتم الواجب ويتحقق المقصود بإذن الله بالشروط المذكورة « راجع العدد التاسع من صوت الدعوة » .

[٢] **ومنها** : ما يرجع إلى اختلاف التضاد السائغ ، وهذا يجب احتماله وأن يسعنا كما وسع سلفنا الصالح ولا يفسد الود والمحبة بيننا لوجود هذا النوع من الإختلاف ، ولكن يلزم ضبطه جيداً وبذل الوسع في تحقيقه ، والرجوع إلى أمثل أهل العلم عند الإختلاف مع الإلتزام بقواعد أهل السُنَّة في ذلك .

[٣] **ومنها** : ما يرجع إلى إختلاف التضاد غير السائغ ، وهذا يجب علاجه بمحاربة البدع والضلالات والأقوال الباطلة ، والإجتماع على منهج أهل السُنَّة والجماعة ، والعمل على نشره بتفاصيله ، وهذا يقتضي تحقيق هذا المنهج وتحديده تحديداً منفصلاً في قضايا العقيدة ، والعمل والدعوة ومناهج التغيير ، وغير ذلك ولا شك أن أفضل المؤهلين لتحقيق هذه المصلحة هم الجماعات الملتزمة بمنهج أهل السُنَّة على طريقة السلف الصالح ، وهي تحتاج إلى

---

(١) راجع العدد الحادي عشر من صوت الدعوة .

توحيد جهودها وتقارب صفوفها وبذل الوسع في نشر منهجها ووحدتها وإجتماعها فريضة منشودة ، فإن تعدد القيادة في مكان واحد في زمان واحد من الإختلاف المذموم الذي يجر إلى الصراع على الرياسة وما معه من مفاسد ومحن – نسأل الله العافية منها – .

فلابد لهذه الإتجاهات أن تضع في أولويات عملها تحقيق التواصل فيما بينها للوصول إلى هذه الغاية المقصود ، ووجود منهج أهل السُنَّة في طائفة واحدة قوية كفيل خلف قيادة أهل العلم من أهل السُنَّة وتحت لوائها ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ كَذَلِكَ ﴾ [الرعد : ١٧] ، وليس هذا بأحلام وردية غير قابلة للتطبيق .

بل مع التجرد والإخلاص والعمل المستمر نرجوا الله أن يمن على هذه الأمة بوحدتها وصلاحها ، ونحن إذا أوضحنا حقيقة موقفنا وبينا ما يسعنا وما لا يسعنا من وجوه الإختلاف ، وحددنا معالم منهج أهل السُنَّة كما تعلمناه ، نمد أيدينا لتحقيق هذا الواجب الشرعي للسير على طريق العلاقة الأفضل بين الإتجاهات الإسلامية وليس هذا النداء من فرد ، بل من دعوة قائمة بحمد الله ينتشر أبناؤها في أماكن شتى بفضل الله وعونه ، ونحن ندعوا الله ونرجوا أن يكون لدعوتنا الصدى الذي نرجوه لدى إخواننا الأحباء من أبناء الصحوة الإسلامية جميعًا الذين نحبهم ونتولاهم ، وهم والله أعز وأغلى وأكرم من نعاشرهم في مجتمعنا ، ولا نرى لأمتنا أملاً إلا من خلالهم ، ولان نبض حياة إلا من خلال بقائهم عاملين دعاة مجاهدين لإعلاء كلمة الله في أرضه ، وبإذهاب الدخن من الإتجاهات الأخرى على الأقل ، إن لم يوحد الصفوف الأمة كلها .

الخاتمة :

حمد بعد حمدٍ :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وجزى الله خيراً كل من علمنا حرفًا ، ودلنا على طريق النجاة والاستقامة ، ووضح لنا منهاج أهل السُنَّة والجماعة ، فالحر من راعى وداد لحظة ، وانتهى لما أفاده لفظة ، وها نحن وقد فرغنا من الحديث عن وحدة المنهج وأدب الخلافة وفقهه .

نسأل الله تعالى أن ييسر لنا تفصيل بقية الضوابط الشرعية لتحقيق الأخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية وتحقيق ذلك وتطبيقه ليس بالأمر العسير ، إن نحن اعتصمنا بالله وتوكلنا عليه وأنبنا إليه وأخلصنا العمل له سبحانه وتابعنا العلم النافع بالعمل الصالح ، وكان منا حسن التأسي بسلفنا الصالح في وحدتهم واتحادهم وإخوتهم وإيمانهم ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها ، ولا نزعم بأن كل ما هو مذكور في هذا الجزء من الكتاب صواب لا يحتمل الخطأ أو نهاية المطاف ، كلا ففيه من المسائل ما لو عرضت على عمر رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر ، وما توفيقي إلا بالله ، فالخير كله بيديه والشر ليس إليه ، وحسب المرء أن يبذل وسعه في تحري الحق والصواب وأن يخلص عمله ، وأن يسأل ربه من فضله ، فإذا رجع بالحق رجع ، وإذا ذُكر تذكر وردد : « لأن أكون ذنبًا في الحق خير من أن أكون رأسًا في الباطل ، فالأمر إما جنة وإما نار ، والسلامة لا يعدلها شئ » .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فضيلة الشيخ الدكتور

سعيد عبد العظيم

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

فهرس

فهرس

رقم الصفحة

- **المقدمة الطبعة الثانية** ٥
- **المقدمة الطبعة الأولى** ١٤
- **دواعي ومبررات هذا الاهتمام** ١٩

أولاً الدواعي الشرعية : ١٩

[١] **إعلان الوحدة الكبرى للدين** ٢٠

[٢] **لا نفرق بين أحد من رسله** ٢٢

[٣] **وجوب الاعتصام بالكتاب والسُنَّة** ٢٣

[٤] **الإجتماع والائتلاف من أصول هذه الدعوة المباركة** ٢٥

[٥] **الإسلام دعوة عالمية في مواجهة دعاوى كفرية** ٢٧

(أ) اليهود يسعون لإقامة الدولة العالمية ٢٨

(ب) النظام العلمي الجديد « القديم » ٣١

(ج) الوحدة الأوروبية « معاهدة ماستريخت » ٣٢

[٦] **مبشرات ونذر** ٣٣

(أ) وعد بطائفة ناجية ٣٤

(ب) تجديد دين الأمة ٣٦

(ج) عودة الخلافة الراشدة ٣٧

(د) أبشروا ، فالمستقبل للإسلام ٤٠
(هـ) كثرة الفتن ٤١
(و) أخبار الإفتراق ووجوب لزوم الجماعة ٤٣
(ز) كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٤٤
■ **كلام الإمام الجويني في غياث الأمم .** ٤٦
■ **شغور الزمان عن الإمام .** ٤٧
[٧] **إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم فكيف إذا كانوا ألفًا والحاجة أهم .** ٤٩
ثانيًا : الدواعي الواقعية : ٥١
[١] **استقراء السُنن الكونية .** ٥١
[٢] **واقع الأمة الإسلامية .** ٥٢
■ **أولاً : الانحرافات العقائدية .** ٥٤
(أ) انحرافات إلحادية ٥٤
(ب) انحرافات في الجانب النظري – العلمي من العقيدة . ٥٤
(ج) انحرافات طائفية قديمة ٥٥
(د) انحرافات طائفية حديثة ٥٨
■ **ثانيًا : إنحرافات عبادية :** ٥٩
(أ) الغلو المفرط في أدائها ٥٩
(ب) الإهمال المطلق للعبادات والإكتفاء بالتلفظ بالشهادتين ٦٠

(ج) عدم إلتزام كثير من المسلمين بالأداء الصحيح للعبادات ٦٠

ثالثاً : في الشريعة : ٦١

(أ) محاربة الشريعة واستبدال القوانين الوضعية بها ٦١

(ب) محاولة التوفيق بين الشريعة الإسلامية والأنظمة الوضعية ٦١

■ **الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية .** ٦٣

■ **مسائل الإتفاق وصور الوحدة المعلنة .** ٦٥

■ **مبادرات للوحدة افتقدت الأُسس الصحيحة .** ٦٧

أولاً : قنطرة بين عقيدة السلف والخلف ٦٧

ثانياً : مؤتمرات التقريب بين الأديان والسنّة والشيعة . ٦٨

(١) حماسة تأتي على حساب الضوابط الشرعية ٧١

(٢) شبهة تتعلق بقوله تعالى ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝٢ ﴾ ٧٤

ثالثاً : محاولات تأصيلية مبتورة ٧٥

[١] **نجتمع على ما اتفقنا عليه ويعذر كل منا أخاه فيما اختلفنا فيه .** ٧٦

■ تشبيه غريب وتهكم مريب ٧٧

[٢] البدعة الإضافية لا إنكار فيها ٧٩

رابعاً : سلفية المنهج عصرية المواجهة ٨٣

■ **الضوابط الشرعية لتحقيق الإخوة الإيمانية والوحدة الإسلامية .** ٨٦

(أ) وحدة المنهج ٨٦
[١] العودة الشرعية وإقصاء القوانين الوضعية شرط لوحدة الأمة الإسلامة ٨٨
[٢] الحذر من رايات التكتل الجاهلية ٩٠
[٣] كلمة التوحيد قبل توحيد الكلمة ٩٢
[٤] الفُرقة سبب تأخر النصر في أفغانستان الإسلامية ٩٤
[٥] منهجنا في فهم الإسلام والعمل به ٩٦
[٦] سمات وملامح المنهج الذي نؤمن به ٩٨
• **تعريفات هامة .** ١٠١
■ **السلف .** ١٠١
■ **الفرقة الناجية .** ١٠١
■ **الطائفة المنصورة .** ١٠٢
■ **أهل السُنَّة والجماعة .** ١٠٢
■ **أهل الحديث .** ١٠٣
أولاً : التوحيد وأصول الإيمان : ١٠٤
■ **توحيد الربوبية .** ١٠٥
■ **كفر أكبر وكفر أصغر .** ١٠٦
■ **توحيد الألوهية .** ١٠٨
■ **الإيمان بالملائكة .** ١١٢
■ **الإيمان بالكتب .** ١١٣
■ **الإيمان بالرُّسل والأنبياء .** ١١٤

- الإيمان باليوم الآخر ١١٦
- الإيمان بالقدر ١١٨
- الولاء والبراء ١١٩
- مسائل الإيمان الكفر ١٢١
- الصحابة والخلافة والإمامة ١٢٥
- الإتباع ١٢٧
- الإجتهاد والتقليد ١٢٨
- أهل السُنَّة وأهل القبلة ١٣٠
- الصفات العامة للمفارقين للسُنَّة والجماعة ١٣٣
- كلمات تفرق ولا توحد ١٣٥
- أولاً : كلام الشيخ سعيد حوى – رحمه الله – في « تربيتنا الروحية » ١٣٦
- ثانيًا : ضلالة توهم البعض أنها قد ماتت ١٣٧
- كلام الغزالي المعاصر في التقريب بين الشيعة والسُنَّة . ١٣٨
- فتوى هامة في التحزب ١٤١

ثانيًا : أدب الخلاف وفقهه ١٤٥

[١] أسباب الخلاف بين العلماء ١٤٧

[٢] أنواع الاختلاف الواقع بين المسلمين ١٤٩

- اختلاف التنوع ١٤٩
- تحذيرات حتى ننتفع باختلاف التنوع ١٥١

- اختلاف التضاد ١٥٥
- المصيب واحد ١٥٧
- الخلاف السائغ غير المذموم ١٥٨
- لا يمكن توحيد الأمة على قول واحد في كل المسائل . ١٦٠
- عدم الاحتجاج بالخلاف ١٦٢
- أمثلة للإختلاف السائغ ١٦٣

[١] **في الأمور الاعتقادية والعلمية .** ١٦٤

[٢] **في الأمور العملية والفقهية** ١٦٦

- **تنبيهات مهمة .** ١٦٨

الأول : **من تتبع رخص المذاهب تجمع فيه الشر كله .** ١٦٨

الثاني : **هل اختلاف الأمة رحمة ؟ .** ١٦٩

- أمثلة للخلاف غير السائغ ١٧٣
- أمثلة للخلاف غير السائغ في المسائل الاعتقادية ١٧٣

أولاً : ما يكفر فيه المخالف بإتفاق أهل السنّة ١٧٤

- تنبيه هام جداً يتعلق بتكفير المعين ١٧٥

ثانياً : ما يُبدع فيه المخالف بالإتفاق ويختلف على تكفيره ١٧٦

ثالثاً : ما يُبدع فيه المخالف مع الاتفاق على عدم تكفيره ١٧٧

- ضابط الحكم على تجمع معين أنه من الفرق الضالة ١٨١
- الموقف من العلماء الذين قالوا ببعض البدع أو بالأقوال الباطلة ١٨٣

■ مشروعة الإنكار في مسائل الخلاف غير السائغ ١٨٦
■ بعض أقوال العلماء في مشروعية الإنكار في مسائل الخلاف غير السائغ ١٩٠
■ هل تحتاج المسألة إلى إجتهاد لنعلم هل هي من الخلاف السائغ أم لا ؟ ١٩٢
■ الإنكار والعقوبة الدنيوية لا تستلزم التفسيق والتبديع والعقوبة الأخروية للمعين ١٩٣
■ **قضايا خلافية مثارة على الساحة ورؤيتنا فيها .** ١٩٤
[١] العمل الجماعي ١٩٥
■ **تعريف الجماعة .** ١٩٦
■ **العمل الجماعي عند المعاصرين .** ١٩٧
■ رؤية الدعوة السلفية لواقع المسلمين وكيفية التعامل معه . ١٩٨
[٢] الحل البرلماني ٢٠١
أولاً : التشريع حق خالص من حقوق الله عز وجل ٢٠٢
ثانيًا : الأصل في المجالس التشريعية القائمة على النظام الديمقراطي ٢٠٢
ثالثًا : الحكم الواجب على المسلمين تجاه هذه المجالس ٢٠٢
رابعًا : حكم دخول هذه المجالس ٢٠٢
خامسًا : موقف الدعوة من الانتخابات المعاصر ٢٠٣

[٣] التيارات الجهادية ٢٠٣
[٤] فقه الواقع ٢٠٧
■ **الموقف الذي نراه** ٢١١
■ الخاتمة ٢١٢
■ الفهرس ٢١٥